# كتاب التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح

تأليف عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ابن العراقي

مجموع مبارك فيه من الكتب

ذات الفصد والاضاح

لما اطلق واعلق من ذات ابن الصلاح

تأليف فقير عفو ربه

عبد الرحيم بن الحسين عبد الرحمن

المعروف بابن العراقي

الكتب الأزهرية

وفيه المقتنى في سرد الكنى للذهبي

وفيه زوائد سنن الدارقطني للشيخ قاسم

وفيه الالقاب لابن حجر رحمه الله تعالى

وفيه ارشاد طلاب الحقايق الى معرفة سنن خير الخلايق للنووي

وفيه حاشية على شرح الفية العراقي لابن فهد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما

الحمد لله الذي لم ينتاح ما لهم ... وافهم أبي الاصطلاح ولو شاء لفعم ... واشهد ان لا اله الا الله الخالق للقلوب والنيام ... واشهد ان محمدا عبده ورسوله افضل من اجتبوه واتم ... واعدل من انتدبوا اتم ... صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وبعد فان احسن ما صنف اهل الحديث في معرفة الاصطلاح ... دان علوم الحديث لابن الصلاح ... صح فيه غرر الفوائد طوعا ودعي له زمر الشوارد فاطاعت طوعا ... الا ان فيه غير موضع قد هو لذ فيه ... واما اكثر ... يحتاج الى بسط وبسه ... فاردت ان اجمع عليه نكتا مما سمعته مطلقا ومنع مغلقه ... وقد اوردت عليه عيون ما وجدت من ايراد ان ليست بصحيحة ... فاردت ان اذكرها واشرح كلام الشيخ وارجحه لما سعلق بما لم يعرف مصطلحات القوم ... ومن مرجح البضاعات ما لا تصلح للقوم

وقد كان الشيخ الامام العلامة علا الدين مغلطاي اوقفني على شيء جمعه عليه سماه اصلاح ابن الصلاح وقفت من لفظه موضحا منه ... ولم ان ذا بعد المذكور بعد ذلك ... وقد اختصره جامعه ... وتعقبه في مواضع منه ... فحيث كان الاعتراض عليه غير صحيح ولا مقبول ... دلت تنقيحه اعترض على البناء للمفعول ... وقد اجبت عنى بداء ار الصلاح المذكور الشيخان الامامان الحافظان ابو عمرو عثمان صلاح الدين ابو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي ... وسماه ابو محمد عبد الله بن محمد ابي بكر بن طيلا الموصلي ثم ان على الثاني جميع الجواب ... وشاركه على الاول لبعض الجواب واجازه لما فيه ... قال الاول مجمعه محمد بن يوسف ابن المناز الدمشقي قال الله مولفه الشيخ الامام تقي الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري رحمه الله قراءة عليه في الخامسة من جمادي سنة العشرين والسبعمائة ... لما الحق واعلق من جواب ابن الصلاح ... والله اسئل واستعين ان يوفق لاجابته ولعين ... وان لا يجعل ما علمنا من العلم علينا وبالا ... ويجعله لصالحا لوجهه تبارك وتعالى ... انه على ما يشاء قدير ... وبالاجابة جدير ... قوله ونتبعه بعون الله العلي الكريم ... هو نعم الياور ونعم المولى النصير ... وعليه اعتمدت صاحبا الصحاح والجمهرة ... وحكى الهروي في الغريبين انه استعمل على البناء للفاعل ايضا فقال يعني بكذا اتعنى به ... وحكاه الطرزي ايضا ... وانشد عليه ... فان باجزاها طويل الشغل ... قال والبيت للمفعول افصح ... قوله جعله الله علينا حالا واحلى وافا ... كذا لابي ذر ... وفي ... استعمل الصفة هنا بليا والحلى بغير همز على التخفيف وكتبه بالياء لمناسبة قوله وفيا واوفى والاصل الاول مهموز من قولهم ملؤ الرجل بالهمز اي صار مليئا اي ثقة وهو على بزنة الملاء والسلاء ممدودان قاله الجوهري ... النوع الاول ... معرفة الصحيح ... قوله اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله سفتم الصحيح وحسن وضعيف ايضا وقد اعترض عليه



وهذا هو المشهور هذا العلم انه لا يشتغل الا بما نقل ...



بالمتن احمد بن ... ان في الترمذي مرفوعا اذا دعى احدكم فليبدا بنفسه فكان الاولى ان يقول علينا الله واياك ايضا ... اعترض به هذا المعترض والحديث الذي ذكره مر عند الترمذي ايضا هكذا وهو حديث ابي ركب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ذكر احدا او دعا له بدا بنفسه قال هذا حديث حسن غريب صحيح ورواه ابو داود ايضا ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا بدا بنفسه وقال رحمة الله علينا وعلى موسى الحديث ورواه النسائي ايضا في سننه الكبرى وهو عند مسلم ايضا كما شيائي فليتبين فيه ما ذكره من ان كل داع يبدا بنفسه وانما هو من فعله صلى الله عليه وسلم لا من قوله واذا اذا كذلك فهو مقيد بما ذكره صلى الله عليه وسلم بنبينا من الانبياء اطلت في صحيح مسلم في حديث ابي الطويل في قصة موسى مع الخضر وفيه قال وكان اذا ذكر احدا من الانبياء بدا بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة الله علينا الحديث فاما دعاء لغير الانبياء فلم ينقل انه كان يبدا بنفسه كقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري في قصة زمزم فالا بن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم ترحم الله اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا وفي الصحيحين من حديث عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرا في سورة بالليل فقال ترحمه الله الحديث وفي رواية للبخاري ان الرجل هو عباد بن بشر وللبخاري من حديث سلمة بن الاكوع من التابعين قالوا يا عامر قال ترحمه الله الحديث فظهر بذلك ان بدأته بنفسه في الدعاء كما اذا ذكر بنبي من الانبياء لا تقدم على انه قد جاء في بعض الانبياء ولم يذكر بنفسه معه ودلك في الحديث المتفق على صحته من حديث ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد الحديث وفي الصحيحين ايضا من حديث ابن مسعود مرفوعا ترحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر الامر الثاني ان ما نقل عن اهل الحديث من لزوم الحديث سفتم الى هذه الاقسام الثلثة للترجيح فان بعضهم يقسمه الى فتمين فقط صحيح وضعيف وقد ذكر المصنف هذا الكلام في النوع الثاني من الشاذ من المفردات المذكورة فيه فقال من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به قال وهو الظاهر من حال ابي عبد الله الحاكم في كثير مما ادرجه فكان يعني بالحسن الاحتجاج عن هذا الكلام فهنا واكون ... ان ما نقله المصنف عن اهل الحديث قد نقله عنهم الخطابي في معالم السنن فقال اعلم ان الحديث عند اهله على ثلثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم والذي يشتبه الخطابي الضعيف الدلالة وان كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام الشافعي والحارث وجماعة وللخطابي نفل التقسم عن اهل الحديث وهو امام ثقة فسعة الصنف على دلك هنا ثم حكى الكلام في الموضح الذي ذكره فلم يحصل الخلاف والله اعلم ... قوله اما الحديث الصحيح وهو الحديث المتصل الذي ينقل الثقات الضابطون اعترض عليه بان مرسل الزهري لا يشترط ان يكون متصلا وانما اشترط ذلك من الشذوذ والعلة انما

رادها اهل الحديث فاقاله ازدسوى العبد فى الاقتراح قال وفى هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر
الفقها فان شروط العلل التى تعلل بها المحدثون لا تجرى على اصول الفقها قال ومن شرط احد ان يكون
طويلا ناعما واكوا ان من يصنف فى علم الحديث انما مذكر ما يجد عند اهله لا من عند غيرهم من
اهل علم اخر وفى مقدمة مسلم ان المرسل فى اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وكون
الفقها والاصوليين لا يشرطون فى الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الجد عند من يشرطهما على المصنف
قد احترز عن جملة فهم وقال بعد ان فرغ من ذكر وما يحترز منه وهذا هو الحديث الذى يحكم له
بالصحة بلا خلاف من اهل الحديث وقد يختلفون فى صحة بعض الاحاديث لاختلافهم فى وجود هذه
الاوصاف فيه او لاختلافهم فى اشتراط بعض هذه الاوصاف كما فى المرسل انتهى كلامه فقد احترز
المصنف بما اعترض به عليه فلم يبق للاعتراض وجه والله اعلم وقوله بلا خلاف من اهل
الحديث انما قيد بنى الخلاف باهل الحديث لان غير اهل الحديث قد يشترطون فى الصحيح شروطا زايدة
على هذه كاشتراط العدد فى الرواية كما فى الشهادة فقد حكاه الجاز مى فى شروط الائمة عن بعض شافعى
المغرب له على انه قد يحكى ايضا عن بعض اصحاب الحديث قال السبكى فى شرح المنهاج لابى محمد الجوينى رحمهما
الله ذات فى الفصول التى املاها الشيخ حرسه الله تعالى حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط فى
قبول الاخبار ان تروى عدلان عن عدلين حتى يتصل بنبى متنى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
فاية الا خر كلامه وكانه كان السبكى تراه فى كلام ابى محمد الجوينى فنبه على انه لا يعرف عن اهل الحديث
والله اعلم وقوله وقد يختلفون فى صحة بعض الاحاديث لاختلافهم فى وجود هذه الاوصاف
فيه انهى يريد بقوله هذه الاوصاف اى اوصاف القبول التى ذكرها فى حد الصحيح وانما بنيت على
ذلك وان كان واضحا لان ترات بعضهم قد اعترض عليه فقال انه يعنى الاوصاف المتقدمة من
ارسال وانقطاع وتعضل وشذوذ وشبهها قال وفيه نظر من حيث ان احدا لم يذكر ان المتصل
والشاذ والمنقطع صحيح وهذا الاعتراض ليس بصحيح فانه انما اراد اوصاف القبول كما قدمته وعلى
تقدير ان يكون اراد ما زعم من يحتج بالمرسل لا سقيد بكونه ارسله الناهى بل لوارسله اتباع التابعين
احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلا وكذلك من يحتج بالمنقطع بل المنقطع والمرسل
عند المتقدمين واحد وقال ابو بكر الحليمى فى الارشاد ان الشاذ ينقسم الى صحيح ومردود
فعلى هذا المعترض ان اجد الا نقول فى الشاذ انه صحيح مردود فعلى قوله المذكور والله اعلم
قوله على ان جماعة من اهل الحديث خاضوا فى اعتراضه دليلا فاضطربت اقوالهم فذكر الخلاف فى
اصح الاسانيد الى اخر كلامه اعترض عليه بان كلامهم وغيره ذكروا ان هذا بالنسبة الى
الاعصار او الاشخاص واذا كان كذلك فلا يبقى خلاف من هذه الاقوال انهى كلام المعترض

وليس

ولنا بعيد لان الحاكم لم ينقل ان الخلاف مقيد بذلك بل قال لا ينبغى ان يطلق ذلك وينبغى ان يقيد بذلك
وهذا لا ينفى الخلاف المتقدم وانما فلو قيدناه بالاشخاص فالخلاف موجود فمما اصح الاسانيد على
اداوعلى اداوقيل كذا واصح اسانيد اذا عمر كذا وقيل كذا فالخلاف موجود والله اعلم قوله
اداوحدا فى اجزاء الحديث وعبرها حديثا صحيح الاسناد ولم يخرجه فى احد الصحيحين ولا منصوصا
على صحته فى شىء من مصنفات اهل الحديث المعتمدة المشهورة مما لا يتجاسر على جزم الحكم بصحته
فقد نجد ترد هذين الاعتبارين الاستدلال باد زال الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد الى اخر كلامه
وقد طالعت فى ذلك للشيخ محيى الدين النووى رحمه الله والاظهر عندى جوازه لمن تمكن وقويت معرفته انهى
كلامه وما رجحه النووى هو الذى عليه عمل اهل الحديث فقد صح عن عاصم الماجشون اجاد ث لم يخرجها
احد منهم فى الصحيح قال المجاصتون لان الصلاح ابو الحسن على بن عبد الرحمن عبد الملك ابن القطان صاحب كتاب
بيان الوهم والايهام وقد صحح فى كتابه المذكور عدة احاديث منها حديث ان عمار كان يتوضا وضوءا ناقصا
فى رجليه وصح عليها وقول لذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقبل احرجه ابو بكر البزار فى مسنده
وقال ابن القطان اسناده حسن صحيح ومنها حديث انتران رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلوة
فيصعون منهم من ينام ثم يقوم الى الصلوة رواه هكذا عاصم الضرير وصححه ابن القطان وقال وهو كما
ترى صحيح ونفى ابن القطان هذا وهو على قضية تجلاسته من المغرب سنة ثمانى وعشرين وسبعمائة ذكره
ابن الاباد فى الكلة وصحح ايضا من المجاصتين ابن الحافظ ضيا الدين محمد عبد الواحد المقدسى صحح كتابا
سماه المختارة التزم فيه الصحة وذكر فيه احاديث لم تخرج فى الصحيحين فمما اعلم ونفى الضيا المقدسى
فى السنة التى مات فيها ابن الصلاح سنة ثلث واربعين وسبعمائة وصحح الحافظ زكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى
المنذرى حديثا فى جزء جمع فيه ما ورد فيه عنزلة ما تقدم من ذنبه وما تاخر ونفى الزكى عبد العظيم
سنة ست وخمسين وستمائة صحح الطبقة التى تلى هذين ايضا صحح الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف
الدمياطى حديث طاير تر فوعا ما من مسلم يمشى لمكتوبة فى جزء جمعه فى ذلك اورده من رواية عبد الرحمن بن
ابى الموال عن محمد المنكدر عن جابر ومن هذين الطريقين رواه البيهقى فى شعب الايمان وانما المعروف رواية
عبد الرحمن الموصل عن ابن المنكدر كذا رواه ابن ماجه وصعفه النووى وعزاه لهذا الوجه وطريق
ابن عباس اصح من هذا وقد جزم صحة الطبقة التى تلى هذين ولم شيوخنا صحح الشيخ تقى الدين السبكى حديث
ان عمر فى الزيارة فى تصنيفه المشهور كما اخبرنى به وانزل دلالة ما ذكر على بلوغ اهليه الى منهم الا ان
منهم من لا يقبل ذلك منهم وكذا ان المتقدمون رعا صح بعضهم شيئا فانكر عليه بصحيحه والله اعلم
قوله اول من صنف الصحيح انهى اعترض عليه بان ملحق صنف الصحيح قبله وابو
ان ملحق احمد لم ينفرد الصحيح لان فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغات احاديث

لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر ثم يعترف الصحيح اذا والله اعلم **قوله** وعلاه ابو الحسين مسلم الحجاج
اسمه اعتنى به وعرض عليه متولى اى الفصل مسلم بن مسلم قشيرى نيسابورى الحجاج فى اليف هذا الكتاب
سنة خمس وخمسين ومائتين هكذا ارخه غير واحد الذى اعتمد عليه ان الصلاح سنة خمس وخمسين لشيئ فقط وارخ ذلك
ان تصنيف مسلم لهذا الكتاب قديم فلا يكون تاليا لكتاب البخارى وقد تعجب النابلسى علىه وانما هو سنة
خمس وستين ومائتين بزيادة الياء والنون وذلك لان مولد مسلم ارخوه سنة اربع وماتين
ابن البخارى لم يزد فى التاريخ الذى نصف فصلا عن مسلم فان بينهما فى العمر عشر سنين ولد البخارى سنة اربع
وتسعين ومائة **قوله** هذا وتولى فصل تركه اهل العرب قد سلم على كتاب البخارى ان كان المراد
ان كان مسلم يترجح بانه لم يجد غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته الا حديث الصحيح متروك
غير مرجوح بما فى كتاب البخارى فى تراجم ابوابه او الاشياء التى لم يسندها على الوصف المشروط فى
الصحيح اسهى قلت قد روى مسلم بعد الخطبة فى كتاب العلوم باسناده الى يحيى بن ابى كثير
انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم فقد ترجم بغير الاحاديث ولكنه لم يترجم الا خلاف البخارى
والله اعلم **قوله** وجملة ما فى هذا الصحيح يعنى البخارى بشبعة الاف وماتان وخمسة وسبعون
حديثا بالاحاديث المكررة اسهر هكذا المطلق ان الصلاح عن احاديث والمراد بعدد المكرر الوارد المشهور
وهى رواية محمد بن يوسف الفربرى فانه رواية جامع شاكر فهى دونها على ما حدث وانقص الروايات
رواية ابن ابى حمدان يجعل فانها تنقص عن رواية الفربرى لما مر حدث وابو ذر عن الصلاح عن اصحاب
مسلم وقد ذكرها النووى مع زيادات فى التهذيب والتقريب فقال ان عدد احاديثه بحذف المكرر
اسهى واريد بعدد المكرر وهو يريد على عدد كتاب البخارى للثلثة طرقه وقد زاد عن
ابن الفضل احمد بن سلمة انه اسقط من احاديث الصحيح على ما ان الكاتبين
سلفاها طالما مرا اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة المشهورة لائمة الحديث كابى داود والرمذى
والنسائى وابن خزيمة والدارقطنى وعزيمهم منصوصا على صحة فيما اسهى كلامه ولا تشترط فى جزئه
الصحيح الزايد على ما فى الصحيحين ان ينقل الائمة المذكورون وعيرهم على صحتها فى نسبهم المعتمدة
المشهورة كما قيده الصنف بل لو تفرد احد منهم على صحته بالاسناد الصحيح اليه كما يستوا ترجمة
معين وسوا ترك الامام احمد وعيره معما كنى دلك فى صحته وهذا واضح وانما قيده المصنف بتصنيهم
على صحته فى نسبهم المشهورة بناء على اختياره المتقدم انه ليس لاحد ان يصحح لهذه الاعصار بلا كنى
على هذا وجود الصحيح باسناد صحيح كما لا يكنى فى الحدث باسناد صحيح ولكن تقدم ان اختياره
هذا لا ينافيه النووى وعيره من اهل الحدث وان العمل على خلاف ما تقدم والله اعلم **قوله**
وكنى بتجريد كونه موجودا فى شرط منهم الصحيح فيما جمعه الكتاب ان خرجه وكذا لا ما وجد

الاول

الصحيح موجود اصلا



فى الباب الخرجه على باب البخارى وباب ثم كتاب اى عنوان الاستدراكى وباب اى بكر الاسمعلى وباب
اى بكر الرقانى وعثمان عثمانى محمد وف اوزاده شرح فى تدريب احاديث الصحيحين وتدريب هذا فى الجمع
بين الصحيحين لابى عبد الله الحميدى اسهى كلامه وهو يعنى ان ما وجد من الزيادات على الصحيحين فى كتاب
الحميدى يحكم بصحته ولكن لا لان المتخرجات المذكورة قد رووها باسانيدهم الصحيحة فكانت الزيادات
التى وقع فيها صحيحة لوجودها باسناد صحيح فى كتاب مشهور على ما ذكر المصنف وانما الذى زاده الحميدى فى
الجمع بين الصحيحين فلم نتروه باسناده حتى ننظر فيه ولا الهمنا اصطلاحا بانه الزم فيما الصحيح
صفلد فيها وانما جمع بين الصحيحين وليست تلك الزيادات فى واحد من الصحيحين فهى غير مقبولة حتى
توجد فى عيره باسناد صحيح والله اعلم وقد نقض المصنف بعد هذا فى الفايق الخامسة التى تلى
هذه ان ما نقل شيا من زيادات الحميدى على الصحيحين او احدهما وهو مخطى وهو كما ذكر من انه لا تلك
الزيادات محكوم بصحتها لما استندنا الصواب ما ذكرناه والله اعلم **قوله** واعتنى الحاكم ابو
عبد الله الحافظ بالزيادة على احد الصحيحين وجمع دلائل فى كتاب سماه المستدرك
او على احدهما الشرط واحد الصحيحين مما راه على شرط الشيخين فقد اخرجا عن رواته فى احدهما او كليهما
كلامه وهذا مرادا احدهما **قوله** ان قولا او على الشرط واحد الصحيحين لشرطه كذلك
فقد اورد على احاديث مخرجة فى الصحيح وبعضها مسندة فى كل وهى احاديث ليس منها حديث
ابن سعيد الخدرى مرفوعا الا كلتواعلى شيا سوى القراءة الحديث رواه الجماعة الا مسلما ابن سعيد
الخدرى وقد اخرجه مسلم فى صحيحه وقد ذكر الحافظ ابو عبد الله الذهبى فى مختصر المستدرك
لشرط الاحاديث التى اخرجها فى المستدرك وهى فى الصحيح الا شيا ان قوله مما
زاده على شرط الشيخين عن اخرجا عن رواته فى شيا منها فيه بيان ان ما هو على شرطهما هو ما اخرجا عن
رواته فى احدهما ولم يترد الحاكم فى ذلك فقد قال فى خطبة المستدرك كتابى هذا اسعفنى الله تعالى
على اخراج احاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان او احدهما قوله الحاكم بمثلها اى
بمثل رواتها لا بهم انفسهم ويحتمل ان يراد بمثل تلك الاحاديث وفيه نظر والذى ذكره المصنف
هو الذى فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فانه سفل بصحيح الحاكم لحديث واشتراط البخارى
شيا لم يتعرض عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له البخارى وهكذا اعمل الذهبى فى مختصر المستدرك ولكن
ظاهر كلام الحاكم الدلوح فى الفصل فهو به عنه والله اعلم **قوله** عند ذكر تساهل الحاكم والاولى
ان يقتصر على ما ذكره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد دلالة فيه لعذره من الاعتذار بما ذكر من قبيل الصحيح
هو ما قبله الجمهور بتلقى به وبعمل الا ان يظهر فى علة توجب ضعفه اسهى كلامه وقد يعتضد بعض
ما لحصه كلامه وهو مولانا قاضى القضاة بدر الدين الزركشى فقال انه تصحيح يحكم عليه بما يليق

موجودة

يزيد فيه رواية

قلت وحكم الحاكم بالصحة على ما ذكر تبعا لشيخه الدارقطنى
الوهم فى ذلك ان يكون عنده بالاسناد
ليس على شرط الشيخين

بحال من اكثر او اصح او اصح وهذا هو الصواب الا ان الشيخ ابا عمرو رحمه الله زاد انه قد انقطع
الصحيح في هذه الاعصار فليس لاحد ان يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه والله اعلم ٥

**قوله** وتقاربه في كتاب صحيح ابن خزيمة وابن حبان البستي انتهى وقد تقدم بعض المناقشة في ذلك
في باب الحاكم على كتاب ان جاز ان فاعتمد من على هذا فان قال انا اصحح ان جاز لم يعرف شرطه
واعتبر ذلك منه عرف ثم وعلى باب الحاكم وبما نبهنا عليه هذا المعترض من كلام المصنف ليس
بصحيح واما ارادته بقاربته من التساهل فالحاكم اشد تساهلا منه وهو كما قال الحاكم ان جاز ان
امكن في الحديث الواحد **قوله** بان التعارض المذكور على القاعدة فيه نظر فانا
ولو قلنا ان هاتين القاعدتين من قبيل المتعارضات فان احتمل فانما هاتين القاعدتين من قبيل
ما لا يمكن طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض **قوله** واما الذي حدث به عن سند الاسناد
واحدا واكثر واعلى ما وقع دلك في البخاري وهو موجب باب مثلا قليلا جدا اقوى بعضه نظر ولعلي
ان نقول ما كان من ذلك ونحوه ملفظ فيه جزم وحكم على علقه عنه فقد حكم بصحته عنه مثلا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او كذا قال ابن عباس كذا او قال مجاهد كذا او قال العنبي
كذا او روى ابو هريرة كذا او كذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بانه
قد قال ذلك او رواه فان يستجيز الملاق ذلك الا اذا صح عنده ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون
الصحابي فانما حكم بصحته متوقف على اتصال الاسناد عنه وبين الصحابي واما ما ذكره بلفظ جزم وحكم
مثل ان يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او كذا او يروى عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم
كذا او كذا فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس فيه شيء منه بصحيح ذلك عمن ذكره عنه لان مثل
هذه العبارات تستعمل في الحديث المنقطع ايضا مع ذلك فانه اذا قال انما الصحيح مشتق
بصحيح اصله استعارة مأنوس به ومرتاح اليه والله اعلم انتهى كلامه وفيه امور احدها
ان قوله وهو في مسلم قليل جدا هو كما ذكر ولكن ذات ان ليس بموضع ذلك القليل لمضيه في ذلك
قول مسلم في الهم وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن
عمر مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الله بن عباس مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حتى دفعنا على ابي الجهم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال ابو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نحو بئر جمل الحديث وقال مسلم في البيوع حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله
بن كعب بن مالك عن مالك انه قال له مالك عبد الله اراني جيد رد الا سلم الحديث وقال مسلم في
الحدود وروى الليث ايضا عن عبد الرحمن بن هرمز ان ابن شهاب عبد الله الاسناد مثله وهذان
الحديثان الاخيران قد رواهما مسلم قبل هذين الطريقين منقطعا عنهما بهذين الاسنادين المتصلين

وروى الليث ينجد؟

نقل

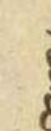

على هذا الترتيب في باب مسلم بعد القدمة حدث بعلق به ابو صالح الاحاديث الحكم المذكور وفيه نفد اربعة
عشر بوصفا رواه متصلا في عقبه قوله ورواه فلان وقد جمعها الرشيد العطار في الجزء
المجموعة وقد تعلت دلالة كل من باب جمعته فيما لم فيه احاديث الصحيحين بضعف او انقطاع والله اعلم
الامر الثاني ان قوله في اشله باحد في سند الاسناده واحد او اكثر فان عنى كذا الليث بصحيح ولم يستقط هذا الاسناد شيء فان عفان والعنبي كلاهما من شيوخ البخاري
الذين سمع منهم فاروى عنهما ولو بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع فهو صحيح على الاتصال وقد ذكره
ابن الصلاح كذلك على الصواب في النوع الحادي عشر من باب في الزائد في المتن من المتصلات التي ذكرها فيه
فانكر على من خرج حكمه بالانقطاع على حديث ابي ملك الاشعري او اي بعارضة بخرم المتعارف لان البخاري
اورده قابلا فيه قال هشام بن عمار وهشام بن عمار احد شيوخ البخاري وذكر المصنف هناك مسئلة
النجلوني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس تريد او كذا وروى ابو هريرة كذا او كذا قال
الزهري عن انس عن ابي هريرة عن ابي صلى الله عليه وسلم كذا او كذا وهكذا الشيوخ شيوخه قال
واما ما اورده كذا للاعن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه وتسامح في الثالث من هذه المرتبات انهى كلامه وسيأتي
عما لا ذكرنا ما يعكر على كلامه وتراجعه والذي ذكره في ثالث المرتبات ان من روى عمن لقيه بابي لفظ كان فان
حكمه الاتصال بشرط التلاقي بالتدليس هذا حاصل ما ذكره وهو الصواب وليس البخاري بدلسا ولا ذكره
احد بالتدليس بعبارات الا ابا عبد الله بن مندة فانه قال في خرجه له في احاديث الاذن والسماع والمناولة
والاجازة اخرج البخاري في كتاب الصحيح وعنعنها فلان لفلان وفي اجازته وقال فلان وهو مدلس قال وكذلك
سلم اخرج على هذا انهى كلامه اي بسنده وهو مردود عليه ولم يوافقه عليه احد علمته والدليل على بطلان كلامه
انه صح البخاري سلما في دلك ولم يقل سلم في صحيحه بعد المقدمة عن احد من شيوخه قال فلان وانما روى
عنهم بالعنعنة فهذا يدل على ان هذه هي علة الاسناد عنده للنوع الحادي عشر بل يدل على ان البخاري
قد يدلس الشيخ عن بعض شيوخه ويكون عنهما واسطة وهذا هو الدليل الاخر الذي لم يذكره ابن
قوله واما الذي علق عنه الحديث دون الصحابي فانما حكم بصحته سوقف على اتصال الاسناد عنه وبين الصحابي فيه
بعض ابهام منه وهو انه يشترط مع اتصاله سنده ان يرى في رجاله وبحث عن ذلك عن مثل قول البخاري وقال
بعض اصحابنا عن اسماء عن علي صلى الله عليه وسلم الله اعلم ان سمي منه وقد ذكر المصنف بعد هذا ان هذا ليس
من شرط البخاري قطعا قال ولذلك لم يوزده الحميدي في جمعه بين الصحيحين الامر الراجح انه
اعترض على المصنف فيما قاله ان ما هذا مجوزه وبابه فقد حكم بصحته عمن علقه عنه وما لم يكن مجوزا بابه فليس
فيه حكم بصحة ودلالة البخاري يوزده الشيء يصفه الغير يعني ثم يخرجه في صحيحه مسندا او بجزم الشيء وقد
يكون لا لصحة ثم استدل المعترض بزيد للاسماعيلي البخاري قال في كتاب الصلوة وذكر عن ابي موسى كنا نتناوب النبي

الى صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء انتهى وفى باب فضل العشاء قال فى باب الطب وبه قال عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرقى بفاتحة الكتاب وهو مذكور عند هكذا قال يسيد ابن يضارب ثنا ابو معشر البزاز احدثنى عبيد الله الاخنس ابو مالك عن ابى بكير عن ابن عباس وقال فى كتاب الاشخاص وبه ذكر عن طبرزان السكى عليه السلام وسلم رد على المتصدق صدقته قال وهو حديث صحيح عنده فى تبرع رجل عبد الله له مال عزه فباعه النبى صلى الله عليه وسلم من نعيم النحام وقال فى باب الطلاق وبه ذكر عن ابى طالب ولين المسيب وبه ذكر عن ابن شهاب وعشرة ما تعيالة اقوال وفيها ما هو صحيح عنده وفيها ما هو ضعيف ايضا استدل على الثانى بان البخارى قال فى باب التوحيد فى باب وكان عمر شد على المرأة شد حدثنا ابى سعيد الاشج يعقوبن يوم القياسة فاذا انا موسى قائم واذا رجل ملجئون عن عبد الله بن الفضل عن ابن شهاب عن ابى هريرة فاكون اول من نعت قال ورواه البخارى سفيان عن نعت وذكر فى احاديث الانبياء حدث الاجئون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة وكذا رواه مسلم والنسائى ثم قال قال ابو مسعود انما نعرف هذا الحديث من حديث ابن الفضل عن الاعرج انتهى بالاعتراض عليه واجوبة ان ابن الصلاح لم يقل ان ضعيف التمرض لا تستعمل فى الصحيح انما قال لا تستعمل فى الصحيح ايضا فلا تنافى بين كلامه وكلام البخارى فى قوله لان سياق هذه العبارات تستعمل فى حديث الصحيح ايضا فقوله ايضا دال على انها تستعمل فى الصحيح ايضا فاستعمال البخارى لها فى موضع الصحيح ليس مما لا يظهر ان الصلاح وانما ذكر المصنف انا اذا وجدنا عنده حديثا مذكورا بضعف التمرض ولم يذكره فى موضع اخر من كتابه يستدل او يعلل فانه يحتج وسلم ان يحكم عليه بالصحة وهو ظاهر صحيح ونحن لم نحكم على الاشلة التى اعترض بها المحترض لا بوجودها فى كتابه بسنده ولو لم يوجد فى كتابه الا فى مواضع التمرض فانه يحكم بصحتها على هذه الاشلة التى اعترض بها ممكن ان يجاب عنها فاختاره والبخارى رحمه الله حيث علق ما هو صحيح انما ذكر بضعف الجزم وقد يأتى به بغير صيغة الجزم لغرض اخر غير الضعف وهو اذا اختصر الحديث واتى به للمعنى غير بضعف التمرض لوجود اعلاه المشهور فى جواز الرواية للمعنى واكتفاء ايضا جواز اختصار الحديث وان راى ان يصح له دلالة فقابل بين موضع البطلق وموضع الاستدلال تجد دلالة واضحا واما المثال الاول فقال البخارى فى باب ذكر العشاء والعتمة وبه ذكر عن ابى موسى ثنا هشيم وبه النبى صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتم بها ثم قال فى باب فضل العشاء ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال كنت انا واصحابى الذين قدموا معى فى السفينة نزولا فى بقيع بطحان والنبى صلى الله عليه وسلم فكان ضوء النبى صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء لمن يبلغ منهم فوافقنا النبى صلى الله عليه وسلم وله نعض الشغل فى بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل الحديث فاطول فى هذا الحديث هذا لا وذكره بالمعنى فلهذا جزم لوجود اعلاه فى جواز دلالة والله اعلم واما المثال الثانى ان قال البخارى فى الطب باب الرقى بفاتحة الكتاب وبه ذكر عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بعده باب



الشروط فى الرقى بقطيع من الغنم ثنا يسيد ابن يضارب ابو محمد الباهلى قال ثنا ابو معشر يوسف بن يزيد البزاز قال حدثنى عبيد الله الاخنس ابو مالك عن ابى بكير عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق فان فى الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ فاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله انتهى واما اثبات البخارى فى الموضع الاول عن باب لقوله فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم والرقية بفاتحة الكتاب ليست فى الحديث المتصل عن قول النبى صلى الله عليه وسلم ولا من فعله واما دلالة على تقريره بها وعدم تقريره احد وجوه الاول تقرير النبى صلى الله عليه وسلم فى باب الرواية بالمعنى والذى يدل على ان البخارى انما يجزم بما دل له ثبوته انه علقه فى موضع اخر لفظ مجزوم به فقال فى كتاب الوحى باب ما يعطى فى الرقية بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عليه ان يجوز ان يكون الموضع الذى ذكره البخارى تعرضا شاذ عن ابن عباس ترفعوا حديثا اخرج الرقية بفاتحة الكتاب عمر الحديث الذى رواه لهيعة ومع ذلك ضعف طائفة الدلوز بعقده واما المال الثانى فقوله رد على المتصدق صدقته هو بعينه لفظ صحيح العبد الدرز بل رد على هذا واقول الظاهر ان البخارى لم يرد بهذه الصدقة حديث جائزة الدلوز مع الدرز وانما اراد والله اعلم حديث جائزة الرجل الذى دخل والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب فاراهم فتصدقوا عليه فجاء فى المرة الثانية فاراه صلى الله عليه وسلم انه بالصدقة فعاقبه ذلك المتصدق عليه فصدق باجد توبته فرده عليه النبى صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح صححه رواه الدارقطنى وهو الذى تاوله الحنفيه فصنف تسليل الغطشانى فى ابطاله بتجهيل المتجد حين دخل جائزة الخطيب والله اعلم واما المثال الرابع وهو قوله وبذكر عن على رضى الله عنه الى اخره فلم يرض عليه اعتراض لانه اذا جمع بين ما صح وبين ما لم يصح اى ضعيف التمرض لا يستعمل فى الصحيح ولا تستعمل صيغة الجزم فى الضعيف واما على هذا وهو الاتيان بصيغة الجزم فيما ليس بصحيح فمما لا يجوز ولا يظن البخارى رحمه الله ذلك ولا يمكن ان يجزم بشئ الا وهو صحيح عنده وقول البخارى فى التوحيد وقال الملجئون الى اخره هو صحيح عند البخارى بهذا السند وكونه رواه فى بعض الاحيان متصلا فجعل مكان ابى سلمة الاعرج محمد الابد لعلى ضعف الطريق التى فيها ابو سلمة ولا مانع من ان يكون عند الملجئون فى هذا الحديث اسنادان وان شيخه عبد الله بن الفضل سمعه من شيخين ابى الاعرج وابى سلمة فرواه مرة عن هذا ومرة عن هذا ويكون الاسناد الذى وصله البخارى اصح من الاسناد الذى علقه ولا يحكم على البخارى بالوهم والغلط بقول ابى مسعود الدمشقى بقوله انا انما نعرف هذا الحديث من حديث ابن الفضل عن الاعرج فقد عرف البخارى عنهما ووصله مرة عن هذا وعلقه مرة عن هذا الامر الذى اقتضى ذلك فما وصله اسناده صحيح وما علقه وجزم بحكم عليه ايضا بالصحة والله اعلم ٥

قوله ولذلك مطلق قول الحافظ ابن حجر الوالي النجدي اجمع اهل العلم النقاد وعبارته ان رجاله لوطلق بالطلاق ان جميع ما في باب الحاري مما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسوله الله صلى الله عليه وسلم قال لا شك فيه انه لا بحث والمراد بما قاله في هذا الباب اهـ وسادكره الوالي لا يمنع انه لا شك في صحته ولو انه مقطوع به لان الطلاق لا ينتج الشك وقد ذكر المصنف هذا في شرح مسلم فانه حكى فيه عن امام الحرمين انه لوحلف انسان بطلاق امرأته ان ما في كتاب البخاري ومسلم ما حكما بصحته من قول النبي صلى الله عليه وسلم لما لزمته الطلاق ولا حنث لاجماع عامة المسلمين على صحتها ثم قال الشيخ ابو عمرو ولقائل ان يقول انه لا يحنث ولو سلم وجود الاجماع المذكور على صحتها للشك في الحنث فانه لو حلف بالطلاق على شيء هل صفته كذا يحنث وان كان راويه فما شككنا في عدم الحنث حاصل قبل الاجماع ولا يضاف الى الاجماع ثم قال الشيخ ابو عمرو والجواب ان المضاف الى الاجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهرا وباطنا واما عند الشك فمحكوم به ظاهرا مع احتمال وجوده باطنا فعلى هذا يحمل امام الحرمين فهو بناء على ما اختاره الشيخ واما على مذهب الاكثرين فمعلوم ان لا حنث ظاهرا ولا تستحب له الزام انفسه حتى تستحب له الرجعة كما اذا طلقها شكا لان غير الصحيح فانا لا نجيبه للرجعة اجبالا لاجتماع الحنث وهو احتمال ظاهر قال واما الصحيحان فاحتمال الحنث فيهما في غاية الضعف فلا تستحب له الرجعة لضعف احتمال موجبها قوله ثم قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ وروى عن انس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة اهـ اعتمد عليه بان حديث جرهد صحيح وعلى تقدير ان يكون صحيحا فحديث جرهد ليس على الشرط الذي يكون مرتبة مخالفا للذي يكون مرتبة البخاري فانه لما مثل به وحديث بهز بن حكيم قال فيهما ليس بشرط على انا لا نسلم ايضا صحته لما فيه من الاضطراب في اسناده فقيل عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة عن جده ولم يذكر اباه وقيل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذكر الجد وقيل عن زرعة عن مسلم بن جرهد عن ابيه عن جده وقيل عن زرعة عن مسلم عن جرهد عن ابيه ولم يسم وقيل عن عبد الله بن جرهد عن ابيه وقد اخرجه ابو داود وسكت عليه والترمذي من طرق وحسنه وقال في بعضها طرقه وما اوهى اسناده متصلا ومنقطعا وقال البخاري في صحيحه حديث انس اسناده وحديث جرهد احوط قوله عند ذكر استلام الصحيح فانها صحيح اخرجه البخاري وسلم جميعا اهـ اعتمد عليه بان الاولى ان يقول صحيح على شرط السنة وقيل لا اعرف عليه ايضا الصواب ان يقول الصحيحان ما رواه الكتب الستة واكوانه ان من شرط صحة الحديث لا يريد عن مجرد الحد شيء قوة بعضها اعلى السند على توسق رواته او ان الصحيحين ما اطبق عليه وان اتفق على الشيخان قوله والحديث المتفق عليه وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم النظري واقع به الى اخر كلامه

وقال



وقال ان اجزاءه سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ قال الدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان انتهى كلامه وقد اقر ان احدا من الحفاظ لم يدع ان ما لم يتكلم عليه من الحروف الشيخان مقطوع بصحته قد تتبعه الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي وابو بكر عبد الحق بن عبد الرحمن عبد الحالق اليوسفي فقالا انه مقطوع به وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على الصلاح هذا وذكر ان بعض المعتزلة تردد ان الامة اذا عملت بحديث هل يقتضي ذلك القطع بصحته قال وهو مذهب جدي وقال الشيخ محيي الدين النووي في التقريب والتيسير طالما ازال الصلاح المحتمون والاذرون مقالة ابي عبيد الطرسالي متواترا وقال في شرح مسلم عود للاستدلال بإجماعهم قال ولا يلزم من اجماع الامة على العمل بما فيهما اجماعهم على انه مقطوع بانه ظاهر النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد اشتد انكار ابن برهان الامام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليط الامر الشامل ان بالاستقراء لمواضع التتبع قد اطرد عنها العلم بما وجد ومع ذلك فلم يتتبع بل هي مواضع كثيرة وقد جمعتها في تصنيف مع اجوبة عنها وقد ادعى ان جزما من احاديث الصحيحين انها بوضوعه ورد عليه ذلك جماعة من المصنفين المذكورين والله اعلم قوله اذا الحق بما وجد بناء اجماع طوائف من اهل الصحيح والحق ان ما تلقته الامة بالقبول فهو يفيد العلم النظري وعبارة المقترح في باب الاجماع والاحتجاج بالعمل الذي استوعب له العمل بالحديث او الاحتجاج به لذي مذهب ان ترجح الاصل قد قابله بما وافقه عبارة ما نصه صحيح معتمد مرتب وتراجم تستوعب الاخراج ما اشترطه المصنف المقابلة باصول معتمدة قد طافت فيه الشيخ محيي الدين النووي فما قال فان قابلها اصل معتمد محقق اجزاء اهـ وفي كلام ابن الصلاح في موضع اخر ما يدل على عدم اشتراط تعدد الاصول فانه جعل من نوع الحسن ان يقول الترمذي بعد الحديث في قوله حسن او حسن صحيح وجود الحد قال فمعنى ان يصح اصله بمجاءته اصول ويعتمد على ما اشعرت عليه مقوله هنا فمعنى تعطي عدم اشتراط ذلك والله اعلم ٥

**النوع الثاني معرفة اكثر احاديث قوله** رحمه الله اي سليم الخطابي رحمه الله انه قال انه فال اكثر ما عرف مخرجه واشتهر رجاله اهـ ثم ذكر الشيخ بعد ذلك انه للترمذي والخطابي ما ينقضه الحسن في الصحيح اهـ وفيه امران احدهما ان ما حكاه من ذلك عن كلام الخطابي قد اعترض عليه فيه الحافظ ابو عبد الله محمد بن رشيد فيما حكاه الحافظ ابو الفتح القشيري في شرح الترمذي وقال انه رآه بخط الحافظ ابي علي الجياني ما عرف مخرجه واستغربه رجاله اي بالنسبة لهذا وما الفاه وما بالجا الهمله دون الزاي في اوله قال ابن رشيد وانا بخط الجياني عارف انتهى وما اعترض به ابن رشيد مردود فان الخطابي قد قال دلالة في خطبته ذلك به مقام الشرح وهو في الشرح الصحيح المتوسع الذي ذكره المصنف واشتهر رجاله ولشرح لفظ واشتغر طائفة كثيرة معنى والداعي الامر الثاني ان ما ذكره من انه لشرح كلام الخطابي ما ينقض الحسن في الصحيح ذكره ابن دقيق العيد ايضا في الاقتراح

وزاده وضوحا فقال للشيخ في عبارة الخطابي كما يلحظ وايضا فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله
فيدخل الصحيح في حد الحسن واعتمد الشيخ تاج الدين السبكي على كلام الشيخ تقي الدين فقول فيه نظر لانه
ذكر من بعد ان الصحيح اخص من الحسن قال ودخول الخاص في حد العام مقرر في والسند ما خرج عنه
محل الجد وهو اعتراض متجه وقد اجاب بعض المتاخرين عن اسئلة الحافظ ابي الفضل العراقي الزين
والخطابي بان قول الخطابي ما عرف مخرجه هو لقول الترمذي وتروى نحوه من غير وجه اخر وقول الخطابي
اشتهرت رجاله يعني بالنسبة الى ما ليس كذلك وقد اسلفنا ان الكذب هو لقول الترمذي ولا يكون في اسناده من
اتهم بالكذب وزاد الترمذي ولا يكون شاذا ولا جاء الا من هذا الوجه فكان ذكره لفظ متابعة فلا
اشكال فيما قاله انتهى وما يتردد قول الخطابي ما عرف مخرجه فان تروى من غير وجه تعين حمله على
ما لم يرد في ظاهر بعض الفضلاء ان في قوله ما عرف مخرجه اختزالا من قول المرسل وعن غير المدلس قبل ان
يعين بدلسته وهذا احتراز عن بعض كلام الخطابي لان المرسل الذي سقط بعض اسناده وكذا المدلس
الذي سقط منه بعضه لا يعرف فيهما مخرج الحديث لانه لا يدري من سقط من اسناده فلا يمكن ان يعرف رجاله فقد عرف مخرج الحديث من اين واتى اعلم **قوله** وروينا عن ابي عيسى الترمذي ترجمة انه قال
الحسن ان لا يكون في اسناده من اتهم بالكذب ولا يكون شاذا وتروى من غير وجه نحو ذلك اعم من قوله
من احد من كلام ابن الصلاح عليه في حاشيته هنا عن الترمذي وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وهذا ان ثبت قد
روى عن الترمذي انه قاله فهو اي ذاك لم يقله وانما اسناده عنه وان كان فهم من اصطلاحه في كتابه الجامع
ملتزم لذلك لصحيح فانه يقول في كثير من الاحاديث هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
انتهى وهذا الانكار عجيب فانه ذكر في اخر العلل التي في اخر الجامع ومن جملته في سماعنا وسماع المكي للناس
وسماع ابن منيع للسنة في رواية كثير مما في الجامع فانه وجد لهم رواية المبارك لا من عبد الجبار الصيرفي ولا
في رواية عمر ابن علي احد عن عبد الواحد ولا للسنة في رواية محمد تعلى عن ابي علي النيسابوري
عن ابي العباس المحبوبي صاحب الترمذي وللبعض في رواية عبد الجبار بن محمد الجراحي عن المحبوبي كما اصله
عنه السماع الى زماننا بمرو والشام وغيرهما من البلاد الاسلامية ولكن استشكل ابو الفتح القشيري
كون هذا الحد الذي ذكره الترمذي اصطلاحا عاما لاهل الحديث فيورد لفظ الترمذي او لا فقال
ابو علي وساذكر ما في هذا الباب حديث حسن اغرب ذاته حسن اسناده عندنا حديث ترويه لا يكون
في اسناده من اتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا وتروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث
حسن انتهى كلامه وقد اعتمد الترمذي بعض ما ذكره من كتابه الجامع وقد قال ابو الفتح في شرح الترمذي
انه لو قال قائل ان هذا انما اصطلح عليه الترمذي في كتابه هذا وانه لم يقله اصطلاحا عاما كان له ذلك
فعلى هذا لا يسقط من الترمذي وجد الحديث الحسن بذلك مطلقا فانه اصطلاح العام والله اعلم

قوله

**قوله** وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن انتهى واراد
المصنف بعض المتاخرين هنا ابا الفتح ابن سيد الناس فانه هكذا في كتابه الموضوعات والعلل المناهية
قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في الاقتراح ان هذا الكلام مضبوط بما ضبط به الغزالي المجمل من
عبارته قال واذا اصلح هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحسن **قوله** وقد اعتمد النظر
في دلالة والحق ما ظهر لي ان مرادهم ملاحظة مواقع استعمالهم صحيح لي واتضح ان الحديث الحسن
قسمان الى اخر كلامه وقد ذكر بعض العلماء المتاخرين لفظ الاتقان وقال انه لتحسين ما وكذلك قول العراقي
في اسم المعرف اللام وكذلك وقد بلغت في ذلك فوجدته ماخوذا من اسم الترمذي بعد وهو اولى من الكاف
اذ الاستنباط ارجح وقد ذكر الازهري في تهذيب اللغة عن الليث المظهر اسم الفرس وغيره اذا ابطأ بعد
الجري وهو كذا قال ابو هريرة في الصحاح وحكى الازهري ايضا اسم الماء اذا اجراه وتحمل انه اسم اذا
كثر وهو من الاضداد قال ابو عمرو المغر الغل والمغر الكبر والمغر الطول والمغر القصر والمغر الاقرار
بالحق والمغر الجحود والكفر للنعم والمغر الظلم وما ذكره المصنف من كون الحديث الحسن على
قسمين الى اخر كلامه قد اخذ عليه فيه الشيخ ولي الدين العراقي احمالا وفصالا بعد ان حكى كلامه وعليه فيه مواخذات
وناقشات وقال بعض المتاخرين يرد على القسم الاول المنطبق والمرسل الذي رجاله مشهورون وروي بمثله
او بحوه من وجه اخر ويرد على الثاني المرسل الذي اشتهر راوه كما ذكر قال فالاحسن ان يقال الاكثر بالمثناة
المعمل مشتمل له شاهدا او مشهور قاصر عن درجة الاتقان وظاهر العلة والتردد والله اعلم
**قوله** الحسن ينقاصر عن الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبت عدالتهم وضبطهم
وانقانهم اما بالنقل الصحيح او الاستفاضة على ما تقدم ان شاء الله تعالى وقد لا يشترط في الحسن
فانه يكتفي فيه بما تشهد ذكره من مجيء الحديث من وجوه وعرف ذلك بما تقدم شرحه انتهى كلامه وقد اورد احد بما
انه قد اعترض عليه بان جميع رواة الصحيح لا توجد فيهم هذه الشروط الا في البعض انتهى والجواب
ان العدالة ثبت اما بالتنصيص عليها كالمخرج سوسهم وبهم كبير او بخروج من التزم الصحيح حاله كذلك
اضافة عدالك وكذلك الضبط والاتقان درجاته متفاوتة فلا يشترط اعلى وجوه الضبط كالذي شعبة سل
الزيادة الضبط ان لا يكون مغفلا كثير الغلط وذلك الاتقان بحيث يحدث عدث اهل الضبط والاتقان فان
وافقهم عالما فهو ضابط كما ذكره المصنف والمسلك الثاني من النوع الثالث والعشرين واذا اهل كذلك
فلا مانع من وجود هذه الصفات في رواة صحيح الاحاديث والله اعلم الا ان قول ابن الصلاح
انه يكتفي فيه بما تشهد ذكره من مجيء الحديث من وجوه فيه نظر اذ ما تشهد له مجيء من غير وجه
ما تشهد ذلك في كلام الترمذي وعلى هذا فيحمل ما في وجد الحديث الحسن والله اعلم **قوله** حكاية
من بعض اشياخه فتى رضي الله عنه في تراجيم الناظر انه نقل منها الرسل الذي جاء نحوه مسندا وكذلك لو وافقه

مرسل اخرا مرسل احد العلماء عن عمر رجلا الثاني الاول في ظاهر الحال له ذكر فيه وجوها مرالاستدلال على صحة
مخرج المرسل بحيث من وجه اخر اهى ظاهر وفيه نظر من حيث ان الشافعي رضي الله عنه اعا قبل مراسيل
التي اعتضدت عما ذكر من ارسال دار الناجي بشروط اخرى فمن ارسل حادث عليه فرد الرد له فقال والمنقطع
محلف مرسل هذا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مرالناجي فجيد حدثنا سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم
اعتبر عليه ما مور منها ان ينظر اذا ارسل مرالحدث فان شرك فيه الحفاظ المامونون فاسندوه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل معنى ما روى كان هذا دلالة على صحة ما قبل عنه وحفظه فان انفرد بارسال له
حدث اشرك فيه من يسنده فقبل ما سفرد به من ذلك ويعتبر عليه بان سطر هل بوافقه مرسل غيره من قبل
اهل العلم من عتبر حاله الذين قبل عنهم فان وجد ذلك دلالة تقوى لمرسله وهي اصعف من الاولى فان لم
توجد دلالة نظر الى بعض ما روى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قولا له فان وجد بوافق ما روى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان في هذا دلالة على انه ما خذ مرسله الاعز اصل صحيح ان شاء الله وكذلك ان وجد عوام اهل
العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يعتبر عليه بان يكون اذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا
مرغوبا عن الرواية عنه فلستدل به على صحة فيما روى عنه ويكون اذا شرك احد الحفاظ في حديثه
لم يخالفه فان خالفه وجد حديثه انقص فهذه دلايل على صحة مخرج حديثه ومتى خالف ما وصفت كان
حديثه حتى لا يتبع احد قبول مرسله فاذا وجدت الدلايل في حديث مجيئا وصفت احببنا ان نقبل مرسله
ثم قال فاما من بعد صغار التابعين فلا اعلم احدا اقبل مرسله لانهم اشد ان يجوزوا فيروون
عن الاحداث وجدنا عليهم الدلايل فيما ارسلوا بصحف مخرجه والاخر كثرة الاجابة في الاخبار واذا كثرت الاجابة
كان اكثر للوهم وضعف من يقبل عنه هذه عبارة الشافعي رحمه الله في الرسالة ورواها عنه الاستاذ ابو منصور
البغدادي والخطيب في الجامع وعلى هذا فاطلاق الشيخ الشافعي ليس بجيد وقد نقله عن الشيخ محي الدين
في عامة كتبه ولم ينبه لذلك في شرح الوسيط الذي سماه بالتنقيح وهو من اواخر تصانيفه فقال فيه واما
الحديث المرسل فليس بحجة عندنا الا ان الشافعي رحمه الله قال يجوز الاحتجاج بمرسل الجارم الناقص بشرط ان يعتضد
باحد امور ذكرته وقد ذكرها وقوله النووي هنا يجوز الاحتجاج اظنه من عبارة الشافعي في قوله احببنا
ان نقبل مرسله وقد قال السبكي في المدخل ان قول الشافعي احببنا ارادبه اختيارنا انتهى وعلى هذا فلا يلزم
ان يكون الاحتجاج به جائزا فقط بل قال اختار الشافعي الاحتجاج بالمرسل الموصوف بما ذكرنا ما كونه
على سبيل الجواز او الوجوب فليراجع عليه كلامه والله اعلم قوله الثاني لقائل الباحث الفهيم
نقول انا نجد احاديث مجلوما بصحتها مع كونها قد تكون ناشئة من وجوه عديدة منها حديث
الاذان من الرؤيا ومنها حديث الخرامة اعترض عليه بان هذا الحديث رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم
ان ابن حبان اخرجه في كتاب الثقات وشهد بن جوشب عن ابي امامة وشهد ضعفه الجمهور ومع هذا صححه الترمذي في قوله

سوقوطا

سوقوطا عليه وقد علله ابو داود وفي سنده بقية تكلم فيه وقد ذكر عن سليمان بن حرب قال بقولها ابو امامة وقال
جاد بن زيد ما ادري ما هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او ابي امامة وكذا ذكر الترمذي قول حماد بن زيد قال
الترمذي هذا حديث ليس استناده بذاك القائم انتهى وقد روى من حديث جماعة من الصحابة جمعهم الزيلعي في
العلل المتناهية وصححها طها والله اعلم قوله الرابع ذهب ابن علية الى الترمذي رحمه الله اصل في
معرفة الحديث الشاذ وهو الذي ينفرد به راويه ولم يرد كره في جامعه ويوجد في مفردات كلام بعض مشايخه
والطبقة التي قبله كابن جريج والحماري وغيرهما انتهى وقد وجد التعبير به في شيوخ الطبقة التي قبلها ايضا
قال الشافعي رحمه الله فقال في باب اصلاح الحديث عند ذكره حديث ابن عمر لقد ارتقب على ظهر بيت لنا الحديث
حديث ابن عمر مسند حسن الاسناد وقال فيه ايضا وسمعت من يروي باسناد حسن ان ابا بكره ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
انه ركع دون الصف الحديث وقد اعترض ابن عبد البر على المصنف في قوله ان الترمذي الترمذي ذكره في جامعه
ان يعقوب ليس في سنده واما على الطوسي شيخ ابي حاتم الرازي فقولها حسن صحيح انتهى وهذا الاعتراض
ليس بجيد لان الترمذي اول من ذكر ذلك ويعقوب وابو علي انما صنفا بعدهما بعد الترمذي وكأن
باب ابي علي الطوسي مخرج على باب الترمذي لكنه شاركه في الترمذي شيوخه والله اعلم قوله ومن
ثمة اي الحسن سمى ابو داود روى عنه انه قال ذكرت في الصحيح ما يشبهه ويقاربه ثم قال قال وما
كان في كتابي حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومالم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض قال
ابن الصلاح فعلى هذا ما وجد في كتابه مما لم يذكر فيه شيئا فهو صالح وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يعتمد
الصحيح والحسن عرفناه ما مدار الحسن عند ابي داود وقد يكون في دلالة ما ليس بحسن عند غيره ولا مندوحة فيما
قلناه ضبط الحسن بما ذكر خلافه وفيه امور احدها قد اعترض الامام ابو عبد الله محمد بن
عمر بن محمد بن رشيد على المصنف في هذا فقال ليس للوهم ان يستقاد مما ذكر ان الحديث الذي سكت عليه ابو داود ونصعف
ولا نعرف عليه عذره فصحيح او الحديث عند ابي داود حسن اذ قد يكون عنده صحيحا وان لم يكن عند غيره كذلك
حكاه الحافظ ابو العلاء العطار في شرح الترمذي عن ابن رشيد هم قال وهذا اعجب حسن انتهى واكد
هذا اعتراض ابن رشيد ان المصنف انما ذكر ما لم يجزم الحديث عند ابي داود والاحتياط ان لا يرفع به الى
درجة الصحيح وان حاز ان سلمها عند ابي داود لان عبارته ابي داود فهو صالح اي للاحتجاج به فان كان ابو داود
يرى الحسن رتبة من الصحيح والضعف فالاحتياط الصواب ما قاله ابن الصلاح وان كان رأيه ما للمنقدمين الحديث
سقسم الى صحيح وضعيف كما سكت عنه فهو صحيح والاحتياط ان يقال فهو صالح كما عبر به ابو داود به والله اعلم
وهكذا قال الحافظ ابو عبد الله ابن المواق بعد ان ذكر ما ذكره ابن عبد البر فقال وفي الحديث الذي سكت عليه ابو داود
هذا احد ما يصلح الامر الثاني ان ابا الحافظ ابا الفتح العجمي تعقب ابن الصلاح هنا بما ذكر آخرا فقال
في شرح الترمذي لم يرتض ابو داود شيئا ما يحسن وعمله بل يجب بعمل مثله الذي لا ينبغي ان يحمل كلامه على غيره

يصلح الامر الثاني ان ابا الحافظ ابا الفتح العجمي تعقب ابن الصلاح هنا بما ذكر آخرا فقال
في شرح الترمذي لم يرتض ابو داود شيئا ما يحسن وعمله بل يجب بعمل مثله الذي لا ينبغي ان يحمل كلامه على غيره

انه احب الصف الوابي وان المشهور الاول والثاني وحدثني مشايخي من الرواة من المشهور الاول والثاني موجود في جامع الاصول الثالث قال فهذا الزم الشيخ ابو محمد مسلما من ذلك ما الزمه ابا داود فمحى كلاهما واحد قال وقول ابي داود وما شهد بحتي به الصحيح وما نفاه زمه بحتي فيها ايضا قال وهو نحو قول مسلم ان ليس كل الصحيح تجده عند ملا وشعبه وسفيان فاضاح ان ينزل الى مثل حديث قتيبة عن ابي شليم وعطاء السائب وبزيد في زياد لما شمل الكلام اسم العدالة والصدق وان تفاوتوا في الحفظ والاتقان ولا فرق من الطرفين عبتان مثلما شرط الصحيح فيخرج من حديث الطبقة الثالثة واما ابو داود لم يشترطه فقد ذكر ما يسند وهذه عنده والزم البيان عنه قال وفي قول ابي داود ان بعضها اصح من بعض ما شيء الى القدر المشترك بينها في الصحيح وان نفاه وتنفيه لما تقتضيه صيغة افعل في الاشياء في ظاهر امرها في الصحيح واكواه عند ان مثلما شرط الصحيح لم الصحيح الجمع عليه في بابه فليس لنا ان نحكم على حديث في بابه بانه حسن عنده ما لم نعرف من قصوره عن الصحيح او بوداود فان ما سكت عنه فهو صالح والصالح يجوز ان يكون صحيحا ويجوز ان يكون حسنا عند من يرى اكثر رتبه متوسطة بين الصحيح والصحف ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول بذلك او يرى ما ليس بصحف صحيحا فان الاولى الصواب ان لا نرفع ما سكت عنه الى الصحيح حتى نعلم ان ترايده هو الذي ويحتاج الى نقل

الامر الثالث ان بعض ما حصر ظاهر ابي الصالح بعضه بعضف اخر وهو اجلا فلا عاد الامر الى ما ذكره فقال ان الرواية لسنن ابي داود ذكره ويوجد في بعضها ما ليس في الاخرى ولا في عبيد الآخرى عنه اسوله في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل باب مفيد ومن ذلك احاديث وطرائق قد ذكرها في سننه بقول ابي الصالح ما سكت عنه فهو حسن ما سكت عنه في سننه فقط او مطلقا هذا ما سمعي السيد عليه والتيقظ لما سمي ظاهره وهو ظاهر عجب وكيف يحسن هذا الاستفسار بعد قول ابي الصالح ان من طالع الحسن من سنن ابي داود وكيف يحمل حمل ظاهره على الاطلاق في السنن وغيرها وكذلك ابي داود صرح فيه فانه قال في رسالته ذكرت في كتابي هذا الصحيح الى اخر ظاهره واما قولنا ان من ذلك احاديث وطرائق قد ذكرها في سننه ان اراد به انه ضعف احاديث وطرائق في سنوات الاخرى وسكت عليها في السنن فلا لزم من ذكره لها في السنوات ضعف ان يكون الضعف شديدا فانه سكت في سننه على الضعف الذي ليس بشديد ما ذكره هو نفسه ان ذكر في السنوات احاديث وطرائق ضعف شديد وسكت عليها في السنن فهو وارد عليه ويحتاج حسيد الى جواب والله اعلم **قوله** الكاشي ما صار اليه صاحب المصابيح من تقسيم احاديث الى نوعي الصحاح وانها ان مجرد ما الصحاح ما ورد في احد الصحيحين او فيهما وما يكون مثلها وارده ابو داود والترمذي واشباههما في بعض سفهم لهذا اصطلاح لا نعرفه الى اخر كلامه واما **قوله** بعضهم عن هذا الايراد على البغوي بان البغوي سمى في بابه المصابيح عقب كل حديث لونه صحيحا او حسنا او غريبا ليس كذلك فلا يرد عليه ذلك **قوله** وما ذكره هذا المجيب عن البغوي مما يريد كر عقب كل حديث لونه صحيحا او حسنا





او غريبا ليس كذلك فانه لا سمى الصحيح ما اكثر فيما اورده من السنن والطيالسي واما سمى الغريب عالما وقد سمى الصحف ولذلك قال في خطبه بابه وما كان فيها من صحف او غريب اشرت اليه انتهى فالايراد باق في مزجه صحيح ما في السنن مما فيها من اكثر وطائفة شكت عن بيان ذلك لا شراحها في الاحتجاج والله اعلم **قوله** السادس كتب المسانيد عمر بلحقه بالباب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا كمسند ابي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهويه ومسند عبد بن حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى ومسند اكثر من يسمى ومسند البزار ان كرر واشباههما فهذه علائمهم ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديث عن مسمين بان يكون حديثا مجتمعا فلذلك تاخرت مرتبتها الى الخرطاء وفيه امران احدهما **قوله** ان عد مسند الدارمي في جملة هذه المسانيد مما اورده حديث صحابي واحد وهم منه فانه مرتب على الابواب كالكتب الخمسة واشتهر تسميته بالمسند هاشمي المحاربي المسند الجامع الصحيح وان مرتبا على الابواب يكون احاديثه مسنده الا ان مسند الدارمي كثير الاحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة والمقطوعة والله اعلم الامر الثاني **قوله** ان اعتراض على المصنف بالتسمية الصحيحة بحصر هذه المسانيد بان احد رجل شرط في مسنده ان لا يخرج الا حديثا صحيحا عنده قاله ابو موسى المدني وبان اسحق بن راهويه خرج اشياء مما ورد عن الصحابي ذكره عنه ابو زرعة الرازي وبان مسند الدارمي لما خلق عليه اسم الصحيح عمر واجد من اغلاط وبان مسند البزار من فيه الصحيح وغيره انتهى ما اعترض به عليه واكواه **قوله** الا ان نسلم ان احد اشترط الصحة في بابه والذي رواه ابو موسى المدني بسنده اليه انه سئل عن حديث فقال انظروه فان كان في المسند والا فليس بحجة وهذا لا يدل على ان جميع ما فيه حجة بل فيه ان ما ليس في جامعه ليس بحجة على ان لم اجد حديثا صحيحا مخرجه في الصحيح وليست في مسند احد منهما حديث عائشة في قصة ام زرع واما وجود الضعف فيه فهو محقق بل فيه احاديث موضوعة وقد حققنا في خبر وقد ضعف الامام احمد بعضه احاديث فيه مثل حديث عائشة مرفوعا رات عبد الرحمن عوف يدخل الجنة حبوا وفي اسناده عمارة وهو الذي زاد ان قال الامام احمد هذا حديث كذب سكر قال وعمارة احاديث مناكير وقد رد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وكل هذا الامام احمد المذكور وذكر ابن الجوزي في الموضوعات مما في المسند حديث عمر لكون في هذا الاسم رجل يقال له الوليد وحديث انس بان يعمر في الاسلام ازيد من ستين سنة الا صرف الله عنه انواع البلاء الجنون والجذام والبرص وحديث انس يستظل احد الخر وشبر بقعت منها يوم القيامة شبعون الف الاجتناب عليهم وحديث ان عمر من اجل الطعام ارخص البلد فقد ترى ما له الحديث وفي اجلهم بوضعه نظر وقد صحح اجلاكم وما فيه ايضا من الناكر حديث تزيده كونوا في بعث فخر ان ثم ان لوا مدنه مروفانه

بالمسند والقرشي ولعبد الله احد من المسند ايضا زيادات فيها الصعف والموضوع فمن الموضوع حديث
سعد بن مالك وحديث ابن عمر ايضا في مسند الابواب الاتي على ذكرهما ابن الجوزي ايضا في الموضوعات وقال
ابن حجر وصح الترمذي واحاكم مستند اسحق بن راهويه دفيه الصعف ولا يلزم من كونه خرج اشل
ما عبد للصحيحين ان يكون جميع ما خرجه صحيحا بل هو اشل بالنسبة لما تركه وما فيه من الصعف حديث سلمى
بن رافع القبطي عن ابيه قال وفد المنذر بن ساوى من البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده اشج واناس
من اصحابه فجعلوا يأكلون من هذه الناقة والنبي صلى الله عليه وسلم واضع المنذر بن ساوى يده على يد
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يأكل شيئا شيئا ومسح لحيته بدهن واناس يجتنبون
الطعام الذي صلى الله عليه وسلم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالطعام الذي صلى الله عليه وسلم فجعل
يأكل فقال صاحب المنار سلمى عن عزف وهو متفضي ان ما فجاعا شر الرد وله هشام الهجري والمعروف ان
اخر الصحابة موتا ابو الطفيل فالله اعلم وعزه والله اعلم واسناده الدارمي فلا يحكم بما فيه
من الصعف لجواز ان يكون سمعه من اثنين وله شاهد ذكر فيه فيما تقدم واسناده البزار فانه لا يسلم
الصحيح من الصعف الا قليلا الا انه سهل في يفرد بعض رواه احدث به ومثله يعتبر به والله اعلم

**قوله** الثاني في قول الترمذي وعزه هذا حديث حسن صحيح اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح
فاشتمل اضافه فيكون الجمع بينهما في حديث واحد نفي ذلك القصور واثباته قال وجوابه ان ذلك راجع الى
الاسناد فاذا روي الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن والاخر اسناد صحيح استقام ان يقال
فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الاسناد الصحيح بالنسبة الاسناد اخر على انه غير منكر ان
يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يناله القلب دون المعنى
الاصطلاحي الذي يحن نصدده فاعلم ذلك اهى ملخصا وقد نقله الشيخ في الدرس في العيد
في الاضراح عن اكواب الاول ترد عليه الاحاديث التي قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس له الا مخرج واحد
قال وفي كلام الترمذي في مواضع ما يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه اهى وقد
اجاب بعض المتاخرين عن اعتراض الصلاح على الترمذي حيث قال هذا يرد به من تفرد الراوي
به عن الاخر لا التفرد المطلق قال ويوضح ذلك ما ذكره في العلل من ان حديث اذا اكل احدكم فسقطت
لقمته فليمط ما رابها من اذى فليأكلها ولا يدعها للشيطان اشار الى اخيه كما يدعه اكثر قال فيه هذا حديث حسن صحيح غريب من
هذا الوجه فاستغرب من حديث ظن لاجله انه ليس له الا مخرج واحد اهى وهذه الاكواب لا تمشي في المواضع التي يقول فيها الترمذي لا نعرفه الا من
هذا الوجه كحديث الحلاء عبد الرحمن عن اسماء رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدق من
شعبان فلا تصوموا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا
الوجه على هذا اللفظ وزاد ابن دقيق العيد اكواب الثاني انه يلزم عليه ان يطلق على الحديث
الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا خبر واعلى اصطلاحهم اهى

قال قد الحق واعلى الحديث الصعيف بانه حسن واراد بالحسن اللفظ لا المعنى الاصطلاحي فروى
ابن عبد البر في باب بيان اداب العلم حديث معاذ بن جبل مرفوعا تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية وطلبه
عبادة ومدارسته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال
والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على
الصراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله تعالى به اقواما فيجعلهم في الخير قادة
وائمة تقتص اثارهم وتقتدى بفعالهم وينتهي الى رايهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر
لهم كل رطب وبابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل ومصابيح
الابصار من الظلم وقوة الابدان من الضعف يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة التفكر فيه يعدل
الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل الارحام وبه يعرف الحلال من الحرام هو امام العمل والعمل
تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء قال ابن عبد البر وهو حديث حسن جدا والى لسنه اشار
قوي اهى فلامه فاراد بالحسن هنا حسن اللفظ فطحا فانه مرة رواه موسى بن محمد اللفاوي عن عبد الرحيم
بن زيد العمي واللفاوي هذا كذاب كذبه ابو زرعة وابو حاتم ونسبه ابن حبان والعقيلي الى وضع الحديث
والظاهر ان هذا الحديث مما صنعت يداه وعبد الرحيم بن زيد العمي متروك ايضا ورواه عن ابيه بن
طالد قال قلت لنسخه عدة عن محمد بن عبد الله العزرمي وندع عبد الملك بن سلمى وقد كان حسن الحديث
قال امرءتهما ورزين ولما ضعف ان دقيق العيد ما اجاب به ابن الصلاح عن الاستشكال
المذكور اجاب عنه بما حاصله ان الحسن لذاته شرط فيه قيد القصور عن الصحيح وانما الحسن لغيره
حيث انفرد الحسن واما اذا ارتفع الى درجة الصحيح والحسن حاصل لا بحالة تبعا للصحيح لان وجود الارجح
الجلي وهي الحفظ والاتقان لا ينافي وجود الادنى حاصل الصدق فيصح ان يقال حسن باعتبار الصفة
الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا قال ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا وبوده قولهم حسن
في الاحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام المتقدمين اهى وقد تبعه على ذلك الحافظ ابو عبد الله
المواق فقال في باب بغيه الصلاة لم يخرج الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحا الا وهو
عنده شاذ ولا يكون صحيحا حتى يكون رواته عنده مبرزين على غيرهم قال فظهر من هذا ان الحسن عند لا يخرج عن الصحيح
صفة لا تخرج هذا القسم بل قد تشركه فيها الصحيح قال فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحا اهى
كلامه وقد اعترض على ابن المواق في هذا الحافظ ابو الفتح العمري فقال في شرح الترمذي يقتضي
عليه انه اشترط في الحسن ان يروى من وجه اخر ولم يشترط ذلك في الصحيح اهى فكلا العترضين ابو الفتح على
ابن المواق يرد ما في مقدمة شرح الترمذي ثم انه طالف ذلك في اثناء الشرح عند حديث عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك فان الترمذي قال عقبه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه

الامر حدث استرابل عن يوسف بن ابى بردة ولا نعرف فى هذا الباب الا حديث عائشة فاحاب ابو البيع عن هذا الحديث بان الذى صاح الى تجهيل من عمر وحده ما كان راويه فى درجة المشورة ومن لم يسند الله قال والربما فى الباب ان الترمذى عرف نوع منه لا بل انواعه واطال بعض المتاخرين وهو ايضا فظ عاد الله بن لسر فى تحصيره لعلوم الحديث عن اصل الاستشكال بما حاصله ان الحكم فى حديث واحد بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحسن فقال والذى يظهر انه يشترط الحكم بالصحة على الحديث بالحسن ما يشترط الحسن بالصحة قال فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح اعلى رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون حكمه على الحديث بالصحة المجتمعة اولى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن اهى وهذا الذى يظهر له حكم لا دليل عليه وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذى والله اعلم **قوله** وذكر ابا فطاوس لما ظهر الثقلى الذى احمد وقال ابن عدى صحبنا على الشرق والغرب قال وهذا اشتاهل الى آخر كلامه وانما قال الثقلى بحمد اصولها لما ذكره فى مقدمة الخطابى فقال وحدثنا ابو داود وذو احد الذى احمد التى اسوا اهل الجهل والعقد من فهما وحفاظ الحديث الاعلام السهاء على قبولها وايجاب صحة اصولها اهى ولا يلزم من كون الشىء اصل صحيح ان يكون هو صحيحا فقد ذكر العلوى فى اول كتابه ان ما اكثر فى لفظه خرم مثل روى وليس فى شىء منه حكم بصحته دل على عن ذكره عنه قال ومع دلك فاجتهاده لنا انشأ الصحيح مشعر بصحة اصله اهى فلم يحكم فى هذا بصحة مع كونه اصل صحيح والله اعلم

## النوع الثانى معرفة الضعيف

**قوله** كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف ثم قال وسبيل من ازداد البحث ان يجد الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه من غير ان يخلفها ما يقوم على حسب ما يقتضيه من نوع الحسن فتسميا واحدا ثم قال فما عدم فيه جميع الصفات فهو القسم الآخر الارذل اهى كلامه فحوله ثم ما عدم فيه جميع الصفات اى صفات ما يحتج به وهو الصحيح والحسن وعلى سبيل الاتصال السند او جبر المرسل بما ذكره وعداله الرجال والسلامة من لزوم الخطا والغفلة ومحى الحديث من وجه اخرجت ان فى الاتصال دمشق ولسن منهما لسر الغلط والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة فجعل المصنف ما عدم فيه هذه الصفات هو القسم الارذل وطائفة دلك فى النوع الحادى والعشرين فقال اعلم ان النوع الحديث الموضوع هو شر الاحاديث الضعيف وما ذكره هنالك هو الصواب ان شر اقسام الضعيف الموضوع لانه لا يجب خلاف ما عدم فيه الصفات المذكورة فانه لا يلزم من فقدها كونه كذبا والله اعلم والآخر فى كلام المصنف بمعنى المنزل وزن النجد وهو بمعنى الارذل

## النوع الرابع معرفة المسند

**قوله** ذكر ابو بكر الخطيب رحمه الله ان المسند عند اهل الحديث هو الذى اتصل اسناده من راويه الى منتهاه والمراد استعمل دلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما



جاء الصحابة وغيرهم انهى وقد اعترض عليه بانه ليس فى كلام الترمذى الخطيب دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم لا فى النهاية ولا فى الخلاصة ولا فى الحواشى انه ليس فى كلام ابن الصلاح التصريح بشىء من ذلك والمراد استعمل دلك الى آخر كلامه

## النوع الثالث المرسل

**قوله** قول الصحابى اذا اسند اذا او نقول لنا ان بضعة الى زمان النبى صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف انهى هكذا جزم به المصنف انه ان لم يضعه الى زمانه يكون موقوفا وسبح المصنف فى دلك الخطيب فانه قد لا يجزم به فى الكفاية والخلاف فى المسئلة مشهور واصلف كلام الائمة انه فى الصحيح وقد حكى النووى الخلاف فى مقدمة شرح مسلم وحكى ما جزم به المصنف عن الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول وقد اطلوا الكلام فى علوم الحديث الحكم برفعه ولم يفيده ما ضافة الى زمنه وكذا اطلوا الامام فخر الدين الرازى فى المحصول والسيف الامدى فى الاحكام وقال ابو نصر بن الصباغ فى باب الجدة انه الظاهر ومثله يقول عائشة رضى الله عنها طاهت اليدا لقطع فى الشىء التافه وخطأ النووى فى شرح المهذب عن ابن عبد البر فيما نقله قال وهو قوى من حيث المعنى **قوله** واذا قال الراوى عن التابعى رفع الحديث او بلغ به ونحو ذلك ايضا مرفوع ولكنه نوع مرسل انهى ذكر الشيخ فيما يتعلق بالمراسيل اربع مسائل الاولى اذا اسند اذا او طوا يتعلق لنا وجود ذلك والسائد امرنا كذا وكوه والسائد مرانه كذا والراوى رفعه وبلغ به ونحو ما هو ذكر فيما يتعلق التابعى المثل الرابع فقط وشكت عن الحكم فى الثلاثة الاول اذا قالها التابعى فاحتج ذكر الحكم فيها فاما المسئلة الاولى فاذا قال التابعى اسند فعل فليس بمرفوع قطعا وهل هو موقوف لعلوا اما ان نضيفه الى زمن الصحابة ام لا فان لم نضفه الى زمنهم فليس بموقوف ايضا بل هو مقطوع وان اضفناه الى زمنهم فيحتمل ان يقال انه موقوف لان الظاهر اطلاعهم على ذلك ويحتمل ان يقال ليس بموقوف ايضا لان مرسل الصحابى لا حكم له بخلاف مرسل غيره من الصحابة صلى الله عليه وسلم فانه اطرد وهو الذى ذكره اذا قال التابعى اسند يتعلق لنا وحمل النووى فى شرح مسلم انه لا يدل على قول جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان نصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفى ثبوته بخبر الواحد خلاف واما المسئلة الثانية فاذا قال التابعى امرنا كذا او نهينا عن كذا فمنهم من الحق مرسل الصباغ فى باب العدة وفى اصول الفقه انه مرسل وذكر الغزالى فى المستصفى فيه احتمالين من رجح هل يكون موقوفا او مرفوعا مرسلا وحكى ابن الصباغ فى العدة وجهين فيما اذا قال ذلك سعيد بن المسيب هل يكون حجة لنا واما المسئلة الثالثة اذا قال التابعى من السنة كذا كقول عبد الله بن عبد العزيز عتبة السنة يقرأ الامام يوم الظهر يوم الاضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات رواه البيهقى بسنده فهل هو مرسل مرفوع او موقوف متصل فيه وجهان لاصحاب الشافعى حكاهما النووى فى شرح مسلم وشرح المهذب وشرح الوسيط قال والصحيح انه موقوف انهى وحكى الاودى فى شرح مختصر المزنى

الشافعي رضي الله عنه فان يرى في القديم ان ذلك مرفوع اذا صدر من الصحابي والتابعي لم يرجح عنده لانهم قد يطلقونه ويريدون به سنده البلد اهي وما حاه الداودي من رجوع الشافعي عن ذلك فيما اذا قاله الصحابي لم يوافق عليه فقد اوضح به في مواضع اخر كما مر قوله لم يرجح عنده اي عما اذا قاله التابعي والله اعلم **النوع التاسع المرسل** قوله وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وظاهر اطلاقه يشمل كبير التابعين كسعيد بن المسيب وقيس بن ابي حازم وغيرهما اعترض عليه بان عبيد الله بن عدي ذكر في الصحابة وهو لم يدرك الا عمر فليس سماعه لانهم انما ذكروه مترجما على قاعدتهم في ذكر من عاصره لان عبيد الله ولد في حدود سنة ٣٠ ولم ينقل انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم حاشا ذكر واحد ليس في رأى جازم واشار الى من لم ير النبي صلى الله عليه وسلم للذين عاصروه على القول الضعيف انه في حد الصحابي وانما روى عبيد الله بن عدي عن الصحابة عمر وعثمان وعلي في آخرين ولم يسمع من اي ذكر فضلا عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا انقطع الاسناد قبل الوصول الى التابعي فخارج بقيد روايته او لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به الكل الحاقط ابو عبد الله وعمرو من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا الى آخر كلامه قوله قبل الوصول الى التابعي ليس بجيد بل الصواب بعد قبل الوصول الى الصحابي فانه لو سقط الراوي بعد التابعي ايضا فان سمعطعا لا مرسلا عنده هو لا والزهري هكذا واقع في عباراته الكل فيعتقد المصنف والله اعلم قوله الثاني قول الزهري واي حازم ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكر عبد البر ان قوما لا يتموا مرسلا ومنقطعا لانهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين والثلاثة وانما تم عن التابعين اهـ وما ذكره في قول ابن شهاب بعض التابعين لقد لقي من الصحابة نيفا وثلاثين فاكثر وهم عبد الله عمر وسهل بن سعد وانس بن مالك وعبد الله بن جعفر وزيد بن ثابت وجماعة يكثر العدد وكعب الموجه وشبيب ابو جميلة والسائب بن يزيد وابو الطفيل عامر بن واثلة والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر وعبد الله بن عامر بن ربيعة ومحمود بن الربيع وسمع منهم كلهم الا عبد الله بن جعفر فقراءة وهو والا عبد الله بن عمر فقد قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين انه لم يسمع منه وقال علي المديني انه سمع منه وقال ابو حاتم انه لم يسمع الا من عبد الرحمن ازهر ثم حكى عن احمد بن صالح المصري انه قال لم يسمع منه الا ذي ولم يدركه قلت وكذا قال احمد بن حنبل ما اراه سمع منه قال ومجرد المساواة لا تقتضي انه سمع منه قال ولم يصح عندي شيء وقيل انه سمع انصاريا من اصاغر عبد الله وسمع من جماعة اخرين محتملين في جسمهم منهم محمود بن لبيد وعبد الله بن ابي بكر بن حزم وعلقمة بن وقاص والمواساة بن سهل بن حنيف مهملا سبعة عشر انصاريا ومحتلفا في صحبته وقد تعقب المصنف لهذا الاعتراض فيما حاشاه على هذا اللفظ من قوله الواحد

والاثنين

فيكرر ان يح

عن اكثر العلماء

والاسن طالشال والافالزهري قد قيل انه رأى عشرة من الصحابة وسمع منهم انسا وسهل بن سعد والسائب بن يزيد ومحمود بن الربيع وشككنا اما حمله وعمرهم وهو مع دلك اكثر واسن من التابعين والله اعلم

قوله الثالث اذا قال الراوي عن رجل او عن شيخ عن رجل او نحو ذلك والذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث انه ليسمى مرسلا ومعضلا وهو في بعض المصنفات المختصرة في اصول الفقه معدود في انواع المرسل اهـ وانتشر المصنف مرة كلا في على هذين القولين وكل من القولين خلاف ما عليه الاكثرون فان الاكثر ذهبوا الى ان هذا متصل الاسناد محمول وقد حده عن الاكثر ابن الصلاح وقبله رشيد الدين العطار في الفرد المجموع واجاز تسميته كالحاكم صلاح الدين العلائي في حاشية طبع التحصيل وما ذكره المصنف عن بعض المصنفات المختصرة ولم يسمه فالظاهر انه اراد به الزهري لامام اكثر منه فانه قال في قول الراوي اخبرني رجل او عدل موثوق به مرسل ايضا واراد الامام فخر الدين في المحصول على هذا فقال ان الراوي اذا سمى الاصل اسما لا يعرف به مشهورا بالرسل وساق كلامه المصنف عن بعض كتب الاصول قد فعله ابو داود في كتاب المراسيل فتروى عن بعضهم ما انهم فيه الرجل وتجعله مرسلا لزاد السامع على هذا اذا سمى فجعل ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يسم مرسلا وليس هذا منه كبعيد اللهم الا ان يسميه مرسلا ويجعله مرسلا اجود من قول الصحابة لم يسم فهو قريب وقد روى البخاري بمعنى الحميدي ما اراد اصح الاسناد عن الثقات الى رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهو جيد وان لم يسم ذلك الرجل وقال الاثرم قلت لابي عبد الله يعني احمد بن حنبل اذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فاحدث صحيح قال نعم وقد ذكر المصنف اخر هذا النوع الرابع ان الكمال الصنعاني عزا ما وجده لابن طهمان عن مالك وحط اعليه الحافظ ابو محمد عبد الكريم رحمه الله على ما في شرح الفتح الجلي ثم قرن ابو بكر الصيرفي ما اشار اليه بقوله الى ان قول التابعي عن الصحابي بمعناه اوسع للتوسع في السماع فقال واذا اطلق الراوي شيئا من بعض التابعين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقل لنا اعلم سمع التابعي من ذلك الرجل اذ قد يحدث التابعي عن رجل وعن رجل عن الصحابي ولا ادري هل اكل ذلك الرجل او لم يكل اسقط منه لجملة ادرك العصر قال واذا قال سمعت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلنا لان اطلاقه يدل على ان ذلك الرجل ثقة وهو حسن متجه وظاهر من المثل قبوله محمول على ما قدمه التفصيل والله اعلم قوله وفي صدر صحيح مسلم الرسل اصل قولنا وقول اهل العلم الاخبار للشيخين ومسلم رحمه الله اعلم قال ولم اجد احدا من اهل العلم بالاخبار للشيخين ان حكمه الذي نازعه في اشتراط اللقي الاسناد المعنعن محمل فان قال قائل لانه روى احاديث رواها غيره اعلم منه بالحديث او احفظ منه لها او اكثر مجالسة لمن سمعها منه فهذا قد يجد مثله في الاحاديث ولما عاينه وسامع منه شيئا قط فاذا اتتهم اشتجار رواة بايهما احدث سنهم فكذا اعلل الارسال بمعرفة سماع والمرسل من الرواة ان اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار للشيخين احتجا لما وصفنا من العلة التي عن سماع راوي كل خبر عن راويه الاخر لامة فهذا ما تراه جاء على السنان بعضه ولكنه لما لم يرد

هذا القدر منه حتى تردد كلامه طال فانه قابل به فلهذا عزاه المصنف الى ابن ماجه مثلا والله اعلم قوله
ثم انا لم اجد في انواع المرسل ونحوه ما يشبه في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما رووه ان عباسا وغيره
من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ذلك في حكم الموصول المسند لان رواتهم عن الصحابة
واحمالة ما الصحابي عن قاد فيه لان الصحابة كلهم عدول اسمهم وفيه اقران احدهما ان قوله
لان رواتهم عن الصحابة ليتم بعيد بل الصواب ان يقال لان اكثر رواياتهم عن الصحابة اذ قد سمع جماعة من الصحابة
بعض التابعين وسيأتي في كلام المصنف من النوع الحادي والاربعين ان ابن عباس وبعده الصحابة رووا عن
كعب الاحبار وهو من التابعين وروى ايضا عن التابعين وقد صنف الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره في العجايب
رواية الصحابة عن التابعين فلعلوا حد اكثر الا ان اكثر رواياتهم عن التابعين عالية ليست
احاديث مرفوعة واعلى من الاسترسالات او حطات او موقوفات وتلغيز ان بعض اهل العلم انكر ان يكون
قد وجد شيء من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت ان اذكر هنا ما وقع لي
من ذلك للغايب عن مجرد ذلك حدثنا سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر عليه لا يشتري الفاعدون من الموسر مجالا ان لم يكتوم اخرجه البخاري والنسائي والترمذي
وقال حسن صحيح وحدثنا السايب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من لم عن جزء او عن شيء منه فقرأه ما بين صلوة الفجر الى صلوة الظهر كتب له كانما
قرأه من الليل رواه مسلم واصحاب السنن الاربعة وحدثنا عبد الله عن ابيه ثنا عبد الله بن ادريس ثنا
ابن بكر الصديق عن عايشة ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع ثم يكسل هل عليهما غسل
وعايشة جالسة فقال انا لافعل ذلك انا وهذا ثم نغتسل اخرجه مسلم وحدثنا عمر وابن ابي بكر ثنا
المطلق عن ابي رجل امرأة عبد الله بن مسعود عن رجل امرأة عبد الله بن مسعود قالت خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة رواه الترمذي
والنسائي واحمد متفق عليه من غير ذكر ابن ابي رجل هذا ما وقع لي بالحاضر عن رجل نفسها والله اعلم
وحدثنا بعلي بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي سعيد عن اخته حميدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عشرة
ركعة بالنهار او بالليل بنى له بهن في الجنة رواه النسائي وحدثنا عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن
ابي بكر الصديق عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة قصروا
عن قواعد ابراهيم اخرجه الخطيب في كتاب رواية الصحابة عن التابعين باسناد صحيح واحمد متفق
عليه وحدث طريق مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبره عبد الله بن عمر عن عايشة
به دلا مجملة من رواية سالم عن عبد الله بن محمد وهذا اشد لصحيح طريق الخطيب ان ابن عمر حدث عن عبد الله بن محمد
عن عايشة والله اعلم وحدثنا ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص

للنساء

واستدركوا ان عن عايشة

للنساء في التخمير عند الاحرام رواه الخطيب في الكتاب المذكور واحمد عند ابي داود من طريق ابن اسحق قال
ذكرت لابن شهاب فقال احدثني سالم ان عبد الله بن عمر يصبح دلا يعني قطع اكمة للمراة المحرمة حدثته
صفية بنت ابي عبيد ان عايشة حدثتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص للنساء في التخمير فترك
ذلك وحدثنا حاتم بن عبد الله عن ابي عمرو مولى عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكون جنبا
فيريد الرقاد فيتوضأ وضوءه للصلوة ثم يرقد رواه احمد في مسنده وفي اسناده ان لهيعة وحدثنا
ابو عاصم قال انا علي زمان وانا اقول اولاد المسلم مع المسلم واولاد المشرك مع المشرك حتى حدثني
فلان عن فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنهم فقال الله اعلم بما كانوا عاملين قال فلمت الرجل
فاخبرني فامسك عن قولي رواه احمد في مسنده وابو داود الطيالسي ايضا في مسنده واسناد صحيح
وبين راوي عن الطيالسي وهو يونس بن حبيب ان المحال المذكور في هذا الحديث هو ابن ركيب وكذا قال
الخطيب وترجم له في رواية الصحابة عن التابعين عبد الله بن عباس عن عمر صاحب لابن ركيب وحدثنا ابن
عمر عن اسماعيل بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء
لكل صلوة طاهرا او غير طاهر فشق ذلك عليهم امر بالسواك لكل صلوة رواه ابو داود وهو من طريق
ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن حنظلة ان ابا عامر حدثه ان عمر
غير طاهر ثم قال فعال جدثنا اسماعيل بن زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر حدثه ان ابا عامر حدثه
وفي رواية عليها ابو داود واسندها الخطيب عبيد الله بن عبد الله بن عمر كذا اورده الخطيب في روايته
ان عمر عن اسماء والظاهر انه من رواية ابنه عبد الله بن عمر عن اسماء وان ذلك حدث آخر ان عمر
وكذا جعل المزي في تهذيب الكمال الراوي عنها عبد الله بن عبد الله بن عمر وحدثنا ابن عمر عن
اسماعيل بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند كل صلوة رواه الخطيب فيه وحدثنا سليمان بن مرة عن ابي رافع بن ثعلبة عن ابيه
قال تذاكرنا وغسل الجنابة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما انا فافيض على راسي ثلثا الحديث رواه الخطيب
وهو منقطع عليه من رواية سليمان عن جبير ليس فيه رافع وحدثنا ابو الطفيل عن بكر بن قرواش
عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شيطان الرد هذا بجدره رجل عن يحيله الحديث
رواه ابو نعيم الموصلي في مسنده قال صاحب المغني ان بكر بن قرواش لا يعرف والحديث منكر وحدثنا
ابو هرة عن عبد الله بن ابي ذباب عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما النبلي الله عبدا بلاء
وهو على ما ذكرها الا عجل الله له ذلك البلاء كفارة رواه ابو الدنيا في كتاب المرض والكفارات وفي
طريقه الخطيب وحدثنا ابن عمر عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصوم
قبل الصبح فلا صوم له وحدثنا ابن عمر عن صفية عن حفصة عن صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاع الا

عشر رضعات فصاعدا وانما الخطب في اسناده ومحمد بن عمر الواقدي وحد ـــــ الترمذي
وعاصم بن ربيعة عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة وبه عن ربه عز وجل اراد الملك ان
دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا الحديث وحد ـــــ ابو الطفيل عن عبد الملك اخي ابي ذر عن
ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر زينب ان تتطلوا على قتلى واحد يشتوني عن دمي الحديث ٥
وحد ـــــ ابو امامة عن عبشة بن ابي سفيان حليف بني مخزوم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل
مسلم يحافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها فتمسه النار وحد ـــــ ابو الطفيل عن علي
مرفوعا ابو ذر مرفوعا الناس بنو طغام الحديث روى هذه الاحاديث ايضا الخطيب باسانيد ضعيفة
فهذه عشرون حديثا مرفوعة رواه العجاب عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها ذكرتها للغرابة والله اعلم
الامر الـــــ الثاني انه اعترض على المصنف في قوله ما يستعمل في اصول الفقه قال المحدثون ايضا يذكرون
مراسيل العجابة لما وجد بعضهم في اصول الفقه واكوا ـــــ ان المحدثين وان ذكروا مراسيل العجابة
فانهم لم يحتلفوا في الاحتجاج بها واما الاصوليون فقد اختلفوا فيها فذهب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني
الى انه لا يحتج بها وطائفة من اهل الاصول لم يروا الاحتجاج بها وفي بعض شروح المنار للاصول
للحنفية دعوى الاتفاق على الاحتجاج بها ونقل الاتفاق مردود بنقول الاستاذ ابي اسحق والله اعلم
**النوع الحادي عشر مما قد للاصل قوله** وهو عبارة عن ما سقط من اسناده اسار فصاعدا
سمي الطول المسقط اسم المحذوف على ما سنقط من اسناده اسار فصاعدا ولم يعرف سمي ان يسقط دلك من موضع واحد
او من موضعين وليس الزائد بذلك الاسقوطهما من موضع واحد فاما اذا اسقط زاوس مكان ثم راو من
موضع اخر وهو منقطع من موضعين وليس بمعضل في الاصطلاح وهذا انفرد المصنف وهو مما تراه
المثال الذي مثل به بعيد وهو قوله ومثاله ما رووه تابع التابعي فالما فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اخر كلامه قوله واصحاب الحديث يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل
الاخر من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا يقال في ذلك الا بضم
الضاد وان ظن مثل عضيل بالمعنى اسي وانفرد المصنف بذلك فخرج قول اهل الحديث معضل بفتح
الضاد على مقتضى اللغة فقال انه وجد له قولهم امر عضيل ثم زاد المصنف ايضا ما نصه الملاء حين رآه
الدار عليه فقال ان فيجل ذلك على الثلاثي قال فيجل هذا كون لنا عضل فاصرا واعضل متعديا وقاصرا
حتى قالوا ظلم الليل وظلم الليل والظلم الليل وقد اعترض عليه ان فعيلا لا يكون من الثلاثي القاصر ٥
واكوا ـــــ انه انما لا يكون من الثلاثي القاصر اذا كان بمعنى مفعول فاما اذا كان بمعنى فاعل
فيجيء من الثلاثي القاصر كما لك حرض فهو حريض وانما انفرد المصنف بقولهم عضيل انه بمعنى فاعل من عضل
الامر فهو عضيل والله اعلم وقد ـــــ على الحافظ شرف الدراكتي على المنزري على مستخدم دباب



ابن الصلاح وهذا الموضح دليلا قولهم عضيل ان ما فيه عضل فيكون اعضله منه لان أعضل هو وقد جاء
ظلم الليل وظلم الليل والظلم الليل وغطيش واغطش واغطشه الله تعالى والله اعلم **قوله** وذكر ابو
نصر التميمي الحافظ قول الراوي بلغني عن فلان كقول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
للمملوك الطعام وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يستعمونه المرسل انهى وقد استشكل كون هذا الحديث
معضلا لجواز ان يكون الساقط بين مالك وبين ابي هريرة واحدا فقد سمع مالك من جماعة من اصحاب ابي هريرة
كسعيد المقبري ونعيم المجمر ومحمد بن عجلان فلم يحكم بالاعضال واكوا ـــــ ان مالكا قد وصل هذا
الحديث خارج الموطأ رواه عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة فقد عرف ما يسقوط اسم منه فلا يسمونه
معضلا والله اعلم **قوله** عند ذكر الاسناد المعنعن والصحيح الذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد
المتصل قال وهذا ابو عمر بن عبد البر الحافظ مدعي اجماع اهل الحديث على ذلك الى اخر كلامه ولا حاجة الى قوله
هذا فقد ادعاه وفاق في مقدمة التمهيد اعلم وفقك الله ان ما اصلت اهل العلم الحديث وسطرت في كتب مصطلح
الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم اجمعوا على قبول الاسناد المعنعن لاطلاق لقيهم في ذلك اذا اجمع
شروطا ثلاثة وهي عدالة المحدث ولقاء بعضهم بعضا ولو مرة واحدة ومشاهدة وان يكونوا برآء من التدليس ثم
قال وهو قول جلة وعامة اهل العلم **قوله** احتجوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا او كذا اهل
عصره لم يزل في اكثر الاتصال اذا صح اللقاء بينهما ولو مرة واحدة وهذا مذهب مسلم في صحيحه والبخاري
في تاريخه وابي المديني وغيرهم وحكاه الخطيب عن اكثر اصحاب الحديث وقال ابن عبد البر هو الصحيح عند
اهل العلم بالاثر وجماهير من يحتج به منهم وقد نص الشافعي رضي الله عنه على ذلك في غير موضع من كتبه
فقال في كتاب اختلاف مالك والشافعي رضي الله عنهما ما نصه وإذا كان الرجل قد لقي من فوقه وسمع منه
وكان ذلك معروفا من قوله او كان يكثر عنه الحديث فحدث عن بعض من سمع منه عن رجل سماه او عمن
يقول قال فلان او سمعت او ذكر او حدث او بلغه او ما أشبه هذا فهو سماع منه لما حدث عنه في كل حال
الا ان يأتي في حديث بعينه ما يدل على ان بينه وبين من حدث عنه غيره وان لم يأت ما يدل على ان بينه وبين
من حدث عنه غيره فهو على السماع حتى يكون ما وصفت من ان يكون بينه وبين من حدث عنه غيره انتهى
وحكى ابن عبد البر عن جماعة من اصحاب ابن هرمز

الانقطاع خلاف ما اذا قال عن عمار قال مرفوعا او عن عمار قال مرفوعا فان هذا من المتصل لفظا
الى عمار وكذلك ما حكاه المصنف عن احمد بن حنبل من معرفته بمن لقي ومن لم يلقه هذا هو المعول
عليه في ذلك وقد رواه الخطيب في الكفاية باسناده الى ابي داود قال سمعت احمد بن حنبل وذكر له ان رجلا
ذكر عنه وعن عمرو عن عائشة شيئا فقال ليس هذا شيء ليس هذا بشيء اهـ فلم احمد وانما فرق بين
اللفظين لان عروة في اللفظ الاول لم يسند ذلك الى عائشة ولا ادرك القصة والافلو قال عمرو عن عائشة
قالت قلت يا رسول الله لكان ذلك متصلا لانه اسند ذلك اليها واما اللفظ الثاني فاسنده عروة اليها
بالصحبة فكان ذلك متصلا فما احد احد وبعضهم يشبه صواب ليس بمحال لان القول ذلك ولا لقول غيره وليس
في دلالة هذا اللفظ على الاتصال قوة لان الراوي اذا روى قصة او واقعة فان كان قد ادرك ما رواه وان
كان قد لم يدرك القصة وقعت بين الصحابي الذي سمع منه وبين بعض الصحابة والراوي لذلك الصحابي قد ادرك ذلك الواقع حكمنا
لها بالاتصال وان لم نعلم ان الصحابي شاهد تلك القصة وان علمنا انه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي وان كان الراوي
لذلك ما يجيء كسعيد بن المسيب مثلا في مقطعه وان روى التابعي عن الصحابي قصة لم يدرك وقوعها كان منقطعا
ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال ان سلم دلالة الذي يجيء بعد هذا على ان لم يدرك وقوعها واسندها الى الصحابي
بلفظ عن او بلفظ قال او بلفظ قال فلان فهي متصلة ايضا كروايته الكفاية الاولى عن عمار بشرط سلامة
الثاني من الدليس على ما تقدم وان لم يدركها ولا اسندها الى الصحابي فهي منقطعة كروايته الكفاية الثانية
هذا تحقيق القول فيه ومن لم يراع اهل الصنعة دلالة الالفاظ على ما ذكرناه ابو عبد الله بن المواق في كتاب بغية النقاد وذكر
من مذهب ابي داود حد عبد الرحمن بن مهدي فان جزء عن قطع انه يوم الذباب احدث وقال انه عند
ابي داود هكذا مرسل قال وقد بين ابو الشيخ في الامثال فقال وذكر الحديث مرسلا قال ابو المواق وهو امر بين
لا خلاف من اهل العلم بمعرفة هذا الشان في انقطاع ما يرويه كذلك اذا علم ان الراوي لم يدرك زمان القصة
كما في هذا الحديث وذكر نحو ذلك ايضا في حديث ابن فليس ان عمرو بن الحارص قال على شرط هذا الحديث
والصحيح من عند ابي داود ايضا وكذلك لعل ذلك عنده وهو امر واضح بين والله اعلم وقد ذكر المصنف
بعد هذا حديثا عن مسند بحفوظ بن شبيب ان الخطيب شك في هذا المثل حديث نافع عن ابن عمر عن عمر انه قال
للنبي صلى الله عليه وسلم ايتام احذاء او هو جنب الحديث وفي رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله
احدث ثم قال ان الخطيب ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية
ظاهرها توجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اهـ وهذا شهد لما ذكرناه الا ان المصنف
اعترض على الخطيب بقوله ليس هذا المثال مما يلزم بعد ورده الا حتى يظهر الا ان يكون الراوي الثاني
قد دل على ان مرسل ابن عمر لا يخالف فيما ذكرناه وهو موافق لما ذكرناه وهو المقصود من الاستشهاد به
والله اعلم قوله الرابع المعلق الذي ذكره ابو عبد الله الحميدي في احاديث صحيح البخاري قطع

اسنادها

اسنادها صورته الانقطاع وليس حكمه حكم ما ظاهره ما وجد دلالة فيه منه من قبيل الصحيح الى
قبيل الصحيح لما علم من شرطه اعتبر من عليه ان شرط البخاري ان سمى شيخه اسند الصحيح والصحيح هو ما فيه
من المسند دون ما لم يسنده وهذا الاعتراض يرد به قول ابن الصلاح ومن سبيل الوهم والايهام ان البخاري
مما يخلق من الاحاديث غير متصل بضعف رواتها فانها عنده بعد وجه مما انتخب واعتمد
من ذلك ما وصل الا بشرطه فاعلم ذلك اهـ فليس ظاهر الصلاح والجواب ان المصنف انما حكم بصحتها
الى من علقها عنه اذا ذكره بصيغة الجزم كما تقدم وقد مر ان البخاري ان جزم القول فما ليس بصحيح عمن جزم
به عنه وما اذا ذكر فمن ابرزه من المسند معينا فانه ليس صحيحا عند البخاري كما تقدم والله اعلم
قوله وزعم ابن حزم انه منقطع فما بين البخاري وهشام اهـ وانما قال ابن حزم هذا حديث
منقطع لم يصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد اهـ وصدقة بن خالد هو شيخ هشام بن عمار في هذا الحديث
وهذا اقرب الا ان المصنف لا يجوز بعض الاغلاط في المصانيف وان اتفق النعي
قوله واما
ما اورده ابن البخاري كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه فيتبادل الى الشرهي التعليقات اهـ يريد
ان ما قاله فيه البخاري فلان وسمى بعض شيوخه انه محكوم فيه بالاتصال فالاسناد الصحيح ويشكل على
ما ذكره المصنف هذا ان البخاري قال في صحيحه في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس وقال حجاج
بن منهال حدثنا حرب بن شداد حدثنا يحيى حدثنا جعد ابو عثمان حدثنا ابو رجاء مولى ابي قلابة عن سمرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل جراح فجزع فقتل نفسه الحديث فجاء بن منهال احد شيوخ البخاري فتمم
منه احاديث وقد علق عنه هذا الحديث ولم يسمعه منه وبينه واشطه بدليل انه اورده في باب ما
ذكر عن بني اسرائيل فقال ثنا محمد ثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن جعد ابي عثمان فذكر الحديث فهذا يدل على انه لم يسمعه من حجاج
وهذا ليس ولا ينبغي ان يحمل ما علقه عن شيوخه على السماع منهم ويجوز ان يقال ان البخاري اخذه عن حجاج
بن منهال المناولة او في حال المذاكرة على خلاف الذي ذكره ابن الصلاح وسمعه ممن سمعه منه فلم يستحسن النص
على ذلك منه ومن حجاج لما وقع من خلله وهو قد صح عنده بواسطة الذي حدثه فاتى به في موضع بصيغة
التعليق وفي موضع اخر بزيادة الواسطة وعلى هذا فلا يسمى ما وقع للبخاري على هذا النوع بدا ليسا وعلى
خلاف فهو محكوم بصحته لكونه اتى به بصيغة الجزم كما تقدم فما قاله ابن حزم فيه نظر فان البخاري عن هشام بن عمار حدث
المقارب مرات ليس بينه وبين هشام بن عمار في اكثرها الا واحد وقد يكون البخاري سمع من هشام بن عمار حديثا
بواسطة وسمعه منه بغير واسطة فاتى به تارة بالواسطة وتارة بغيرها ولم يصرح فيه
بالسماع وقوله انه لا يصح وانه موضع تردد وعليه فقد وصله غير البخاري من طريق هشام بن عمار ومن
طريق غيره فقال الاسماعيلي في صحيحه ثنا الحسن وهو ابن سفيان ثنا هشام بن عمار وقال الطبراني في مسند
الشاميين ثنا محمد بن زنبور عبد الصمد ثنا هشام بن عمار وقال ابو داود في سننه ثنا عبد الوهاب بن نجدة
ثنا بكر يعني ابن مضر عن عبد الرحمن بن مهدي كلهم عن هشام بن عمار وقد ذكر المصنف فيما تقدم في النوع الاول مثله

ح حجاج

ثنا حجاج

تعليق البخاري قال العصمي والعصمي شيوخ البخاري لجعله هذا من باب التعليق وان ذلك هنا وقد جاء
عن المصنف عادته هنا عقب الاسناد المعلق ارجزم وهو قوله والبخاري رحمه الله قد يعلل مثل ذلك لكون ذلك الحديث
معروفا فانه جمع المعلق من ذلك الشخص الذي علق عنه وقد يعلق ذلك لكونه قد ذكر الحديث في موضع اخر من
جامعه مسندا صحيحا وقد يعلق ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا تصحيحها خلل الانقطاع انتهى
عن الجاني في باب ما هو معروف من وجه النقات عن هشام تقدم وحد حديث باب ما ذكر في
موضع اخر من جامعه مسندا وقد اعتذر عن المصنف في قوله وقد يعلق ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا تصحيحها
خلل الانقطاع بان حديث جندب الذي ذكره في الباب الذي ترجمه خلل الانقطاع بانه لم ياخذه عن حماد في زمن الذكاء
عن المصنف انه لم يرد بقوله لا تصحيحها خلل الانقطاع اي من الوضع الذي علق فيه فان المعلق منقطع فقط
واما ان اراد انه لا تصحيحها خلل الانقطاع في الواضح بان يكون الحديث معروف الاتصال اما وجاء في موضع اخر كحديث
جندب او في عين الباب كحديث ابي بكرة الاتي فانه اما جزم به جيث علم اتصاله وصحته في نفس الامر فالمقدم
والله تعالى اعلم واما ان لم يجزم به بل ذكره بصيغة التمريض كما هو مجرد ذكره البخاري في حديث جندب فقيل هو محمد بن كثير الدهلي وهو الظاهر
فانه يروي عن حماد بن سلمة والبخاري عادته لا ينسب اداته الى عن اما لكونه من افراده او لما جرى بينهما وقيل
هو محمد بن جعفر الشعبي في قوله واما لفظ المعلق متصلا فما استقل فيه بعض رجال الاسناد
من وسطه او من اخره ولا في شيء قوله يروى عن فلان ونحو ذلك واما الشبيه بما ليس فيه جزم على من ذكر عنه
ذلك فالله وذكره انتهى وقد سمى بعض واحد من الماضين من ليس بمجزوم تعليقا منهم اذا فاته ابو الحجاج المزي كقول
البخاري في باب مسح الرجل من غير لبس ويروى فيه عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكره
المزي في الاطراف وعلم عليه علامة المعلق للبخاري وكذا افعل عن واحد من اصحاب مغولوز ذكره البخاري بصيغة
جزم وما او بصيغة غير مجزوم به الان يجوز ان هذا الاصطلاح متجدد فلا لوم على المصنف في قوله انه اعاده ⑤
قوله اما اذا اراد الذي وصله هو الذي ارسله وصله مرة وارسله في وقت فهو اما ان يكون قد رجح
احد الوقتين ووقفه هو ايضا في وقت اخر فايهما على الاصح في كل ذلك لما ذهب الرفع والوصل الى اخره
كلامه وما صححه المصنف هو الذي رجحه اهل الحديث وصحح الاصوليون خلافه وهو ان الاعتبار بما وقع منه
اكثر فان وقع وصلا او رفعا اكثر من ارساله او وقفه فالحكم للوصل والرفع وان ساوى الارسال او الوقف
اكثر فالحكم له والله اعلم النوع الثاني عشر معرفة التدليس قوله
التدليس فتقسم الى اخر كلامه ترك المصنف رحمه الله قسما ثالثا من انواع التدليس وهو تدليس الاقتسام وهو
الذي يسمونه تدليس التسوية وقد سماه بذلك ابو الحسن الفطان وغيره من اهل هذا الشان وصورته هذا
القسم من التدليس ان يحدث المدلس الراوي شيخه بحديث فيرويه المدلس عن شيخ شيخه وذلك
ان شيخ الصعيف يروي عن شيخ ثقة فيجد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف



وكحله من رواية شعبة عن الثقة الثاني لخلط محتمل كالعنعنة ونحوها فصار الاسناد كله ثقات وليس هو
بالانقطاع ومن شعبة لانه قد سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الاسناد ما يقتضي عدم قبوله الا لاحتمال التدليس
الحلل ومثاله دلك ما ذكره ابو محمد بن حزم في باب العلل قال سمعت ابي وذكر الحديث الذي رواه اسحق
بن راهويه عن بقية قال حدثني ابو وهب الاسدي عن رافع بن عمير مرفوعا الاحد والاسلام المرجئ يقرفوا
عقده تراه فقال ابي ان هذا الحديث لما انكر قول من يقول بقوله روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر وعمر اسحق بن ابي فروة
عن رافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وعبيد الله بن عمر وكنيته ابو وهب وهو اسدي فدناه بقية ونسبه
الى اسد لئلا يفطن له حتى اذا ترك اسحق بن ابي فروة من الوسط لا يهتدي له قال وهان بقية فراجعه الذكر
لهذا انتهى ومن هان صنع هذا النوع من التدليس الوليد بن مسلم فيما حكى الدارقطني عنه انه كان يعقله ورويا
عن ابي مسهر قال كان الوليد بن مسلم يحدث باحاديث الاوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم ورويا عن صالح جزرة
قال سمعت القاسم بن عارة يقول قلت للوليد بن مسلم قد افسدت حديث الاوزاعي قال كيف قلت تروي عن الاوزاعي
عن رافع وعن الاوزاعي عن الزهري وعن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد وعن لابد ظبيان الاوزاعي وبن رافع عبد الله
عامر الاسلمي وعنه وبن الزهري ان لم تسمع من يزيد وغيره قال انبل الاوزاعي ان تروي عن شيخ هو لا قلت فاذا
تروي عن هو لا وبينهم صحفاء احاديث مناكير فاسقطهم انت وصيتهما من رواية الاوزاعي عن الثقات ضعف
الاوزاعي فلم يسمع الا قولي واما الاعمش والثوري فهما الكبير في العلم فان الاعمش والثوري ويقيه
يقولون شيئا هذا والله اعلم قال شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي في باب جامع التحصيل واكمله فهذا النوع
المحش انواع التدليس مطلقا وشرها انتهى قلت ومما يلزم منه الغرور والتدليس النقة الاول قد
لا يكون مجروحا بالتدليس ويكون المدلس قد صرح بسماعه من هذا الشيخ الثقة وهو كذلك فلم يتهمه
بتدليسه فتقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة لان المدلس صرح باتصاله والثقة الاول
ليس مدلسا وقد رواه عن بقية آخر صحيحا له بالصحبة وفيه ما فيه من الافة التي ذكرناها وهذا اقادح فيما يتحمد
فتحله والله اعلم قوله وهو ان يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عمن عاصره
ولم يلقه الخ خلاصة هكذا اجد المصنف القسم الاول من قسمي التدليس الذي ذكرناهما وقد حده غير واحد بما
بما هو اخص من هذا وهو ان يروي عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير ان يذكر انه سمعه منه هكذا اجده اذا فاته
او كما اجد عمر بن عبد الملك الزيات في جزئه في معرفة من يقبل حديثه او يقبل وكما اجد ابن الجاف ابو الحسين علي بن الجعد
بن عبيد الملك الجاني عداده سنة اثنين وثلاثين ومائتين قال الفطان والفرق بينه وبين الارسال هو ان الارسال
عمن لم يسمع منه اصلا وبقابل هذا القول ما حكيت نصه حد التدليس القول الاخر الذي حكاه ابن عبد البر الشهيد
ان التدليس ان يحدث الرجل عالما سمعه فاما ان عبد البر وعلى هذا فما سلم من التدليس احد لا مالك ولا غيره وما
ذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور من اهل الحديث وما ذكرت قول البزار والفطان ليلا يغتر بهما

ن وقف عليها فيظن موافقته اهل هذا الشان لذلك والله اعلم قوله اما القسم الاول فحكموه حقا
م مالهم اهلموا في قبوله رواه من عرف بهذا التدليس فجعله فريقا من اهل الحديث والعلم محمولا لذلك وقالوا
لا يقبل رواية من لا يعرف الشياع او اسمه والصحيح التفصيل وان رواه المدلس بلفظ محتمل لم يسمع فيه السماع
والاتصال حكمه حكم المرسل وانواعه قال واما القسم الثاني فامره اخف لانه سمع طائفة وفيما اظنها
ان المصنف اجرى الخلاف في الفقه المدلس بان صرح بالسماع وقد ادعى ابو اسحق ان العطار نقل الخلاف فيه
فذكر في باب سنن الوضوء والابيات ان يحيى الحماني كان يدلس وانه ينبغي ان يجري في معنعنه الخلاف هم قال
اما اذا صرح بالسماع فلا خلاف فيه لانه ثقة حافظ صدوق ويقبل ذلك منه خلافا لاسم طائفة من المتقدمين هما
ذكره المصنف من اسباب الخلاف فقد حكاه الخطيب والغزالي عن فريق من الفقهاء واصحاب الحديث وهكذا حكاه
عنه والمنت الخلاف مقدم على الذاتي له والله اعلم الامر الثاني ان المصنف ذكر ان من اسس قبول المدلس
الاتصال لكلام المرسل فاقتضى كلامه ان من قبل المرسل يقبل معنعن المدلس وليس كذلك فان جميع من رجح المرسل
لم يخص ترجيح المرسل بمعنعن المدلس لما قدمناه من التنبيه كما حكاه الخطيب عن الغزالي فقال ان جمهور من رجح
المرسل يقبل خبر المدلس زاد النووي على هذا الحكي في شرح المهذب الاتفاق على ان المدلس لا يحتج عنه اذا
عنعن وهذا مما فات المصنف وكان الذي اوقع النووي في ذلك ما ذكره البيهقي في الخطوا ربعد الترجمة
بما يدل على ذلك اما البيهقي فانه حكى عن الشافعي وسائر اهل العلم انهم لا يقبلون معنعن المدلس واما ان
عبد البر فانه لما ذكر في مقدمة التمهيد احاديث المختصر وانه يقبل شرطه قال الا ان يكون الراوي معروفا
بالتدليس فلا يقبل حديثه حتى يقول سمعت او سمعت فلان فهذا مما لا اعلم فيه اختلافا انتهى كلامه وما ذكر من
الاتفاق لعله محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل خصوصا عبارة البيهقي فان لفظة سائر قد تطلق ويراد
به الباقي لا الجميع والخلاف موجود في كلام غيرهما وممن حكاه الحاكم في باب الخطوا فانه قسم الصحيح الى
عشرة اقسام قسم متفق عليها وقسم مختلف فيها فذكر من الجملة فيها المرسل واطلاق المدلس
اذا لم يذكر واشتمال كلامهم ان الخطيب وحكى الخلاف ايضا الحافظ ابو بكر الخطيب في باب الاخبار فحكى عن طوائف كثيرة من
اهل العلم ان خبر المدلس مقبول قال وزعموا ان نهاية امره ان يكون مرسلا والله اعلم الامر الثالث
ان المصنف ذكر الحكم فيما يعرف بالقسم الاول من اقسام الحكم والقسم الثاني واما حال الراوي
فان الحكم فيه للغالب وقد جزم ابو نصر الصباغ في باب العدد ان من روى عنه غير ثقة
عند الناس واما اذا كان يغر اسمه لقلة روايته وجب ان لا يقبل خبره وان كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط
في ذلك فكما يجوز ان يعرف عدالة من جرحه بما لا يعرفه هو وان كان الصغر سنه فكذلك يجوز ان يعرف جرحه
قبل خبره حتى يعرف من روى عنه والله اعلم النوع الثالث عشر معرفة المتابعات والشواهد قوله
اما ما حكم انه متفق عليه الشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكاه المصنف عن اسفرد به



القدر الكافل الضابط لحديث اعمال بالنيات فانه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
م تفرد به عن علقمة بن وقاص عنه عن علقمة محمد بن ابراهيم عنه عن يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث
انتهى وقد اعترض عليه بما ترى احد ممن ان الكامل والكامل اذا كان تفرد المعتمد ولا يرد عليه ما تفرد به
الكافل للسيماني القرآن والدارقطني ان حديث انما الاعمال بالنيات لم يتفرد به عمر بل رواه ابو سعيد الخدري وغيره
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكره الدارقطني وعمرة انهى ما اعترض به والجواب عن الاول ان الكامل والكامل
ذكرا انه مطلق المقيد فحمل المقيد المطلق ولذلك اسكت المصنف وعن الثاني انه لا يضر
حديث ابي سعيد وعمرة سوى عمر وقد اشار المصنف الى انه قد قيل ان عمر تفرد عن قوله على ما هو الصحيح عند
اهل الحديث ولم يسق للاعتراض عليه وجه ارد احد ابي سعيد الذي ذكره هذا المعترض هو حديث
انما ربي مرواد الذي رواه عن مالك ومن وافقه في ذلك الدارقطني وعمرة وقد اعترض عليه وجه حديث عمر هذا فقال
اعتراض على الحديث الذي بعده فقد ذكر المصنف انه اوضح في المقصود من حديث عمر وهو حديث عبد الله
دينار عن عمر في النهي عن صوم الوالد وهذه مناسبة حسنة وجه حديث عمر اني رأيت في المنام
مراد حديث الناس لعدد الخمر يزيد وان حديث الاعمال بالنيات رواه سبعة عشر من الصحابة وانه روى عن عمر عن
علقمة وعن علقمة عن محمد بن ابراهيم وعن محمد بن ابراهيم عن يحيى بن سعيد وقد يعني ان الحافظ انما احتاج الذي سئل عن كلام
ابن مندة هذا فانكره واستبعده وقد سمعت كلام ابن مندة المذكور في حديث انما الصحابة الذي ذكر عددهم في الباب
انما لهم احاديث اخرى غير في مطلق النية كحديث يبعثون على نياتهم وكحديث الناس لهم غزاة الا ما نوى وكحديث
وهكذا نقل الترمذي في الجامع حيث يقول وفي الباب عن فلان وفلان فانه لا يريد بذلك ان الحديث المخرج انما يرد
احاديث اخر بل يريد ان في الباب وان حديثا اخر غير الذي مر ذكره في اول الباب وهو على صحيح انما
كسائر الناس يهمون فيرفعون ما ان حقه الوقف على الصحابة يرون ذلك الحديث الذي رواه في اول الكتاب بعينه وليس
الامر على ما توهموه ولا يكون ذلك وقد يكون في الباب حديث اخر صحيح اراده مثل ان يكون في الباب احاديث التي
ذكرها ابن مندة فلم يجد منها بعد حديث عمر او سالم لفظ معناه الا حديث ابي سعيد الخدري وحديث
ابي هريرة وحديث انس بن مالك وجد في طلب وطلبا صعبا ولذلك قال في الباب اخرجه ابو بكر البزار
في مسنده بعد حديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عمر ولا عن عمر الا من حديث علقمة ولا عن علقمة الا
من حديث محمد بن ابراهيم ولا عن محمد بن ابراهيم الا من حديث يحيى بن سعيد والله اعلم وذكره المصنف بعد هذا في النوع الثالث
والثلاثين وسنتكلم عليه هناك ان شاء الله تعالى قوله واوضح من ذلك ما رواه الحديث عبد الله بن دينار
عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم الوالد وهبته نفسه عبد الله بن دينار وحده ملأ عن الزهري عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر متفرد به ملأ عن الزهري وكلاهما مخرج في الصحيحين
مع انه ليس لهما الا اسناد واحد انهى وفيه ان احدا لم يقل ان الحديث الاول وهو حديث النهي عن صوم الوالد

وهذا قد روي من حديث عبد الله بن دينار رواه الترمذي في كتاب العلل المفرد قال ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب
ثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره ثم قال — والصحيح عن عبد الله بن دينار وعبد الله بن دينار
قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر ويحيى بن سليم أخطأ في حديثه وقال الترمذي أيضا في الجامع إن يحيى بن سليم وهم في هذا
الحديث قلت — وقد ورد من غير رواية يحيى بن سليم عن نافع رواه ابن عدي في الكامل فقال ثنا عيسى بن محمد
البخاري قال ثنا إبراهيم بن فهد ثنا مسلم عن محمد بن دينار عن يونس يعني بن عبيد عن نافع عن ابن عمر فذكره أورده في ترجمة
إبراهيم بن فهد بن حكيم وقال لم أسمعه إلا من عيسى عنه قال وسائر أحاديث إبراهيم بن فهد مناكير وهو مظلم الأمر
وحكى أيضا أن ابن صاعد كان إذا حدث عنه يقول ثنا إبراهيم بن حكيم فينسبه إلى جده لضعفه انتهى والجواب
عن المصنف أنه لا يصح أيضا إلا من رواية عبد الله بن دينار كما تقدم في حديث الأعمال بالنيات والله أعلم — إلا
أن حديث المغفر قد ورد من غير طريق غير طريق مالك من رواية ابن أخي الزهري وأبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أبي عامر
ومعمر والأوزاعي كلهم عن الزهري أما رواية ابن أخي الزهري فرواها أبو بكر البزار في مسنده وأما
رواية أبي أويس فرواها ابن سعد في الطبقات وابن عدي في الكامل في ترجمة أبي أويس وأما رواية معمر
فذكرها ابن عدي في الكامل وأما رواية الأوزاعي فذكرها المزي في الأطراف وقد عنت ذلك شيخ الزهري
وروى ابن مسدي في معجم شيوخه أن أبا بكر ابن العربي قال لأبي جعفر بن المرخي حين ذكر أنه لا يعرف إلا من حديث مالك
عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك فقالوا له أفدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئا
وتعقب ابن مسدي هذه الحكاية بأن شيخه فيها وهو أبو العباس العشاب كان متعصبا على ابن العربي لكونه كان
متعصبا على ابن حزم والله أعلم **النوع الرابع عشر معرفة المنكر قوله** ٥
المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه مثال — الأول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات
رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم في كتاب التمييز
أن كل من رواه من أصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين إلى آخر كلامه حكم المصنف على حديث مالك هذا
بأنه منكر ولم أجد من أطلق عليه اسم النكارة ولا يلزم من تفرد مالك بقوله عمر أن يكون المتن منكرا فالمتن على كل
حال صحيح لأن عمر وعمرا كلاهما ثقة وقد ذكر المصنف مثل ما أشرت إليه في النوع الثامن عشر أن من أمثلة ما وقعت
العلة في الإسناد من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار الحديث قال فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير
صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار إنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الأئمة
من أصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة انتهى كلامه فجعل الوهم
في الإسناد لا يقدح في صحة المتن لكونه صحيحا فهكذا يجب أن يكون الحكم هنا على أنه قد اختلف على

مالك

مالك في قوله عمر وعمرو فرواه النسائي في سننه من رواية عبد الله بن المبارك وزيد بن الحباب ومعن بن هشام كلهم
عن مالك فقالوا في روايتهم عمرو بن عثمان كما قاله أصحاب الزهري قال النسائي بعده والصواب من حديث
مالك عن عمر بن عثمان قال ولا نعلم أحدا تابع مالكا على قوله عمر بن عثمان انتهى وقال — ابن عبد البر في التمهيد إن يحيى بن
يحيى رواه عن مالك على الشك فقال فيه عن عمرو بن عثمان أو عمر بن عثمان قال والثابت عن مالك عمر بن عثمان كما روى يحيى
وابن القعنبي وأكثر الرواة انتهى وقد خالف — مالكا في ذلك ابن جريج وسفيان بن عيينة وهشيم بن بشير ويونس
بن يزيد ومعمر بن راشد وابن الهاد ومحمد بن أبي حفصة وغيرهم فقالوا عمرو وهو الصواب والله أعلم وقد
رواه سفيان الثوري وشعبة عن عبد الله بن عيسى عن الزهري فخالفا فيه الفريقين معا فأسقطا منه ذكر عمرو بن دينار
وجعلاه من رواية علي بن حسين عن أسامة والصواب رواية الجمهور والله أعلم وأما كون هذا الحديث لا يصلح مثالا
للمنكر فلكونه مثالا لا يصلح لذلك وهو ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري
عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال أبو داود بعد تخريجه هذا حديث منكر قال وإنما
يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه قال والوهم
فيه من همام ولم يروه إلا همام وقال — النسائي أيضا بعد تخريجه هذا حديث غير محفوظ وأما قول الترمذي بعد
تخريجه هذا حديث حسن صحيح غريب فإنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد وقول أبي داود والنسائي أولى بالصواب
إلا أنه قد ورد من غير رواية همام رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه من رواية يحيى بن المتوكل عن ابن جريج
وصححه الحاكم على شرط الشيخين وضعفه البيهقي فقال هذا شاهد ضعيف وكأن البيهقي ظن أن يحيى بن المتوكل هو أبو
عقيل صاحب بهية وهو ضعيف عندهم وليس هو به وإنما هو باهلي يكنى أبا بكر ذكره ابن حبان في الثقات ولا يقدح
فيه قول ابن معين لا أعرفه فقد عرفه غيره وروى عنه نحو من عشرين نفسا إلا أنه اشتهر تفرد همام به عن ابن جريج
**قوله** — عنده أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس وهو شيخ صالح أخرج عنه مسلم في كتابه غير أنه لم يبلغ مبلغ من
يحتمل تفرده انتهى ولم يخرج له مسلم احتجاجا وإنما أخرج له في المتابعات وقد أطلق الأئمة عليه القول بالتضعيف
فقال يحيى بن معين ضعيف ورواه عنه إسحاق الكوسج ضعيف وقال أبو حاتم بن حبان لا يحتج به وقال العقيلي لا يتابع على
حديثه وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث مناكير وأما قول المصنف إنه شيخ صالح فأخذه من كلام أبي يعلى الخليلي
فإنه كذلك قال في كتاب الإرشاد والله أعلم **النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات**
**والشواهد قوله** مثال المتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي
رباح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن
عطاء ولم يذكر فيه الدباغ انتهى وفي رواية ابن جريج نظر فإن ابن عيينة قال إن ابن جريج حدثه من مسند ميمونة من رواية
ابن عباس عنها لا من مسند ابن عباس وقد رواه مسلم على الوجهين معا من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس
ومن طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة وكلام المصنف يوهم اتفاقهما في السند وأن الاختلاف بينهما في ذكر

الدباغ واما سعوا رعنه وان رجع في الاسناد فلذا رشاذ اسقط الراوي ان لم على اسناد. واحلفا في ذكر
الدباغ وهو رواه البيهقي من رواه ابن لهيعة عن نافع الصايغ عن عمر ورد مسنادعن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ
والله اعلم **النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات قوله** مسالك بن انس عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو
علي الرمدي ان مالك تفرد من بين الثقات بزكاة. قوله المسلمين وتردى عبد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث
عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة اهى وكلام الرمدي هذا ذكره في العلل التي في اخر الجامع ولم نخرج سفرد
مالك بما مطلقا فعاله وربما حدث اما يستغرب لزيادة يكون في الحديث واما بصحة اداة الزيادة من يعتمد على
حفظه مثل مالك بن انس فقد ذكر الحديث ثم قال وزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين وروى ايوب وعبد الله بن
عمر وغير واحد من الائمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه من المسلمين وقد روى يحيى عن نافع مثل
رواية مالك من غير ان يعتمد على حفظه اهى كلام الرمدي فلم يذكر التفرد مطلقا عن مالك وانما قيده بتفرد الحافظ
عليه مع حرج بانه رواه عن نافع من غير ان يعتمد على حفظه حاشا فظ المصنف اخر كلامه وعلى تقدير ان لم
يتفرد مالك بهذه الزيادة فقد تابعه عليها جماعة من الثقات ابن عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وقد بن فروة ويونس
بن يزيد والمعلى اسمعيل وعبد الله بن عمر العمري وحلف في زيادتها على الحبر عبد الله بن عمر العمري وعلى
ايوب انصافا حار واه انه عمر بن نافع فاخرجها البخاري في صحيحه من رواية اسمعيل بن جعفر عن عمر بن نافع
عن ابيه فعال فرض رسول المسلمين واحار واه الضحاك بن عثمان فاخرجها مسلم في صحيحه من رواية ابن ابي ذئب عن
عمر بن نافع فعال فرض رسول المسلمين واحار واه قدين بن فروة فاخرجها الدار قطني في سننه والحاكم في المستدرك
من رواية الليث بن سعد عن قدين بن فروة عن نافع فعال فيها ايضا من المسلمين وقال الحاكم بعد تخريجه هذا حديث
صحيح على شرطهما ولم يخرجاه اهى وقدين بن فروة احتج به البخاري وروى له مقرونا واحار واه يونس
بن يزيد فاخرجها ابو جعفر الطحاوي في بيان المشكل من رواية ابن وهب عن يونس بن يزيد ايضا فعال احرزه فذكر
فيه انصار المسلمين واحار واه المعلى بن اسمعيل فاخرجها ابن حبان في صحيحه والدار قطني في سننهم رواية
ابن ابي الزناد عن المعلى بن اسمعيل عن نافع فعال فيه عن كل مسلم او انثاها وشذ احمد بن حنبل ويحيى بن معين وعثمان
الدارمي فعالوا في المعلى بن اسمعيل عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر
على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين صاعا من تمر او صاعا من شعير فلم يذكروا فيه من المسلمين وهذا
خطأ من المعلى بن اسمعيل فعال فيه ابو حاتم الرازي ليس بحديث مالك انما هو حديث عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ذكر المسلمين وكذلك قال ابو زرعة وقال ابو احمد الحاكم
ليس بالقوي عند اهل الحديث وقال الدار قطني في سننه تفرد به المعلى بن اسمعيل عن مالك وليس بالقوي
وقال ابو عبد الله الحاكم ليس بالمرضي عند اهل الحديث وقال ابو احمد بن عدي وابو عبد الله
الحاكم وابو نعيم الاصبهاني ورواه اسحاق بن راهويه في مسنده عن جرير عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين
صاعا من تمر او صاعا من شعير فلم يذكروا فيه من المسلمين واحار واه الاحلاف في زيادتها
على عبيد الله بن عمر وايوب فقد ذكرنا في شرح الترمذي والله اعلم **قوله** ورواه
حديث حولت لنا الارض وجعلت تربتها لنا طهورا فقد زادها ابو مالك سعد بن طارق



ولا يحيى وسائر الرواة لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا انهى واحار انفرد ابو مالك الاشجعي بذكر
تربة الارض في حديث حذيفة رواه مسلم في صحيحه من رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة وقد اعترض على
المصنف بانه كيف ان تفرد بالزيادة الارض رجحت على ارتفرد التراب فلا يتفق قسر باكة ولا محالة ان المخلوق في
سائر الروايات واكواح ان في بعض طرق التعريف بالتراب حاشا في رواية البيهقي وجعلت تربتها لنا
طهورا ولم يتقدم من المصنف ذكر لحديث حذيفة وانما المخلوق بوجود هذه اللفظة بتفرد بها ابو مالك فلذلك اجبت
ان اذكرانها وردت من رواية عمرة من حديث علي وذلك فيما رواه احمد في مسنده من رواية عبد الله بن محمد بن
عقيل عن محمد بن علي الاكبر انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت ما لم
يعط احد من الانبياء فذكر الحديث وفيه وجعل التراب لي طهورا وهذا اسناد حسن وقد رواه البيهقي ايضا
في شعب من هذا الوجه **النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل قوله** وبتسمية اهل
الحديث المعلول ودلائلهم ومرادهم في قولهم في باب الفاظ العلة والمعلول مرد ول عند اهل الغريب واللغة
انهى وقد تعقبه عليه الشيخ محي الدين النووي فعال في مختصره انه ليس واعتراض عليه بانه قد حاء عن
اهل اللغة منهم قطرب فيما حاه اللبلي والكومي في الصحاح والطرزي في المغرب انهى واكواح
عن المصنف انه لا شك في انه ضعف وان حاء حاه بعض من صنف في الافعال كابن القوطية وقد ذكره غير واحد
من اهل اللغة ان تشديده واكثر ي وغيرهما فعال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق لفظ المعلول في المغارب
من العروض فعال والمكلون يستعملون لفظ المعلول في مثل هذا كثيرا فعال وبالحملة فلفظ منها على بعضه
ولا يخلي ان المعروف انما هو اعلة الله فهو مُعِلّ اللهم الا ان يكون على ما ذهب اليه سيبويه من قولهم مجنون ومشلول
من انهما حاءا على جننته وشللته وان لم يستعملا والام استغنى عنهما بما فعلت فالوا واذا فالوا اجنّ وشُلّ فانما
يقولون جعل فيهما الجنون والشلل حاء الواجنّ وقيل اسي كلامه وانكره ابن الكرتي في درته الغواص فقلت
والاحسن ان يقال فيه مُعَلّ بلام واحدة لان معلل فار الذي بلامين يستعمل اهل اللغة معنى الهاء التي يتعلل
به من تعليل الصبي الطعام واسا لام واحدة فهو الاكثر في كلام اهل اللغة وفي عبارة اهل الحديث ايضا لان
الاكثر عبارات اهل الحديث في الفعل ان يقولوا اعلّه فلان كذا وقياسه تعلّل ويقدم قول صاحب المحكم ان
المعروف انما هو اعله الله فهو مُعَلّ وقال ابو هرة لا اعلّك الله اي لا اصابك بعلة انتهى والتعبير بالمعلول
موجود في كلام كثير من اهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه وفي كلام الدار قطني وابي احمد بن عدي وابي عبد الله
الحاكم وابي نعيم الاصبهاني ورواه الحاكم في التاريخ وفي علوم الحديث ايضا عن البخاري في قصة مسلم مع البخاري
وسئوله عن حديث ان رجلا عن موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هرة مرفوعا عاد طين مجلسا
فكره فقد لعظ الحديث فقال البخاري هذا حديث مليح ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث
الواحد الا انه معلول ثنا به موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عمرو بن عبد الله قوله قال البخاري هذا

اولى فانه لا تذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه شاب وقبل يده قلت هكذا العلا الحاكم في علوم
هذا الحديث بعد الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها وانا اتهم بها احمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد
تكلم فيه وهذا الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ويبعد ان البخاري يقول انه لا يعلم في الدنيا في هذا
الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الاسلمي ورافع بن
خديج وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وانس بن مالك والسائب بن يزيد
وعائشة وقد بينت هذه الطرق كلها في تخريج احاديث الاحياء للغزالي والله اعلم **قوله** وقال
العلائي في المتن ما انفرد مسلم باخراجه من حديث انس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية
اللفظ المذكور لما راوا الاكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض
لذكر البسملة الى اخر كلامه وربما اعترض معترض على المصنف بما قدمت ان ما اخرجه احد الشيخين البخاري او مسلم
مقطوع بصحته فكيف يضعف هذا وهو مما اودعه مسلم كتابه وايضا فلم تخل من العلة حتى سطر محله من العلم
وما حكيته عن قوم اعلوه فهو معارض بقول ابي الفرج ابن الجوزي في التحقيق عقب حديث انس هذا ان الائمة
اتفقوا على صحته والجواب عن ذلك ان المصنف لما قدم ان ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته
قال سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره انتهى كلام المصنف فقد استثنى
احرفا يسيرة وهذا منها وقد اعله جماعة من الحفاظ الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر رحمهم الله في
ولنذكر كلامهم في ذلك ليتضح ما اعلوه به فاما كلام الشافعي رحمه الله فقد ذكره عنه البيهقي في كتاب معرفة السنن
والآثار وانه قال في سنن حرملة جوابا لسؤال اورده وصورة السؤال فان قال قائل قد روى مالك عن حميد
عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمان فلم يكن احد يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قال الشافعي قيل
له خالفه سفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة او ثمانية متفقين مخالفين له قال والعدد
الكثير اولى بالحفظ من واحد ثم رجح روايتهم بما رواه عن سفيان عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدؤون بقراءة ام القران قبل ما يقرأ بعدها بقراءة ام
ولا يعني انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم وحكى الترمذي في جامعه عن الشافعي انه قال انما معنى هذا الحديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدؤون بقراءة
فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه انهم كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم انتهى وما اوله به الشافعي
مصرح به في رواية الدارقطني فكانوا يستفتحون بام القران فيما يجهر به قال الدارقطني هذا صحيح وقال
الدارقطني ان المحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ليس فيه تعرض
لنفي البسملة وكذا قال البيهقي ان اكثر اصحاب قتادة رووه عن قتادة كذلك قال وهكذا رواه اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة وثابت البناني عن انس انتهى واما تضعيف ابن عبد البر له بالاضطراب فانه قال في كتاب الاستذكار

اختلف

اختلف عليهم في لفظه اختلافا كثيرا مضطربا متدافعا منهم من يقول فيه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون ب
بسم الله الرحمن الرحيم وقال كثير منهم فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين وقال بعضهم فكانوا يجهرون ب
بسم الله الرحمن الرحيم وقال بعضهم كانوا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة
لاحد من الفقهاء الذين يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم والذين لا يقرؤونها وقال ابن عبد البر ايضا في كتاب الانصاف في البسملة
بعد ان رواه من رواية ايوب وشعبة وهشام الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروبة وابي عوانة
فهؤلاء حفاظ اصحاب قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم من اول فاتحة
الكتاب انتهى وهذا كلام ائمة الحديث في تعليل هذا الحديث فكيف يقول ابن الجوزي ان الائمة اتفقوا على صحته افلا يقدح
كلام هؤلاء في الاتفاق الذي نقله وقد رايت ان ابين علل الرواية التي فيها نفي البسملة من حيث صنعة الاسناد فاقول
قد ذكر ترك البسملة في حديث انس من ثلاثة طرق وهي رواية حميد عن انس ورواية قتادة عن انس ورواية اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس اما رواية حميد فقد تقدم ان مالكا رواها في الموطا عنه وان الشافعي تكلم
فيها بمخالفة سبعة او ثمانية من شيوخه لمالك في ذلك وايضا فقد ذكر ابن عبد البر في كتاب الانصاف ما يقتضي انقطاعه
من حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التصريح بذكر
قتادة بينهما فيما رواه ابن عدي عن حميد عن قتادة عن انس فآلت رواية حميد الى رواية قتادة واما رواية
قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن انس بن مالك انه حدثه قال
صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم
في اول القراءة ولا في اخرها فقد بين الاوزاعي ان روايته له عن قتادة مكاتبة والاختلاف في صحة الرواية
بالكتابة معروف وعلى تقدير صحتها فاصحاب قتادة الذين سمعوه منه ايوب وابو عوانة وغيرهم لم يتعرضوا لنفي
البسملة كما تقدم وايضا ففي طريق مسلم الوليد بن مسلم وهو مدلس وان كان قد صرح بسماعه من الاوزاعي فانه يدلس
بعد تدليس التسوية اي يسقط شيخ شيخه الضعيف كما تقدم نقله عنه في اقسام المدلس وان شعبة عن قتادة عن انس
لم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولا يلزم من نفي السماع عدم الوقوع بخلاف الرواية المتقدمة واما
رواية اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فهي عند مسلم ايضا ولم يسق لفظها وانما ذكرها بعد رواية الاوزاعي عن قتادة
عن انس فقال ثنا محمد بن مهران ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي اخبرني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يذكر
ذلك فاقتضى ان لفظ هذه الرواية لفظها مثل الرواية التي قبلها وليس كذلك فقد رواها ابن عبد البر في
كتاب الانصاف من رواية محمد بن كثير قال ثنا الاوزاعي فذكرها بلفظ كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ليس
فيها تعرض لنفي البسملة موافقا لرواية الاكثرين وهذا موافق لما قدمناه نقله عن البيهقي من ان رواية اسحق بن عبد الله
عن انس لهذا الحديث كرواية اكثر اصحاب قتادة انه ليس فيها تعرض لنفي البسملة فقد اتفق ابن عبد البر والبيهقي

على ما الذي رواه البيهقي والتي بمعناها ذكره الشافعي وعلى هذا فعله رضي الله عنه ليس بحجة لانه اجمال يرجع
على الخبر وهو كما قلنا لم يلفظ قد ورد ذلك لا بمثل هذا ولا بغيره فان ثبت الرواية التي وقعت لنا لفظها فالي
التي اجمال فيها فترجح رواية من عبد البر فيها لانها رواية مسلم من طريق الوليد بن مسلم الاوزاعي بمعناها ورواية
ابن عبد البر من طريق محمد بن كثير الاوزاعي وصرح بلفظ الرواية في اول الصحيح من ايهم اللفظ وفي طريقه لبس
عنعنة والله اعلم **قوله** واعلم ان الدلائل اموت منها انه ثبت عن ابن عمر انه سئل عن الافتتاح بالتسمية
فذكر انه لا يحفظ فيه شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ وقد اعترض ابن عبد البر الاستدلال
بهذا الحديث على ابن عمر بما في الصحيح عنه انه كان يجهر بالتسمية واعترض ابن الكوزي والنيتوسي على هذا الاعتراض
بانه ليس في الصحاح فلا تعارض بها في الصحاح اهـ وكان الاولى ان يجاب ابن عمر بما اجاب به ابو شامة في تصنيفه
في التسمية بانها مسألة سؤال فتؤول فاعاده عن الاستفتاح اي شروعه وفي صحيح مسلم ان فتاه قال يا ابا عبد الرحمن
كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد
الرحيم وهذا اسناد لا شك في صحته وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا اسناد صحيح وكلهم ثقات وقال
ابن كثير في هذا اسناد صحيح لا مطعن فيه على وفيه دلالة على الجهر مطلقا وان لم يتعين كما قاله الصلوة فيما اول الصلوة
وغير الصلوة قال ابو شامة وبتقدير هذا ان يقال لو كانت قراءته صلى الله عليه وسلم تخلف في
الصلوة وخارج الصلوة لقال انس لم يزل يقرأ في الصلوة اي التي هي غير الصلوة فلما اطلق
علمنا ان الحال لم يختلف في ذلك وحينئذ اجاب بالتمدد وبغيره مما ان ذلك ان انس اجاب احد السرية العالمين او غيرهما ان ذلك
قال ولنا ان نقول الظاهر ان السؤال انما كان عن قراءته في الصلوة فان الراوي فتاده وهو راوي حديث انس
قال وقاله فكيف يسأله عنه انتهى ولم يختلف على فتاده في حديث البخاري هذا الا حماد فخالف فيه
عليه فاسناه وما لم يختلف فيه اولى عند الترجيح لحصول الضبط فيه والله اعلم واما الجواب عن الثاني
وهو قول ابن الكوزي ليس في الصحاح انه ان كان المراد به ليس في واحد من الصحيحين فهو كما ذكر ليس في واحد منهما
وليس لازما من كونه ليس في واحد من الصحيحين ان لا يكون صحيحا لهما يستوعبا اخراج الصحيح في نفسهما وان
اراد به ليس في باب الزم مجرد الصحيح فليس كذلك فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه من رواية ابي مسلمة سعيد بن يزيد
قال سألت انس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او بسم الله الرحمن الرحيم فقال انك لتسألني
عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد قبلك وقال الدارقطني بعد تخريجه هذا اسناد صحيح قال البيهقي في



العرف في هذا دلالة على ان معمود انس ما ذكره الشافعي انهى وان اراد ابن الكوزي بقوله ليس في الصحاح اي لفظ
احد الصحيحين فلا يكون فيه قوة المعارضة لما في احد الصحيحين وان اراد انه صحيح في نفسه لانه ترجح عند المعارض
بالصحيح منهما فمقدم على الصحيحين والجواب عن هذا ان اقل درجات حمل احد الاحاديث
المعارضة ولا يمكن الجمع وامكن امكان الجمع فلا يعمل واحد من الحديثين الصحيحين وقد تقدم جمع من جمع من الحفاظ على
ان المراد بحديث الصحيحين الاستدلال بالفاتحة لا في الفعل وبه يصح الجمع والوجه الثاني انه اذا ترجح عما في
احد الصحيحين على ما في غيرهما من الصحيح حتى قال ذلك الصحيح ما لم يضعف الا بعد فاما ما صح عنه فلا يقدم عليه شيء لخطأ وقع في بعض رواته والله اعلم **قوله** حط عن بعضهم من اقسام الصحيح ما هو
صحيح معلول اسوأ ايهم المصنف فاجاب بذلك وهو الحافظ ابو بكر الخطيب الحافظ في كتاب الارشاد اذا الاجادة على
اقسام قسم صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه اهـ كلامه **النوع السابع عشر**
**معرفة المضطرب قوله** وما سلكه ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده
حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة احد عشر سجدتي سهو فلفظ خطأ رواه بشر
بن المفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا وتابعهما شعيب الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابن عمر ابي هريرة ورواه
حماد بن الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث سمع ابن عمر ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل
عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث عن ابي هريرة وفيه الاضطراب
الزائد كما ذكره ابن حجر احدهما او كلاهما مضطربا اذا اتفقت
الرواة واما اذا اختلفت احداهما او كلاهما فقد رواه الثوري وهو احفظ من ذكرهم فمعنى
ان نرجح رواية على غيرها لا لتسميته مضطربا واما الجواب **ان** الوجه التي ترجح بها عند التعارض
في هذا الحديث فتيار الثوري وان كان احفظ من سماه المصنف فانه انفرد بقوله ابي عمرو بن حريث عن ابيه واكثر
الرواة يقولون عن عمرو بن حريث عن جده وتابع الفاتح وروح بن القاسم وهشيم خالد وعبد الوارث شعبة وهو من
ثقات البصريين وامامتهم وواقفهم على اللفظ الذي ينتخبه عليه وقولهم ارجح لوجهين احدهما
الكثرة والثاني ان اسمعيل بن امية مكي وابن عيينة ظن معاملته وما ترجح به كون الراوي عنه من اهل بلده وكثرة
الرواة ايضا وطائفة الطاء جريج وهو مكي ايضا ومولاه آل الطائف سعيد الاموي واسمعيل ابنه هو ابن عمرو
بن سعيد الاموي المدني توثيقه مفسي ذلك ترجيح رواية متابعة ضعيفة الوجوه المنتصب للترجيح
واسم الرجل حمال راوي الحديث وهو سمع اسمعيل بن امية فانه ارتد عنه فيما علمت غير اسمعيل بن امية
مع هذا الاختلاف في اسمه واسم ابيه وهل روى عن ابيه او عن جده او هو منقطع عن ابي هريرة وقد ذكر ابو داود
في سننه ضعف عن ابن عيينة وما لك قال مالك شيئا ننكره هذا الحديث وفي ابي الدرداء هذا الوجه وقد
ضعفه ايضا الشافعي والبيهقي وقولهم صحيفة او لعل يكون من صحيح ايجاب له مع هذا الاضطراب والجهالة

مراده والله اعلم وقد ذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال قال الخطابي هو ضعيف لاضطراب الا
[illegible] ان اراد قول المصنف في رواية محمد بن الاسود عن ابيه فيه نظر والذي قاله محمد عن جده جابر رواه ابن ماجه
في سننه قال ثنا مكي بن طغلبا ابو بشر ثنا محمد بن الاسود بن وحدث عمار بن طغلبا سمعي بن عبد الله عن اسمعيل بن ابيه عن
ابي بردة بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة فذكره وللمصنف اعتماد على رواية البيهقي قال بهما رواه
محمد بن اسمعيل عن ابي بردة بن محمد بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة فاما ان يكون قد اختلف فيه على محمد بن الاسود في تولده عن ابيه او
عن جده او يكون ابن ماجه قد حمل رواية محمد بن الاسود على رواية سعي عن عبد الله بن سلمان الاحلاف الذي بينهما كما تقدم في
الاسانيد على انه قد اختلف فيه ايضا على ابن عبد الله بن سلمان في الامر الذي يليه الامر الثالث [illegible] ان المصنف اشار
الى عدم الاضطراب وذلك ان ادخل ما ذكرناه من قول المصنف وقد رواه ايضا عن اسمعيل ابن ابيه
سعي عن عبد الله بن سلمان [illegible] سعي عن عبد الله فاختلف عليه فيه فرواه محمد بن سلام البيكندي عن سعي عن عبد الله
فرواه بشر بن مفضل ووكيع المتقدمان وهكذا رواه علي بن المديني عنه بهما رواه النجاري كما تقدم في عمر المصحح عن ابن المديني واختلف فيه
على ابن المديني كما تراه فرواه مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري المتقدم ورواه الشافعي والحميدي عن ابن عيينة
عن اسمعيل عن ابي بردة بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذري ورواه عمار بن خلد عن ابن عيينة فقال عن ابي بردة بن محمد بن عمرو بن حريث
عن جده حريث بن سليم رواه ابن ماجه عن عمار وقد تقدم وما [illegible] الاختلاف على ابن المديني فيه فرواه النجاري عنه على
الصحيح عنه عن ابن عيينة كما تقدم ورواه ابو داود في سننه عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني عن ابن عيينة عن اسمعيل
عن ابي بردة بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابيه [illegible] واد ذكر ابن عقبة فقال عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بردة بن محمد
عن جده حريث بن سليم وقال [illegible] ابو زرعة الله تعالى اعلم ونسبه عمرو ذو ادرع عليه وهي [illegible] وقد نسبه
ابن عقبة ايضا كذلك رواه ابن ماجه عن هلال بن سلم كما تقدم والله اعلم

## النوع العشرون معرفة المدرج

**قوله** وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام بعض
رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقب ما روى به من الحديث كلاما من عند نفسه الى اخر كلامه هذا اقسم المصنف في
هذا القسم المدرج على كونه عقب الحديث وقد ذكر الخطيب في بعض المدرجات ما ذكره في اول الحديث او في وسطه
**قال** المدرج في اوله ما رواه الخطب باسناده مرفوعا الى فطن وشبابة وقتيبة عن شعبة عن محمد بن زياد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار قال الخطيب وهم ابو قطن عمرو بن
الهيثم وشبابة بن سوار في رواياتهما هذا الحديث عن شعبة على استناده وذلك ان قوله اسبغوا الوضوء كلام ابي هريرة
وقوله ويل للاعقاب من النار من كلام النبي صلى الله عليه وسلم **قال** وقد رواه ابو داود الطيالسي وهو من تردد في رأي
اياس وعاصم عن علي وعلل الحديد وعند ثوشم وبزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع وعلي بن يونس ومعاذ بن معاذ
كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الاول من قول ابي هريرة والكلام الثاني مرفوعا **قال** [illegible] وهكذا رواه النجاري في صحيحه
عن ادم عن ابن ابي ذئب عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال اسبغوا الوضوء قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من



طلع البيع بهاب المسيب المسيب
دراء على ويعاوده بعي بالاصل ليتوجه

النار وما [illegible] المدرج في وسطه ما رواه الدارقطني في سننه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن
عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او رفغيه
فليتوضأ قال الدارقطني هكذا رواه عبد الحميد عن هشام وديم في ذكر الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث
بسرة قال والمحفوظ ان ذلك من قول عروة عن بسرة موقوف قال ولذلك رواه المعافى عن هشام منهم ابوب السختياني وحماد
بن زيد وغيرهما ثم رواه ابوب فجعل قول عروة من المرفوع وقال الخطيب وخالف المذكور بعد عبد الحميد
ذكر الانثيين والرفغ فجعل ذلك من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول عروة فادرجه الراوي في متن
الحديث وقد سئل عن ذلك حماد وايوب فقال [illegible] ولم يزد عبد الحميد على قال الخطيب فقد رواه الطبراني في
المعجم الكبير من رواية بزيد بن زريع عن ايوب عن هشام بلفظ اذا مس احدكم ذكره او انثييه او رفغيه فليتوضأ وزاد
الدارقطني ايضا فيه ذكر الانثيين من رواية ابن ابي زائدة عن هشام عن ابيه عن بسرة وان الحكم بن بسرة وقد ضعف ان صح التعليق
في ادراج الحكم الادراج عمدا وقع في اثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم معلوما بواو العطف والله اعلم

## النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع

**قوله** اعلم ان الحديث الموضوع شر
الاحاديث الضعيفة اسوأ وقد تقدم قول المصنف ان ما عدث فيه صفات القبول كموارد الاقسام والصواب
ما ذكره هناك ان الموضوع شرها وتقدم الكلام على ذلك **قوله** واما معرفة كون الحديث موضوعا فاقرار
واضعه او ما ينزل منزلة اقراره اسوأ وقد استدل الشيخ على الدين بن دقيق العيد الحكم على الحديث بالوضع
بما وراء ادعاء واضعه لا دون ذلك بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع فعلى هذا الادراج هذا فان في رده
لكن ليس بساقط في كونه موضوعا كما ان بكذب في هذا الاقرار بعينه اسوأ وقوله [illegible] الخ او ما ينزل منزلة
اقراره هو فان بعضهم قد ذكر شيخ يقبل عن مولاه قد ذكر بارخا نعلم وغلة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك
الحديث الا عنده فهذا لم يعترف بوضعه ولكن اعترافه موقف مولاه ينزل منزلة اقراره بالوضع لان ذلك الحديث
لا يعرف الا عند ذلك الشيخ ولا يعرف الا رواية هذا الذي حدث به والله اعلم **قوله** ومما
غلط عالما فوقع في شبه الوضع ما وقع لمأمون بن موسى الراهد في حديثه من قرأ صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار
اسوأ هذا الحديث اخرجه ابن ماجه في سننه عن اسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الراهد عن شريك الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر رفعه من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار والغلط الذي اشار اليه المصنف هو ما ذكره الحاكم قال
وطلحة ثابت بن موسى عن شريك عن عبد الله العاصي والمسلمين بريء وشريك يقول حدث الاعمش عن ابي سفيان عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر المتن فظاهر ان ثابت بن موسى قال من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار
واما ذكر ثابت انها الراهد وورعه فظاهر انه تردى هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فجاء بذلك عن
شريك وقال ابو طاهر بن خزيمة سمعت هذا القول شريك قال وقد حدث الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بهذا
الشعلان على قافية رأس احدهم فاذا رضيت بالخير وشرته منه جاءه ضعفا وحدثوا عن شريك بمجلد اربعين من

نوع المدرج وقد اعتبر بعض المتاخرين على المصنف بانه وعد الحديث مرسلا وانما ثابت بن موسى فقد رمى بالرفض مع انه خلط فالحديث احمد محمد بن سعد الرقي ثنا ابو الحسن محمد بن هشام بن الوليد ثنا جدي ثنا المغيرة عن انس بن سلم عن انس بالحديث مرفوعا انتهى وهذا الاعتراض عجيب فان المصنف لم يسق الا من طريق ثابت ومع ذلك فهذه الطرق التي اعترض بها هذا المعترض اضعف من طريق ثابت بن موسى لصحف طريق انس بن سلم وحديث المغيرة وسند امر هذا الحديث قصة ثابت مع شريك وقد ترقى جماعة من الضعفاء فحدث به بعضهم عن شريك وبعضهم جعله اسناد اخر كهذا الحديث قال العصيلي في ترجمة ثابت بن موسى حدث بامثال هذا الاصل له ولا نعلم احدا روى عنه وقال ابن عدي في الكامل حدث بما لا يعرف الا بثابت وترقى من الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن بشر مع المشركي والسجوني بشر الكامل وموسى بن محمد ابو الطاهر المقدسي قال وثنا به بعض الصحاف عن نجوبه وكذب فان نرجويه بقية انتهى ولو اعتبر من هذا المعترض بواحد من هؤلاء الذين بعد ثابت بن موسى عليه قال كفى خطأ في اعتراضه بطرق ثابت وانحديث له طرق ذكر جمعها ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية ومن صحفها والله اعلم وقوله المصنف في هذا الحديث انه شاذ الوضع حتى ادخل المصحف ثابت بن موسى وابطل ان يعتبر فقد قال فيه انه كذاب نعم بقية الطرق الذي ذكرتها من سرقها موضوعة ولهذا جزم ابو حاتم الرازي بانه موضوع فيما حاط عنه انه ابو محمد في العلل والله اعلم قوله وهكذا اخال الحديث الطويل الذي روى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة سورة بحث عن هذا الحديث وهو مؤمل اسمعيل فروى عن موسى انه قال حدثني شيخ بهذا الحديث فقلت للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل بالمدائن وهو حي فصرت اليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسط وهو حي فصرت اليه فقال حدثني شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان فصرت اليه فاخذ بيدي فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت ايها الشيخ من حدثك قال لم اعد بني احد ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث لعلهم يرجعون اليه فقالوا لهم ان القرآن **النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من يقبل روايته ومن ترد وانه قوله**

اجمع جماهير اهل الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وفضيله ان يكون سليما من الخوارم عالما بما يسلم به استيلاب التقوى وخوارم المروءة الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بان المروءة لم يشترطها الاوائل فيما وجدته والذي عول عليه ما ذكره المعترض بل الذي اشترطوا في الاسلام فمن بعد اشترطوا ثبوت العدالة ظاهرا لا نفي وجود الخرم بحيث ما ساغ في العدالة ثم ظهر منه ما ساغ في العدالة لم يصلوا شهادته ولا رواته واما اشتراط العدالة ومن الذي علموا ما شرطوا في العدالة المروءة ولم يحك قول مالك واصحابه في اشتراط المروءة في العدالة مطلقا وانما فرق العدالة في الشهادة والعدالة في الرواية في اشتراط الخبرة فانها ليست شرطا



في عدالة الرواة بخلاف من اهل العلم فاحاط الخطب في الفاسد وبنى شرط في عدالة الشهادة عند الثر اهل العلم وقد ذكر القاضي ابو بكر الباقلاني ان هذا مما استرق فيه الشهادة والرواية وعتر فان ايضا على قول الشلوبين ان شهادة الصبي المميز عند بعضهم وهذا الاعتراض عجيب فان المصنف لم يسق الا من طريق ثابت ومع ذلك فهذه الطرق التي اعترض بها هذا المعترض اضعف من طريق ثابت بن موسى لصحف طريق انس بن سلم وحديث المغيرة وسند امر هذا الحديث قصة ثابت مع شريك وقد ترقى جماعة من الضعفاء فحدث به بعضهم عن شريك وبعضهم جعله اسناد اخر كهذا الحديث قال العصيلي في ترجمة ثابت بن موسى حدث بامثال هذا الاصل له ولا نعلم احدا روى عنه وقال ابن عدي في الكامل حدث بما لا يعرف الا بثابت وترقى من الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن بشر مع المشركي والسجوني بشر الكامل وموسى بن محمد ابو الطاهر المقدسي قال وثنا به بعض الصحاف عن نجوبه وكذب فان نرجويه بقية انتهى ولو اعتبر من هذا المعترض بواحد من هؤلاء الذين بعد ثابت بن موسى عليه قال كفى خطأ في اعتراضه بطرق ثابت وانحديث له طرق ذكر جمعها ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية ومن صحفها والله اعلم وقوله المصنف في هذا الحديث انه شاذ الوضع حتى ادخل المصحف ثابت بن موسى وابطل ان يعتبر فقد قال فيه انه كذاب نعم بقية الطرق الذي ذكرتها من سرقها موضوعة ولهذا جزم ابو حاتم الرازي بانه موضوع فيما حاط عنه انه ابو محمد في العلل والله اعلم قوله وهكذا اخال الحديث الطويل الذي روى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة سورة بحث عن هذا الحديث وهو مؤمل اسمعيل فروى عن موسى انه قال حدثني شيخ بهذا الحديث فقلت للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل بالمدائن وهو حي فصرت اليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسط وهو حي فصرت اليه فقال حدثني شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان فصرت اليه فاخذ بيدي فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت ايها الشيخ من حدثك قال لم اعد بني احد ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث لعلهم يرجعون اليه فقالوا لهم ان القرآن **النوع الثالث والعشرون معرفة صفة من يقبل روايته ومن ترد وانه قوله**

اجمع جماهير اهل الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وفضيله ان يكون سليما من الخوارم عالما بما يسلم به استيلاب التقوى وخوارم المروءة الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بان المروءة لم يشترطها الاوائل فيما وجدته والذي عول عليه ما ذكره المعترض بل الذي اشترطوا في الاسلام فمن بعد اشترطوا ثبوت العدالة ظاهرا لا نفي وجود الخرم بحيث ما ساغ في العدالة ثم ظهر منه ما ساغ في العدالة لم يصلوا شهادته ولا رواته واما اشتراط العدالة ومن الذي علموا ما شرطوا في العدالة المروءة ولم يحك قول مالك واصحابه في اشتراط المروءة في العدالة مطلقا وانما فرق العدالة في الشهادة والعدالة في الرواية في اشتراط الخبرة فانها ليست شرطا

سمعت ابا عمر محمد بن احمد الحيري يقول نروي هذا الحديث باسناده فيضم الياء من قوله يحمل على انه فعل لم يسم فاعله ويرفع
الميم من العلم ويقول من كل خلف عدوله بفتح العين واللام وبالتاء ومعناه ان الخلف هو العدول له بمعنى انه عادل كما
يقال شكور بمعنى شاكر ويكون الهاء للمبالغة كما يقال رجل صرورة والمعنى ان العلم يحمل عن كل خلف كامل في عدالته
واما ابو بكر المفيد فاني قد حفظت عنه يحمل بفتح الياء من خلف عدوله بضم العين واللام مرفوعا هكذا
على من خط ابن الصلاح في رحلته قوله واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب الى اخر كلامه ثم
قال وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله انتهى وقد حكى القاضي ابو بكر عن الجمهور قبول جرح اهل العلم
بهذا الشان من غير بيان واختاره امام الحرمين وابو بكر الخطيب والغزالي وابن الخطيب كما سياتي في الجملة التي تلي هذه
والله اعلم قوله ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي
صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم
فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك الى اخر السؤال والجواب الذي اجاب به ومما يدفع هذا السؤال
راسا او يكون جوابا عنه ان الجمهور انما يوجبون البيان في جرح من ليس عالما باسباب الجرح والتعديل واما العالم بها
فيقبل جرحه من غير تفسير وبيان ذلك ان الخطيب حكى في الكفاية عن القاضي ابي بكر الباقلاني انه حكى عن جمهور اهل العلم
انه اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك قال ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال
القاضي ابو بكر والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما
به صار عنده المزكى عدلا الى اخر كلامه وما حكاه عن القاضي ابي بكر هو الصواب وقد اختلف كلام الغزالي
في نقله عن القاضي فحكى عنه في المنخول انه يوجب بيان الجرح مطلقا وحكى عنه في المستصفى ما تقدم نقله عنه وهو
الصواب فقد رواه الخطيب عنه باسناد الصحيح اليه وحكاه عنه ايضا الامام فخر الدين والسيف الامدي
وقال ابو بكر الخطيب في الكفاية بعد حكاية الخلاف على انا نقول ايضا ان كان الذي يرجع اليه في الجرح عدلا مرضيا
في اعتقاده وافعاله عارفا بصفة العدالة والجرح واسبابهما عالما باختلاف الفقهاء في ذلك قبل قوله
فيمن جرحه مجملا ولم يسال عن سببه وقال امام الحرمين في البرهان الحق انه ان كان المزكي عالما باسباب الجرح والتعديل
اكتفينا باطلاقه والا فلا وما ذهب اليه الامام في هذا اختاره ايضا ابو حامد الغزالي وفخر الدين الرازي والله اعلم
قوله اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك
الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب
وغيره انه يثبت بواحد الى اخر كلامه فيه امران احدهما انه حكى عن الاكثرين خلاف ما صححه المصنف واختاره
كلام الباقلاني لذلك فانهم حكى الخطيب في الكفاية عن القاضي ابي بكر الباقلاني انه حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل
في التزكية الا اثنان سواء كانت التزكية للشهادة او للرواية وحكى السيف الامدي وابو عمرو ابن الحاجب عن الاكثرين التفرقة
بين الشهادة والرواية ورجحه ايضا الامام فخر الدين والامدي ايضا واختار القاضي ابو بكر بعد حكايته عن الاكثرين اشتراط الاثنين

فيهما

فيهما انه يكفي فيهما واحد قال وهذا هو الذي يوجبه القياس وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف الامر الثاني
انه يؤخذ من كلام المصنف من قوله بواحد انه يكفي تزكية المراة او عبد او استدل الخطيب في الكفاية على قبول
تعديل المراة بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الافك وقد اختلف الاصوليون
في ذلك فجزم صاحب المحصول بقبول تزكية المراة العدل والعبد العدل وحكى الخطيب في الكفاية عن القاضي ابي بكر
انه حكى عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا في الشهادة ثم اختار
القاضي انه يقبل تزكية المراة مطلقا في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي لا يقبل شهادتها فيه
قال القاضي واما العبد فيجب قبول تزكيته في الخبر دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة
ثم قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي ذكرا وانثى حرا او عبدا لشاهد او مخبر
انتهى قوله وهكذا نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث
انتهى وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو الحافظ عماد الدين ابن كثير فقال وفي هذا نظر اذا لم يكن في الباب
غير ذلك الحديث اذا تعرض للاحتجاج به في فتياه او حكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه انتهى وفي هذا النظر
نظر لانه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر من قياس او اجماع ولا يلزم
المفتي او الحاكم ان يذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ولعل له دليلا اخر واستانس بالحديث الوارد في الباب
وربما كان المفتي او الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس كما تقدم حكاية ذلك عن ابي داود وانه كان
يرى الحديث الضعيف اذا لم يرد في الباب غيره اولى من راي الرجال وكما حكي عن الامام احمد من انه يقدم الحديث الضعيف
على القياس وحمل بعضهم هذا على انه اريد بالضعيف هنا الحديث الحسن والله اعلم قوله الثاني
المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون
عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه انتهى وهذا الذي ابهم المصنف بقوله بعض ائمتنا هو ابو محمد البغوي صاحب
التهذيب فهذا لفظه بحروفه فيه وتبعه عليه الرافعي في الصوم فانه قال فيه ان العدالة الباطنة هي التي ترجع
فيها الى اقوال المزكين وحكى في الصوم ايضا في قبول رواية المستور وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في شرح
المهذب قبول روايته نعم عبارة الشافعي رحمه الله في اختلاف الحديث تدل على ان التي يحكم الحاكم بها هي العدالة
الظاهرة فانه قال في جواب سؤال اورده فلا يجوز ان يترك الحكم بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر
انتهى فعلى هذا تكون العدالة الظاهرة هي التي يحكم الحاكم بها وهي التي يستند الى اقوال المزكين خلاف ما ذكره
الرافعي في الصوم والله اعلم قوله ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان
المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر
وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحاق السبيعي ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه
غير الشعبي ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة انتهى ثم تعقب المصنف كلام الخطيب بانه قد روى عن الهزهاز

الثوري ايضا انتهى وهذا امر زائد هـــــا ان الخطيب سمى والد الهزهاز ميزن بالياء المثناة وتبعه المصنف والذي
ذكره ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل انه مازن بالالف وفي بعض النسخ بالياء ولعل بعضهم اماله في اللفظ
فكتب بالياء والله اعلم الـــــثاني انه اعترض على المصنف في قوله ان الثوري روى عنه بان الثوري لم يرو عن الشعبي
شيئا فكيف يروي عن شيوخه وقد يقال لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزهاز فلعل الهزهاز
تاخر بعد الشعبي ويقوي ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر في الجرح والتعديل انه روى عن الهزهاز الجراح بن مليح والجراح
اصغر من الثوري وتاخر بعده مدة سنين والله اعلم الثالث ان المصنف عزا ما ذكره عن الخطيب الى
اجوبة سئل عنها والخطيب ذكر ذلك جملة مع زيادة فيه في كتاب الكفاية والمصنف قد نقل منه فابعد النجعة
في عزوه ذلك الى مسائل سئل عنها قال الخطيب في الكفاية المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب
العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي
وعبد الله بن اغر الهمداني والهيثم بن حنش ومالك بن اغر وسعيد بن ذي حدان وقيس بن كركم وخمر بن مالك قال
وهولاء كلهم لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل سمعان بن مشنج والهزهاز بن ميزن لا يعرف عنهما راو
الا الشعبي ومثل بكر بن قرواش وحلام بن جزل لم يرو عنهما الا ابو الطفيل عامر بن واثلة ومثل يزيد بن سحيم لم
يرو عنه الا خلاس بن عمرو ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة بن دعامة ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه
سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا انتهى كلام الخطيب وقد روي عن بعض من ذكر غير واحد منهم
خمر بن مالك روى عنه ايضا عبد الله بن شريك وذكره ابن حبان في الثقات الا انه قال خمير مصغرا وقد ذكر الخلاف
فيه في التصغير والتكبير ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومنهم الهيثم بن حنش روى عنه ايضا سلمة بن كهيل
فيما ذكره ابو حاتم الرازي ومنهم بكر بن قرواش روى عنه ايضا قتادة كما ذكر البخاري في التاريخ الكبير
وابن حبان في الثقات وسمى ابن ابي حاتم اباه قرابيشا وقد فرق الخطيب بين عبد الله بن اغر ومالك بن اغر وكلاهما
بالغين المعجمة والراء وجعلهما ابن ماكولا في الاكمال واحدا وانه اختلف في اسمه على ابي اسحق والله اعلم واما
حلام فهو بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام واخره ميم كذا ذكره الخطيب تبعا لابن ابي حاتم واما البخاري فانه
ذكره في التاريخ في باب الجيم واخره باء موحدة ونسبه ابن ابي حاتم الى الخطا في كتاب جمع فيه اوهامه في التاريخ
وقال انما هو حلام اي باللام واما مشنج والد سمعان فهو بضم الميم وفتح الشين المعجمة وفتح النون المشددة
واخره جيم قولـــه قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس
الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد منهـــم ربيعة
بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك مصير منهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا
برواية واحد عنه الى اخر كلامه وهذا امر زائد هـــــا انه قد اعترض على النووي بان مرداسا وربيعة
صحابيان والصحابة كلهم عدول فلـــــا تضر الجهالة بالصحابي لان الصحابة الذين ثبتت صحبتهم كلهم عدول ولكن الشان في

انه هل تثبت الصحبة برواية واحد عنه ام لا تثبت الا برواية اثنين عنه هذا محل نظر واختلاف بين اهل العلم والحق
انه ان كان معروفا بذكره في الغزوات او فيمن وفد من الصحابة او نحو ذلك فانه تثبت صحبته وان لم يرو عنه الا راو واحد
واذا عرف ذلك فان مرداسا من اهل الشجرة وربيعة من اهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما
على تقدير صحة ذلك وقد ذكر المصنف في النوع السابع والاربعين عن ابن عبد البر انه قال كل من لم يرو عنه
الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد
وعمرو بن معدي كرب بالنجدة انتهى وشهرة هذين بالصحبة عند اهل الحديث اكثر في الثقة لكونهما صحابيين
من اشتهار مالك وعمرو والله اعلم الامر الثـــــاني ان النووي تابع المصنف في مختصره وفي شرح مسلم ايضا
على نقله عن شرط مسلم في صحيحه وقد نقض عليه بمرداس وربيعة في ذلك ابو عبد الله الحاكم فانه كذلك قال
في علوم الحديث وتبع الحاكم في ذلك مسلم بن الحجاج فانه كذا قال في كتاب الوحدان له وليس ذلك بجيد بالنسبة
الى ربيعة فقد روى عنه ايضا نعيم بن عبد الله المجمر وحنظلة بن علي وابو عمران الجوني وذكر الحافظ ابو الحجاج
المزي انه روى عنه ايضا محمد بن عمرو بن عطاء وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه كذا رواه احمد في
مسنده والطبراني في المعجم الكبير اللهم الا ان يكون محمد بن عمرو قد ارسل عنه واسقط نعيما والله اعلم واما
مرداس فقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روى عنه ايضا زياد بن علاقة وتبعه على ذلك الذهبي
في مختصره وهو وهم منهما فمرداس الذي روى عنه زياد بن علاقة انما هو مرداس بن عروة صحابي اخر والذي
روى عنه قيس هو مرداس بن مالك الاسلمي وهذا مما لا اعلم فيه خلافا وممن ذكره كذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الصحابة وابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة والطبراني في المعجم الكبير وابو
عمر بن عبد البر في الاستيعاب وابن قانع في معجم الصحابة وغيرهم وانما نبهت على ذلك وان طال بما ذكرناه السياق
لئلا يعترض على صحيحي البخاري ومسلم بنقل كلام المزي بذلك لجلالته والله اعلم الامر الثـــــالث ان ما ذكره
على ما ذكره النووي ان هذا لا يرد على الصحابة فينبغي ان يمثل بمن خرج له البخاري او مسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه
الا راو واحد وقد جمعتهم في جزء مفرد فمنهم عند البخاري جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن
عمران الضبعي وكذلك زيد بن رباح المدني تفرد عنه مالك وكذلك الوليد بن عبد الرحمن الجارودي تفرد عنه
ابنه المنذر بن الوليد ومن ذلك عند مسلم جابر بن اسمعيل الحضرمي تفرد عنه عبد الله بن وهب وكذلك
خباب صاحب المقصورة تفرد عنه عامر بن سعد والله اعلم وستاتي لذلك امثلة زائدة حيث ذكره المصنف
النوع الثاني والعشرين ان شاء الله تعالى قولـــه اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا
يكفر في بدعته الى اخر كلامه وقد حكى المصنف الخلاف فيمن يكفر ببدعته مع ان الخلاف ثابت فيه ايضا قال
صاحب المحصول الحق انه ان اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته والا فلا وذهب القاضي ابو بكر الى رد روايته
مطلقا وحكاه الآمدي عن الاكثرين وبه جزم ابن الحاجب قولـــه وعزى بعضهم هذا الى الشافعي لانه قال

المصنف معتمم الكاهد اما كره الخطب فانه رأه للشافعي في باب الكفاية قوله وحكى بعض اصحاب الشافعي
رضي الله عنه خلافا من اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته وقال اما اذا دعا الى بدعته فلا
خلاف بينهم في عدم قبول روايته ثم حكى ان جماعة لا يعلم خلافا وانه لا يجوز الاحتجاج بالداعية اهى قلت
وان جماعة الذي حكى المصنف خلافه قد حكى ايضا الاتفاق على الاحتجاج بغير الداعية فعلى هذا لا يكون في المسئلة خلاف
من اهل الحديث فعال ان جماعة في مذهبي البدعة ترد حتى حفر بن سليم الضبعي البصري من اصحابنا خلافا ان
الصدوق المميز اذا كان غير داعية تقبل روايته اذا احتاج بها غيره جاز فاذا دعى الى بدعته سقط الاحتجاج
بها خاصة وبما حكاه ان جماعة من الاتفاق نظر فانه روى عن جماعة قد رواتهم مطلقا ط قاله الخطيب في الكفاية ②
قوله فان تبسم طابعه قال الراوي المستند عند عند الدعاء وفي الصحيح تبسم احد شيء الشواهد
والاصول اهى وقد اعتمر على ما بها احتجا بها عند الدعاء فاحتج البخاري بعمر ان بن حطان وهو دعاء الترداء
واحتج الشيخان بحميد الحميري وكان داعية الا ان احدا كما قال ابو داود اهى قلت قال ابو داود ليس
في اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان والحاصل ان الخارجي اذا لم يكن ممن يعتقد
انه اخرج له في المقدمة وقد وثقه ارباب عمر قوله الثاني الكذب الحديث الثالث وعشرون في اثبات الحق
بقبول رواية الاثبات من الكذب متعمدا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو داود الحلواني سمعت
الصمد بن الشافعي يحدث بحديث في شرحه لترجمة له في الشافعي فعال كلام استنطاه خبره من اهل النقل كذب
وحذاء عليه لم نعد لقبوله توبة تظهر الى اخر كلامه فذكر المصنف ان الكذب الحلو للكذب اي لم يخصه الكذب
في الحديث بدليل قوله من اهل النقل وقد قيده بالحديث فجاز انه في كتابه المسمى بالدليل والاعلام فعال وليس
يطلع على الحديث الذي يقول تعمدت الكذب فهو كاذب في اقواله ولو لم يقبل خبره بعد ذلك قوله
وتوبته عليه ترد حدث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخبث
المرأة بخاتمها وليها فنكاحها باطل الحديث الرابع قال لفظ الزهري قال لم نر في هذا الحديث فلم نعرفه
اهى وقد اعتمر عليه بانه في رواية الترمذي رضي الله عنه فانكره وانجوابه عنه ان الترمذي لم يروه
وانما ذكر بعض اسناده والمعروف في الكتب المصنفة والعلل فلم نعرفه كما ذكر المصنف ومع هذا فلا يصح
هذا عن الزهري لان هذا اللفظ ولا هذا اللفظ فصل يعلق من يطلق بذلك في تردد الحديث اما كون الترمذي لم يوصل
اسناده فانه رواه متصلا عن ابي عمر عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى ثم قال وقد تكلم بعض اهل
الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج لم نعلم الزهري قال فانكره
وضعف هذا الحديث من اجل هذا واما كونه معنعنا فلا يعلل لفظ العلل باللفظ الذي ذكر المصنف وهكذا
هو في سنن ابي داود عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن جريج وونا في السنن الكبرى
للبيهقي باسناد الصحيح الى ابي طاهر الزيادي قال سمعت احمد بن حنبل يقول وذكر عنده ان رجلا غلط في حديث فلم يرجع عنه واصر





رجع لا سطاح الاصولي قال ابن رجب وقد سئل الزهري قتادة عن فلم يعرفه واشى على سليمان بن موسى فقال احمد
حسبنا ان رجب لم يسبق عنه ولبس هذا كما كتبه بعض حكاته ان عليه عن ابن جريج وروى ابن شيبة النهي ايضا
باسناد الصحيح الى عبد الرزاق الدوري سمعت يحيى بن معين يقول في حديث لا نكاح الا بولي الذي رواه ابن جريج
قلت ان عليه يقول قال ابن رجب قال عنه الزهري فقال لست احفظه فقال يحيى بن معين ليس يقول
هذا الا ابن عليه وانما عرض ابن عليه لسان ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد فاصلحه له وهو ضا
في ليس للنهي ايضا استند الصحيح الى جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول رواه ابن جريج عن الزهري انكره
معرفة حديث سليمان بن موسى قال لم يذكر عن ابن جريج عن ابن عليه وانما سمع ابن عليه ابن جريج سماعا اليس
بشيء قال انما صحح كتبه على كتب عبد المجيد عبد العزيز وصحفي يحيى بن معين رواه استصحبه عن ابن جريج جذا وقد
ذكر الترمذي في جامعه كلام يحيى هذا الاخير عن موصل الاسناد فعال وذكر عن يحيى بن معين الاخير ولم
يتصل الاسناد عند البيهقي وهذا يدل على ان الزيادة نقوله فانكره اي انه قال ما اعرفه كما حكاه المصنف
فانه قال في هذا الرواة الاخير انه انكر معرفة حديث سليمان بن موسى وليس من العبارة اذا الحلاف كما انكره
من اعتمر بن عليه يدل على المصنف والله اعلم قوله والصحيح ما عليه الجمهور لان الزهري عنه بصيغة
التنبيه والقياس اهى وقد اعتمر عليه بان الزهري ايضا معتمر ليس للتنبيه والقياس فيصح ان يسمع ان يسمعا تيزا
وسلم في ترجيح احد محمل ترجح والجواب ان الزهري سئلت جازم والزهري عنه ليس بشاف وقوعه
على عنعنة الراوي المستند عليه والله اعلم قوله ولا حال الانسان يعرض للنسيان ذكره ابن العلما
الرواية عن الاحياء منهم الشافعي قال لا ندري عمد ابحكم اليالي والرواية عن الاحياء اهى وقد اعتمر عليه بان الشافعي
انما نهى عن الرواية عن الاحياء لاحتمال ان يغير المروي عنه بالنقد والعدالة سطاري نظر لعله يعني ترد حديثه
المتقدم كما تقدم في ذكر كتب ابي حديثه انه تسقط حديثه المتقدم ويكون ذلك الراوي قد روى عنه في تصنيف
له فيكون رواته عن عنعنة وانما سوى ذلك عوته على عنعنة وعدالته ولذلك كره الشافعي الرواية عن الحي
والجواب ان هذا احتمل ولم يعتمر سواه ولما اراده الشافعي رضي الله عنه وقد نص الشافعي نراده
بذلك كما رواه البيهقي في المدخل باسناده الى الشافعي انه قال لا يحدث عن حي غير ابن ابي يحيى لانه يروي عن الثقات
والضعفاء وقد روى عن ابن ابي يحيى عن الشافعي حكاية فانكرها وما قاله الشافعي رحمه الله شبيه الذي
ومعتمر روى الخطيب في الكفاية باسناده الى الشعبي انه قال لا تروعون لا تحدثني عن الاحياء وباسناده الى معمر
انه قال لعبد الرحمن الزراق ان قدرت ان لا تحدث عن رجل حي فافعل وقد فهم الخطيب من ذلك ما فهمه المصنف
حيث قال في الكفاية ولا طعن الشيء عرضا من الانسان فيما ذكر الى الجحود ما روى عنه وتكذيب الراوي له
لم يكن من العلة التحديث عن الاحياء ثم ذكر قول الشعبي ومعتمر والشافعي رضي الله عنهم قوله
ووزعم ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث ومن له غلطه فلم يرجع عنه واصر

على وارد دلالة الحديث سقطت رواية ولم يكتب عنه قال الشيخ وفي هذا نظر ولعوز مستدكر اذا ظهر ان دلالته
على حجية العناد او بعد دلالته اصلي وسادكر المصنف تحتا قد نص عليه اوطائر حكان الزمن لخطاه وعمل
فلم يرجع عنه وتمادى ع دلالة فان كذا بهيم صحيح فصيد ار حمار دلالة يكون عمل خطاء وانما يكون عنادا اذا علم
انحق وطالفه وقيدا بعض المحارس دلالة بان يكون الذي يتزله غلطه عالما عند المتكلم اما اذا كان لبس هذه
الشابه عنده فلا حرج اذا قوله اما العالم العدل فعلى مراتب الاولى قال الراي طائر اذا قيل للواحد
انه ثقه او مسن فهو ممن يحتج به انتهى اقتصر المصنف بعدالة الراوي طائر على الدرجة الاولى وكذا قال الخياط
اوكد الخطيب في الفقيه الحاكم ان يعلم الحاكم انه ثقه او ثقه انتهى وقد نادى الخاطب ابو عبد الله الاولى ع مقدمة
دار ميزان الاعتدال الدرجة الاولى هي ان يزكي منها وسماني ان يكون لفظ التوثيق المذكور في الدرجة الاولى اما لفظ
بعينه كقولهم ثقه ثقه او صح محالة اللفظ الاول كقولهم ثقه ثقه ثبت او ثقه حجة او عدل او هو طائر صحيح لان
التاكيد انما يحسن بالنكرار لا بد ان يكون له مرتبة على الكلام الخالي عن التاكيد والله اعلم قوله قال وكذا
اذا قيل ثبت او حجة انتهى وقد اعترض عليه بان قوله ثبت ذكرها الراي طائر فلا زيادة عليه اذا انتهى قلت
ولبس ع بعض النسخ الصحيحة من زيادة المصنف عنه فالمتقدم لبس فيه ذكر ثبت وفي بعض النسخ فاذا
قيل للواحد انه ثقه او متقن ثبت فهو ممن يحتج به وعدت هكذا انتحى منه او متقن ثبت لم يقل فيه او ثبت والله اعلم
قوله الثالثة قال الراي طائر اذا علم انه صدوق او مجله الصدق او لم يعلم به فهو ممن يكتب حديثه وينظر
فيه انتهى ستوى الراي طائر في قولهم صدوق وفي قولهم مجله الصدق فجعلهما في درجة وسعد المصنف وجعل صاحب
الميزان قولهم مجله الصدوق في الدرجة التي بعد قولهم صدوق والله اعلم قوله حط عمر عبد الرحمن
ابن مهدي انه قال النقد شعبه وسفيان انتهى وقد اعترض عليه طائر الذي ع كتاب الخطيب وعزه النقد شعبه
وسفيان ولم يذكر سفيان حلية انتهى والحواله ان المصنف لم يحل دلالة على الخطيب وعلى تقدير كونه في كتاب
الخطيب هكذا احتمل وجيز التناح فلبس على المصنف ساولي بحليلهم على ان المشهد عن ابن مهدي ما ذكر المصنف
هكذا احفظ عمر وعن العلاء بن المسور واه اراي طائر ع الجرح والتعديل وكذا لم ذكر انحافظ ابو الحجاج المزي ع
تهذيب الكمال في ترجمة شعبه وتبعه في ترجمة سفيان فزواه العلاء ايضا عن ابن مهدي النقد شعبه وسفيان
وعلى هذا فلعله سقط عن مؤلف المتوسط في هذا الموضع احد رجلي النقد ولعله قال النقد شعبه
وسفيان ومشعر فاقتصر العلاء على العمل باسم قرينه ذكر سفيان وترك ذكر مشعر والله اعلم قوله
وما اشبه ذلك اراي طائر وعزه من الامثلة المتقدمة وهذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه فلان وسط
فلان متقارب الحديث الى الخر طوله وقد امر احد هذا ان المصنف ذكر هنا العالم التوثيق والعالما
للتخريج لم يميز منها وطالما اراي طائر وعزه لم يشرحوها واراد كونهم لم يشرحوها انهم لم يسموا العالم التوثيق
من اي مرتبه هي من الثانية او الثالثة مثلا وكذا العالم التخريج لم يصرحوا من اي مرتبة هي ولبس المراد انهم لم يسموا



على مراتب العالم التوثيق او التخريج فان هذا المراد لا يخفى على اهل الحديث واذا ظن كذلك فقد فات ان اذكر في الغط
منها مراتبه لمعرف منزله الراوي به فاقول الاولى العالم التي للتوثيق من هذه الالفاظ التي جمع
منها المصنف اربعة العالم الاولى وهي قولهم فلان قوي عند الناس وفلان وسط وفلان مقارب الحديث وفلان ما
اعلم به باسا وهذه الالفاظ الاربعة من الرتبة الرابعة وهي الاخيرة من العالم التوثيق واما بقية الالفاظ
التي ذكرها هنا فاما من العالم الجرح وهي تسعة العالم من الرتبة الاولى وهي اليرى العالم قوله فلان ليس بذاك
وفلان ليس بذاك القوي وفلان فيه ضعف وفلان ع حديثه ضعف ومن الدرجة الثانية وهي اشد ع الجرح
من التي قبلها قوله فلان لا يحتج به فلان مضطرب الحديث ومن الدرجة الثالثة ومن اشد ع الترك قبلها قوله
فلان لا شيء فهذا ما ذكره المصنف هنا مع مراتبه وذكر فيها ايضا فلان مجهول وقد تقدم ذكر المجهول
في الموضع الذي ذكر المصنف وانه على ثلثة اقسام فاعني ذلك ذكر هنا الامر الثاني ان قوله
متقارب الحديث ضبط في الاصول الصحيحة المسموعة على المصنف بلبس الزاي وكذا اضبطه الشيخ محي الدين النووي
في محصره وقد اعترض بعض المتاخرين بان البيهقي ذكر فيه الوجهين الكسر والفتح وان الغطب جديد
لا تستوبان لان كسر الزاي من العالم التعديل وفتحها من العالم التجريح انتهى وهذا الاعتراض والدعوى ليسا
صحيحين بل الوجهان فتح الزاي وكسرها معروفان وقد حط عمار التوزي ع باب الاحوذي وهما على كل
طائر من العالم التوثيق وقد ضبط ايضا ع النسخ الصحيحة عن البخاري بالوجهين وممن ذكر من العالم التوثيق
الحافظ ابو عبد الله الذهبي ع مقدمة الميزان وطائر المعترض عليهم من فتح الزاي ان الشيء المقارب هو الردي
وهذا انهم عجيب فان هذا لبس معروفا في اللغة وانما هو ع العالم العوام وانما هو على الوجهين من قوله
سددوا وقاربوا فمن كسر قال ان معناه ان حديثه تقارب حديث غيره ومن فتح قال معناه ان حديثه تقارب
حديث غيره وماده فاعل بعض المشايخ ذكر الذي هو اضع فلله والله اعلم واعلم ان شبيه حكي ع الرجل
المقارب للبس فقط معالة وتحل متقارب ومتاع متقارب للبس بنفيس ومال بعضهم بين متقارب بالكسر
ومتاع متقارب بالفتح هذه عبارة بعض المحكم فلم يجعل الفتح الذي المتاع واما الجوهري فجعل الطرفين للبس وقال
ولا تقل متقارب اي بالفتح الا ان لا المصنف اهمل من العالم التوثيق والجرح الترمذي اراد على
اراي طائر واستزاد ذكرها ما عرفني لعرف وضبط ما العالم التوثيق من الرتبة الثانية على
معنى عمل المصنف قولهم فلان ما بهموز فلان خيار وهذان من الرتبة الثانية ان اشتمل معنى عمل الذي فجعله
اعلى الدرجات مكررا التوثيق ما تقدم ومن الرتبة الرابعة او الثالثة قولهم فلان الى الصدق ما هو فلان جيد
الحديث فلان حسن الحديث وفلان صويلح وفلان صدوق ارشا الله وفلان ارجو انه لا باس به واما
العالم التجريح من الرتبة الاولى وهي العالم التجريح قولهم فلان فيه نظر وفلان ضعف وفلان يعرف وينكر
وفلان ليس بالمتين او ليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بالمرضي وفلان للضعف ما هو وشر الجميع وفيه طعن وطعنوا

قد تطلق فيه ويراد به الثالثة وهي اشد من الاول فلان واه فلان ضعفوه فلان منكر الحديث ويراد به الثالثة وهي اشد منها فلان ضعيف جدا فلان واه يمرّ فلان لا شيء وشيئا فلان مطرح ولم يحدث ونحوه ذلك ويوزد حديثه ومن الرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب وفلان يسرق الحديث ونحوه فلان ترك حديثه ومن الرتبة الخامسة ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال ولهم الفاظ اخر تستدل على ما علمناه والله اعلم

## النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث

قوله وقد يطلق عليه اي على ما ذكر من تعديد انواعه كما هو ظاهر وقال ذات صبيا ازاح شتر قد حمل الماموز قد قرا الدراز ونظر الى الراي عزاه اداجاع سكي اسهى احسن العصر عن هذه الكلمات بقوله لغتا ولم يحزم بمعناها فقد ذكرت بعض الادعية بشيوخها بعيد صحتها وسئل عن قد مر وقوعها لم كن ازاح شتر واما فان ضيل الخليفة فمطر صغره والذي يعلل على الظن عدم صحتها وسئل عن قد روها الخطيب باسناده الى الفقاعي وفي اسنادها احمد بن كامل القاضي قال في الدار قطني كان يضع الحديث رمما حدث بحفظه فيهم في حديثه واهلك الجهة فانه كان يحفظ ولا يضبط لا جرم العلماء تركوا حديثه اصلا وقال صاحب الميزان ظن متعمدا على حفظه فيهم قوله اذا ثبت اصل الشيخ عند القراء على سبيل عزه الى ان قال وان ظن الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فدعا الحاضرون فقرأ بعض الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمعارة ان ذلك صحيح اهى هذا الذي اتهم المصنف ذكره هو امام اكرمن فانه اعاره ذلك وحكى القاضي عياض ايضا ان القاضي ابا بكر الباقلاني تردد فيه قال والذي يميل اليه المنع اهى وهو المنقول عن هذا الاحلاق لا سيما والعلماء على العمل بخلافه فانه ذكر ما حاصله ان الطالب اذا اراد ان تقرأ على شيخ شارحه هل يجب ان ترحمه وفي ذلك اجزاء ام كفى اعلام الطالب الشيخ ان هذا اكبر شاهد على علان يعمل الشيخ بما شيان على هذا عمدنا على انا عن اخرهم مال ولم نزل الحفاظ قديما وحديثا كرحون للشيوخ من الاصول فصيرتم الفروع بعد المقابلة اصولا وهو لغات الاصول اولا الا فروعا اهى قوله فان شك وشي عنده انه مر قبل حدث او اخبر او مر قبل حدثي او اخبرني لم يرده وان ذكر بعد التحمل والسماع وحده او مع غيره فمحتمل ان يقول لم يقل حدثني او اخبرني لذكر عدم غيره هو الاصل اهى سوى المصنف رحمه الله من الشك في انه هل سمع لفظ الشيخ وحده او كان معه غيره سمع وبين سلمه ما اذا شك هل قرا هو سمعه على الشيخ او سمع عليه غيره وما قاله ظاهر في المسئلة الاولى واما المسئلة الثانية فانه يحتمل فيها سماع نفسه ولشك هل قرا معه ام لا والاصل عدم قراءة اذا امتياز على ما ذكر المصنف بعد اللهم الا ان يقال قوله اخبرني سواء سمع قراءة معه غيره ام لا واما اذا قال اخبرني فلا يحقق العدد في الاخبار فيحتاج ان يقال قوله اخبرني اذا كان بعد عزه قوله اخبرني صحيحة حينئذ بل الاصل عدم القراءة الا الذي ذكره ان الصلاح هو الذي قاله عبد الوهاب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم والاحسن فيما اذا

شك

شك هل قراه سمعه او سمع قراءة غيره ما ذكره الخطيب في الغاية عن الزهاني انه رجع عن الشك في الحديث هل قرأه هو او قرئ وهو سمع فقوله فيه قرأ على فلان فانه يسوغ اسناده بهذه الصيغة فيما قرأه سمعه وفيما سمعه بقراءة غيره والله اعلم قوله لتنزل فيما تحدثه في اللب الواهن من وان ما ذكر بعد ان يبدل في نفس الحال ما قال آخر يحدث وكذلك وان كان قد امر احدهما مقام الآخر خلاف ويحصل بتبديل احدهما ان يكون ترجمة قال فلا يمر لك ترى التسوية بينهما ولو وجدت فرد ذلك استادا عرفت مذهب رحاله التسوية بينهما وافاصل احدهما مقام الآخر بما يكون الرواية بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف معروف والذي نراه انه يسلح مراجعة مثله في ابدال ما وضع في الكتب الصنفة والجامع المجموعة على ما ستذكر ان شاء الله تعالى وما ذكره ابو عبد الله الخطيب في اسماء مراجعة الكلافي فهذا يحمل عندنا على ما يتعمد الطالب لفظ المحدث عن موضوع في حال مولف والله اعلم اهى وفيه انه ان اراد احد بما ذكر الصنف قد صعفه ان ذهب البعيد في الاقتراح تعالى ومما وقع في اصطلاح المحدثين انه اذا روى دار مصنف فساوقه وتابعه تعرفوا في اسماء الرواة وقلبوها على انواع ان يصلوا الى المصنف فاداوه صلوا اليه بعد الفقه عن غير بعيد قال وهذا كثير قد الاول لم قال والبحث الثاني الذي اصطلحوا عليه من عدم التعيين للطالب بعد وصوله الى المصنف حتى ان منهم من ينكر فيه هل هو على سبيل الوجوب او هو اصطلاح على سبيل الاولى قال وفي كلام بعضهم ما يشعر الى انه ممنوع لانه وان كان له الرواية بالمعنى فليس له تغيير المصنف قال وهذا اظهر قد صعف قال واقول ما قد انه مقتضى جواز هذا ما سعل من المصنفات المتقدمة الى اخرانا وختار بخانا فانه ليس تغيير المصنف المتقدم وليس هذا قاطعا على الاصطلاح فان الاصطلاح على ان لا تغير الالفاظ بعد الاذن الى الصنفة سوآ روينا ها فيها او علمناها منها وما ذكره من انه مقتضى جوازه فيما تنقل من المصنفات المتقدمة الى اخرانا وختار بخانا فيه نظر لما تقدم حديث مكاتب وعزى البيه لا يجوز قد الابدال شوا علمناه في اللفظ لا والله اعلم الامر الثاني ان تحليل الصنف المنع ما خال ان يكون ترخال دلك من لا ترى التسوية بين احرف وحدث لتنزل احد ترخش ان الحاكم لا يحلف في اجازة المنع ان يكون الشيخ ترى اجاز سمعها او السمع جايزا وقد صرح اهل الحديث دلك في مواضع سهلا ان يكون الشيخ ترى حوان الطلاق ي ما في الدار وان للطالب ان يقول دلك اذا روى عنه لما دار ان فانه لا يجوز دلك للطالب وان اذن له الشيخ وقد صرح به المصنف كما سياتي وكذلك انما نقله اشتراطوا في جواز الرواية بالمعنى ان لا يكون في الالفاظ ما يسمع دلك فان ستر ترى جوز وا الرواية بالمعنى بشروط لتنزيلها هذا قوله فلة قد ظن قوم من الكاتب الحديث بعد الحاكم ان الفاذي يقول اخبرني سواء سمع قراءة معه غيره ام لا واما اذا قال اخبرني فلا يحقق العدد في الاقتراح من ان الفاذي اذا كان بعد عزه يقول اخبرني صحيحة حينئذ بل الاصل عدم قراءة الا الذي ذكره ان الصلاح هو الذي قاله عبد الوهاب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم والاحسن فيما اذا

قد ظن قوم من الكاتب الحديث بعد الحاكم ان الفاذي يقول اخبرني سواء سمع قراءة معه غيره ام لا واما اذا قال اخبرني فلا يحقق العدد في الاقتراح من ان الفاذي اذا كان بعد عزه يقول اخبرني صحيحة حينئذ بل الاصل عدم قراءة الا الذي ذكره ان الصلاح هو الذي قاله عبد الوهاب وابو عبد الله الحاكم وهو المشهور والله اعلم والاحسن فيما اذا

سلم الشيخ سهلا الدين الصحيح فيما عليه ما صرح به الاصل

لسم مو لعم

وقف لله سبحانه وتعالى

فاز فاز الشيخ صحيح السمع بحث لسمع لفظ المتسلل الذي نحل عليه بالسماع صحيح ويجوز له ان يرويه عن المملوك دون ذكر الواسطة كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره فان العارف والمتسلل واحد وان فاز فاز في سمع الشيخ بقول بحث لا يقطع لفظ المتسلل فانه لا يتوقع لمن اسمع لفظ الشيخ ان يرويه عنه الا بواسطة المتسلل او المبلغ له عن الشيخ او المفهم للسامع ما لم يبلغه جاهلة في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش فلم يرو جابر ثم سمرة الا ما سمعه وقال مسلم لم يرو احد حديثا هو اتم من هذا قال ابي ماذا قال كلهم من قريش فلم يرو جابر ثم سمرة الا ما سمعه وقال ابي انه وهم يمكن ان يستدل للعالم بالجواز عما رواه مسلم في صحيحه من رواية عامر بن سعد عن ابيه قال كنت الاحب ثم سمرة مع علاني نافع ان احدثني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكب لي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجم الاسلمي قال لا ازال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش فلم يسمع جابر ثم سمرة الا التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يجاب عنه بانه احد هذه الاحتمالات المتقدمة لبعض الرواة او ان رجوعه وهم عند الملك بن عمير والشعبي وحصين وشمالك بن حرب ووصله عاصم الاحول وانه قد انفرد الشعبي على جابر رواية الفصل وانفرد مسلم برواية الوصل والحاصل ان رواية الجمهور سماع لهم من جابر بن سمرة ورواية عامر بن سعد اياه لعله منقطعة فالسماع واضح الا ان الارسال حاصر خصوصا ارسال الصحابة عن بعضهم قال الصحابة كلهم عدول ولهذا اطلقت من اسلم جمهور الاصوليين خلافا للاستاذ ابي اسحق الاسفرايني لان الصحابة قد يروون عن التابعين واما اعلم

النوع الثاني من انواع الاجازة ان يجيز لغير معين بوصف العموم قوله وما نقل عن جماعة من المتقدمين انه استعمل هذه الاجازة قد روى بها ولا عبرة بالمتأخرة الذين شوهوها والاجازة في اصلها ضعيفة وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا لكن الاحتمال واما اعلم انهى وفيه امور احدها انه اعتمد في عمل المصنف بالظاهر من ظاهر صحتها جواز الرواية بها وهذا مقتضى صحتها واي فايدة لها مع الرواية بها انهى ولا يخفى هذا الاعتراض على المصنف فانه انما انكر ان يكون ذاي واسمع عن احد انه استعملها وروى بها ولا يلزم من ترك استعمالها لاداء بها عدم صحتها اما الاستغناء عنها بالسماع او اختيار الوجوه من خلاف منع الرواية بها الا ان الظاهر ان ما رجحه المصنف من عدم صحتها هو الذي رجح المتأخرون وصحح النووي في الروضة من زيادته فقال الاصح عدم جوازها انهى ومن اجازها ابو الفضل احمد الكتبي من خزوين العدادي وابو الوليد بن رشد من ائمة المالكية وابو طاهر التنوخي وطائفة لم يروا جمعهم الحافظ ابو جعفر محمد بن الكتبي من ائمة البدر الطابة العدادي بجيم كبرى وتاء مثناة من فوقها فوقانية وحاء مهملة ساكنة وفاء على تراجم ائمة المالكية لابي الوليد الوقشي بالقاف والشين المعجمة بينهما واو ساكنة وبعدها ياء مثناة من تحتها فالف فشين معجمة ثم ياء النسبة وقد ذكر ابن الصلاح ان المصنف ذكر انه لم ير واحدا ممن يقتدى به روى بها وقد احتج من وقف عندما

انهى اليه ومع هذا فقد روى بها بعض الائمة المعتمد من على ابن الصلاح كالحافظ ابي بكر محمد بن عمر الأموي صنع الحمزة الاندلسي حال ابن العالم المتسلسل فروى وبرنامجه المشهور بالاجازة العامة وحدث بمصر الخياط الماجر الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي بالاجازة العامة من المولد الطوسي وسمع بها الخياط ابو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي وابو عبد الله محمد بن احمد الذهبي وابو محمد القاسم بن محمد البرزالي على التركي الطاوسي بالاجازة العامة من ابي جعفر الصيدلاني وغيره وقرأها شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي على ابي العباس احمد بن نعمة بالاجازة العامة من داود بن مقبل الحافر وبالجملة فعلى المتأمل من الرواية بها شيء والاحوط ترك الرواية بها والله اعلم قوله فاز فاز للاستفيد او صف جاهلا او كوه فهو الاكوار اقول انهى يقدم ان المصنف احال عدم صحة الاذان العام وقال في هذه الصورة منها انها اولى الاكوار فلم يظهر من كلامه في هذه الصورة المنع او الصحة والصحيح في هذه الصورة الصحة فقد قال الناصح عامر في باب الاذان ما احسنهم احدثوا من تصحيح عند الاذان ولا رابط معتمد لا جدة لانه محصور موصوف كعمال او اولاد فلان او اخوه فلان النوع الرابع من انواع الاجازة الاجازة للمجهول او بالمجهول قوله فان اجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حال من قضى كل اجازة بفوات الرواية بها الى رشد المجاز له فان هذا مع كونه بعيد الصحة المعلوم تعريجا عما يقتضيه الاطلاق وحمله للجهال لا تعلق له في الجملة ولهذا اجاز بعض اتباع الشافعي بيع الشاة هذا اكد الى رشد فقول قلت انهى وقد سبق المصنف ايضا بتصحيح ما في هذه الصورة بل جعلها اولى بالجواز والصحيح فيما عدم الصحة فيما قاس المصنف لهذه الصورة على كون بعض الائمة قول العالم بعلمك هذا اكد ان سمعت ليس كبيع والفرق بين المتسلل ان السماع معتبر في مسئلة البيع والشخص المجاز بهم في مسئلة الاجازة انما وجاز ان يتسلل البيع اجرت لك ان تروي عني ان شئت الرواية عني فان الاظهر الاقوى في هذه الصورة الجواز خلافا لابن الصلاح في مسئلة البيع التي قاس عليها المصنف مسئلة الاذان وجماز خطأ هما الراجح وقال الظاهر انها ان سمعت القسم الرابع من اقسامها فلا يحتمل الكذب وتلقيبه المناولة قوله مال الكلام في هذا العرض اي عرض المناولة اما فيها الاسلام الذي افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا ولا مناولة بل الاوزاعي والشافعي والبويطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري الى اخر كلامه اعتمد على المصنف ذكر ابن حنبل من عند الله ابو حنيفة نرى صحيح المناولة وابعاد ون السماع واما ابو حنيفة فلا نرى صحتها اصلا وذكره صاحب التقييد مطلقا اذا اعطاه المحدث الكتاب واجازله ما فيه ولم يسمع ذلك ولم يعرفه وعند ابي حنيفة ومحمد لا يجوز روايته وعند ابي يوسف يجوز انهى قلت لم يذكر صاحب التقييد في نقله عن ابي حنيفة لعدم الصحة بل سمعه فقط بزيادة على ذلك فقوله ولم يعرفه فاز فاز الضمير في يعرفه عايد على المجاز وهو الظاهر لسبق الضمائر فمقتضاه انه اذا عرف المجاز ما اجيز له انه صحيح بخلاف ما ذكر المعترض انه لا نرى

صحيحا اصلا وازال الضرر يعود على الشيخ المجيز فقد ذكر المصنف بعد هذا ان الشيخ اذا لم ينظر ما يحفظ
رواته لجهله لا يجوز ولا يصح ثم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا بحيث انه يجوز الاعتماد عليه اهـ
وهذه الصورة لا نوافق على صحتها ابو حنيفة ولا يبدان يكون الشيخ حافظا لحديثه او ممسكا لاصله وهو
الذي صححه امام الحرمين كما تقدم بل المفتى به عند اهل المذهب قول ابي حنيفة وابي يوسف ان الاذان غير صحيح والله اعلم
ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف انما منعا صحة الاذان لحالة عرض للمؤذن فقد حكى القاضي عياض في
شرح الالماع عن فقهاء اهل المغرب والاندلس والعمل عند اهل المدينة قول الصحيح المأخوذ به المروي عن الاعمش
القسم الثاني الوجادة: قوله روينا عن المحاملي عن ابن المولد عن ربعي قولهم وجدت في كتاب فلان
من العلم بخط فلان حدثني فلان ولا اعلم له مخالفا في جواز ذلك وجد للمتعدي من المعالي المجلة يعني
قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب ووجدا الى
ذكر المصنف تحته مصادر مشهورة لوجد باختلاف معانيه وبقي عليه مصدرا احدها جدة والغضب
وفي الغنى ايضا وفي المطلوب ايضا والثاني اجدان بكسر الهمزة في الضالة وفي المطلوب ايضا حكاها
صاحب المحكم وافهم المصنف في ظم معنى من المعاني المذكورة على مصدر واحد وقد تقدم ان للضالة مصدرا
اخر وهو اجدان وللمطلوب حتى مصدرا اخر وهي جدة كما تقدم ووجد بالفتح ووجد بالضم ووجدان
واجدان وللغضب ايضا مصدرا اخر وجد بالفتح وجدة وللغنى مصدرا ان اخران وجد
بالكسر ايضا وجدة قوله شان الوجادة ان ينقل من كتاب ذات تحرير فيه احاديث رويناها بخط والله
اعلم ولا يلزم اسم سند الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ونحوها الى اخر كلامه قلت
استراح المصنف في الوجادة ان يحكون ذلك الشيخ الذي وجد الموجود بخطه اجازة له منه ليس كذلك
ولا لك ان تعدل القاضي عياض في باب الالماع في حد الوجادة وحررت عادة اهل الحديث ان يستعملوا
الوجادة مع الاجازة فيقول احدهم وجدت بخط فلان واجازة لي وقال المصنف انما اراد ان الوجادة لا تثبت
عن الاجازة هل هي متصلة صحيحة في الرواية ام لا وحكى الخلاف فيه والله اعلم النوع الخامس
والعشرون في آداب الحديث قوله ينبغي ان يكتب ضبطها بان يضبطها
في نسخة الاصل بخطه او في نسخة مقروءة عليه او في نسخة مقابلة بها ويكتب فوق كل كلمة منها
المشكلة في الكتابة مفردة مضبوطة بالحروف وبالشكل في الكتابة بقدر الحاجة ولا يكتفي بالشكل
المشكلة في الكتابة مفردة مضبوطة بالحروف وبالشكل جميعا وهو مذهب اهل الضبط والاتقان
ظهور شكل الحرف بكماله مفردا بالنون والياء اذا وقعت في اول الكلمة او في وسطها وتفاوتوا في دقيق
العمل في الاشكال عند اهل الاتقان فمنهم من يعتني بالاشكال حتى يشكل الحرف الذي بعد الساكن
الكلمة في الكتابة ويصلوها احيانا ما امكن قوله ويتبع الناسخ ضبطها الى اخره المهملة
تحلف فيهم من يقلب النقط فيجعل النقط الذي فوق الجيم تحت ما شأنها ان تهمل النقط تحت الزاي



والعين ونحوها من المهملات اهمل المغلو المصنف وهذه العلامة قلب النقطة الفوقية في
المعجمات الى استفل المهملات وبيع في ذلك القاضي عياض ولا ادري استثنى ايجا المهملة لانها اوسطت من
استفل صارت حيا قوله وهذه الامر العلامات ما هو موجود في شرح الكتب القديمة ولا
نعلم له وجه في العلامة من تحويل نقوط الحرف المهملة حتى صار المصنف في هذه العلامة على جعل
خط صغير فوق الحرف المهمل وترك فيه زيادة ذكرها القاضي عياض في الالماع تحكى عن بعض اهل المشرق انه
يجعل فوق الحرف المهمل خط صغير يشبه النبرة تحذف المصنف منه ذكر النبرة والمصنف انما اخذ ضبط
الحروف المهملة بهذه العلامات من الالماع للقاضي عياض واذا كان كذلك فحذف لقوله يشبه النبرة يخرج
هذه العلامة عن صفتها فان النبرة هي الهمزة كما قال الجوهري وصاحب المحكم ومقتضى كلام المصنف انها
كالهمزة لا كالشبه والله اعلم قوله بكره لقتل عبد الله فلان من فلان ان يكتب عبد الله فلان سطر
والباقي في اول السطر الاخر اخذه المصنف من هذا على الكراهة والذي ذكره الخطيب في باب
الجامع امتناع ذلك فانه روى عن عبد الله بن بطة انه قال هذا خط غلط فاحش قبيح على الطالب ان يتوخاه
ويتباعد منه قال الخطيب وهذا الذي ذكر ابو عبد الله صحيح قبيح اجتنابه اهـ وافتقر الى دقيق
العدد في الافتراح على دخول الالف واللام في الواجبات والله اعلم قوله وروينا عن الشافعي
الامام وعن يحيى بن ابي كثير مثله ولا تعارض بين كره دخول الالف واللام وبين هذا الذي ذكره المصنف عن الشافعي
وانما هو معروف عن الاوزاعي وعن يحيى بن ابي كثير وقد روى عن الاوزاعي ابو عمر بن عبد البر في باب طابع سنان
العلم من رواية بقية عن الاوزاعي ومن طريق ابن عبد البر رواه العاصي عياض في باب الالماع باستناد ومنه
ناقله المصنف كما اوضحته ستبق ظلم من الاوزاعي الى الشافعي واما قوله يحيى بن ابي كثير فقد ذكر ابو عبد البر
ايضا والخطيب في باب الدعاء وفي باب الجامع من رواية ابان بن يزيد عن يحيى بن ابي كثير والله اعلم قوله
الشافعي في كتاب الصيد في علوم الحديث ولا ذوق من مذاق الشافعي والله اعلم قوله
حلت ولا نهاية على ظاهر فقد طال اشتباه الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستنعر لها اسمها وشكل ذلك
عن مشتركة في باب الاستعارات اهـ حلت وفي هذا نظر وبعد من خشية ان ضبة الفتح وضعت
جزء الكسر والضمة على المكتوب لتشابه وانما جعلت علامة على المكان المغلوط وجعله المتفهم امرة فهي
بضد الباب اشبه كما تقدم نقل المصنف له عن ابي الفاتح الاقفلي وقد رجحه ابو الفاتح هذا عن شيوخه
من اهل الادب كما رجحته في كلامه وجاء القاضي عياض في الالماع فنقل عن اهل المغرب بدل قوله من اهل
الادب والمذكور في كلام ابي الفاتح ما ذكرته والله اعلم قوله ويسمى ذلك الشق ايضا اهـ الشق
بفتح الشين المعجمة وتشديد القاف وهذا الاصطلاح لا تعرفه اهل المشرق ولم يذكره الخطيب في الجامع ولا
في الكفاية وهو اصطلاح لاهل المغرب وذكر القاضي عياض في الالماع ومشاهير المحدثين وكانه ماخوذ من

والعماد

للمع سماب الدرس المسمى
فواه على بعا للدعى لسمو علمه

الشئ وهو الصدع او نشز العضو وهو النتوء وفارق من الظهر الزائد ونحو ما قبلها وبعدها من
الصحيح الثابت بالغرز عليها والله اعلم ونوجد في بعض نسخ علوم الحديث النشز بزيادة نون مفتوحة
في اوله وتسكون الشين فان لم يكن مصحفا ونحو امر النشاج فكانه ماخوذ من نشز الظبي في حبالته اذا علق
فيها فطه ابطال لحركة الكلمة واعمالها محجلا في صورة وثبا وتجاسر النعرف والله اعلم **النوع**
**السادس والعشرون** **قوله** اذا سمع حديثا ثم ازاد رواته من يستحيل ان يسمع هو ايضا سماعه ولا
سيما مثل ان يستحيل سماعه عقلا اي سمع منها على سنه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر الصباغ العميد
فيما نقله عنه الى اخر كلامه وقد اعترض عليه بما ذكره النوع الذي قبله ان الخطيب والاستاذ ابي جوز الرواية
مع ذلك لم يقابل اصلا ولم يكره الشيخ بل اوزه اهـ **قوله** الصورة التي تقدمت هي فيما اذا اصل ذلك
من الاصل فان الخطيب شرط في جواز ذلك ان يكون نسخته تقابل الاصل وان من عند الرواية انه لم يعارض وزاد ان
الصلاح على ذلك شرطا اخر وهو ان يكون ناقل الاستاذ من الاصل عن ثقة نقل الثقل قليل السقط واما
الصورة التي في هذا النوع فان الراوي لم يسمع منها على بعض من يوافقها للاصل وقد اشار المصنف هنا الى التعليل
بدلالة قوله لانه يمكن ان يكون نعاس واحد لكنه في نسخة سماعه والله اعلم **قوله** حرف العادة بحذف
قال ونحوه مما من رجال الاستاذ خطا ولا يذكره بال القراء لغلط اهـ هكذا قال المصنف هنا انه لا
يعدم المطلق يقال لغلط ومقتضاه انه لا يصح السماع بدونها وواقع المصنف دلالة في الفتاوى وما مثل فيما ذكر
تركه العادي قال فعال هذا خطا من فاعله والاظهر انه لا يسقط السماع به لان حذف القول جائز احيانا اهـ
به القرآن العظيم وكذا قال النووي في التدريب والتبصرة تركها خطا والظاهر صحة السماع **قوله**
الظاهر انه لا يكون بعيدا عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا العكس وان جازت الرواية بالمعنى فان
شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا المحل اهـ وفيه نظر من حيث ان المعنى لا يختلف في تشبيه الحديث
لفاعله بما وصف به وصف به نعت النبي او رسول الله صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وان اختلف مدلول لفظ
النبي والرسول فالمقصود هنا بيان وصفه اعم من ان يراد بتعريف القابل بما وصف به واشتهر وانما ما
استدل به بعض من اعتمد ذلك الصلاح على منع ذلك من حديث البراء الذي عارضه في الصحيح حين علمه صلى الله عليه وسلم
ما يدعوا به عند النوم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فقال البراء استذكرهن ورسولك الذي
ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم لا وبنبيك الذي ارسلت فلم ينكر فيه عليه منع ذلك في الرواية لان الغلط الاذكار قد يقع
في بعض اللفظ وتقدم الجواب وبما طن في الفتح سر لم ظن في لفظ اخر ترادفه ولعله اذا الجمع بين وصفه
بالنبوة والرسالة في موضع واحد لاحتمال ان النووي قال الصواب جوازه لانه لا يختلف به هنا معنى والله اعلم
**قوله** اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ اخر فخلطهما ولم يميزه وعزى الحديث جملة
اليهما سندا ان عزا احدهما بعضه وعزا الاخر بعضه فذلك جائز كما قال الزهري في حديث الافك فذهم قال وعنه



جائز لاحد بعد اخلاط ذلك ارسقط دراحد الراويين ورتوى الحديث عن الاخر وحده الى اخر كلامه وقد
اعترض عليه بان البخاري استفاد ذكر احد شيخه او شيوخه في مثل هذا الصنع واقتصر على ذكر شيخ واحد
مما قال وجاء الزهاق من صحيحه وفيه كان عائشة الى صلى الله عليه وسلم واصحابه وخلهم من الدنيا حدثني
ابو نحو بعضهم عن هذا الحديث ثم عمر بن ذر ثم مجاهد ان ابا هريرة قال نقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت
لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع الحديث اهـ والجواب ان المسح انما هو اسقاط بعض شيوخه
وانما يصح الحديث عن بعضهم لانه محتمل ان يكون قد حدث عن المذكور بعض ما سمعه منه فاما اذا لم يسمع
شيخ الا بعض الحديث فاحتمل البخاري هنا فلم يسمع وقد بين البخاري في موضع اخر صحيحه القدر الذي
سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال في باب الاسناد اذا حدث ابو نعيم ثنا عمر رد ترجم
وثنا مجالد قال قال ابو عبد الله انا عمر بن ذر ثنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا
فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا الحديث وهذا هو بعض حديث ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق واما بعد الحديث فيحمل
ان البخاري اخذه من جماعة ابي نعيم وطبقته او اجازه له او سمعه من شيخ اخر عن ابي نعيم اما بحذف بقال الذي روى
عنه في الاسناد بعضه او عنه ولم يسمع الا بعضه فيحمل ان يكون عمر بن ذر سمعه من مجاهد عن ابي هريرة
منه الا وهي محتمل لانها عنعنة بعضه السماع الا القطعة التي صرح البخاري في الاستئذان بانها والله اعلم
**النوع السابع والعشرون** **قوله** وانما يصح الاخذ المتصل وليس بتقييد بذلك
الجواز واشار الى العمل مطلقا من غير بيان للمجاز فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين اهـ والذي
قدمه هناك انه ذكر هناك قولين احدهما الجواز والثاني المنع وقال الاول بعيد فانظر كلامه هناك الا ان يجاب
الاستناع والجواز هناك اذا ما قال العمل يسمع لفظ المتصل حكم البخاري على الشيخ بجواز
لتساهل المتصل ان يرويه عن العمل لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا اخبرني قال املا انما يجوز ذلك لو سمع لفظ
العمل ويجوز ان يقول انا فلان ونطلق ذلك على الصحيح ويجوز ان يقيد ذلك بقوله قراءة عليه محتمل ان يقال الجواز
لان المتصل ظاهر البخاري على الشيخ ويحتمل ان لا يجوز لذلك لان موضوع المتصل سليم الظاهر الشيخ وليس قصده
القراءة على الشيخ والاول اظهر كما قال تقدم هناك والله اعلم **قوله** او نسبه الامام عرف بها
لعل زينب العمياء وهو ابو احمد ومنيه امه وعلى جدته ام اسماء هي زوج المصنف هنا ان ينبه امام على ان قصد
في النوع السابع والعشرين على كونها جدته وحكاه عن الترمذي بحثا وان احدث ام ابيه وما قاله الترمذي هو الذي جزم
به ابو نصر زينا كولد ولكن قال ان محمد الترمذي نصب الزينبي والذي ذكره الطبري ورجحه ابو الحجاج المزي انها
ام بعل لا جدته فما رجحه المصنف هنا هو الراجح والله اعلم **قوله** واذا ابهم الا ان عن غير مقابلته
وانما نه اهـ هكذا ذكر المصنف هنا انه لا يغني عن مقابلته الا ما تقدم في كلامه في النوع الخامس والعشرين

في الرواة من سمع عن معاملة شيخه وطلبته فيحتمل ان يكون كلامه هنا محمولا على ما تقدم فيقال ويحتمل ان يفرق
بين الشيخ من اهل السماع والشيخ من املا الشيخ حفظا لا بحفظ غيره ومما ذكر الشيخ عبد الغفار ضد ما الحلبه
تشبيق الطبقة والله اعلم وقوله يجز فيه كسر الجيم على المشهور وبه جزم الجوهري فقال يجز الشي بالكسر
يجز جزا اذا انقضى وفي لغة وهذا الذي نبه عليه المصنف في حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه والذي صدر
به صاحب المحكم كلامه الفتح فقال يجز الكلام انقطع ويجز الوعد يجز يجز انجز قال وقد قال يجز قال
ابن السكيت كان يجزي وكان يجز قضى حاجته اسمي النوع التاسع والعشرون قوله
الى ان العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة ثم قال اعلم ان هذا النوع من
العلو علو تابع لنزول اذ لولا نزول ذلك الامام في اسناده لم تعل انت في اسناده ذلك اسمي الملقي المصنف ان هذا
النوع من العلو علو تابع لنزول ولتيسر ذلك على الطلاقة وانما هو الغالب ومما يكون هذا النوع من العلو غير تابع
لنزول ما يكون عاليا من حديث ذلك الامام ايضا مثاله حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه قال كان
على موسى يوم كلمه الله كساء صوف وجبة صوف الحديث رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الاعرج
عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود وقد وقع لنا عاليا مما اخبرناه شيخنا ابو الفتح محمد بن ابراهيم الميدومي
قال انا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الانصاري
بقراتي عليه بدمشق في الرحلة الاولى قال انا احمد بن عبد الدائم المقدسي قراءة عليه وانا حاضر قالا انا عبد المنعم
بن عبد الوهاب قال انا علي بن احمد بن محمد بن بيان قال انا محمد بن محمد بن مخلد انا ابراهيم بن مخلد قال انا اسمعيل بن محمد
الصفار قال نا الحسن بن عرفة نا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كلم الله موسى عليه السلام كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكمة
صوف ونعلاه من جلد حمار غير ذكي فهذا الحديث بهذا الاسناد لا يقع لاحد في هذا الزمان
اعلى منه على وجه الدنيا من حيث العدد وهو علو مطلق لشيخنا لعاليه النزول فانه عال للترمذي ايضا فان خلف
بن خليفة من التابعين واعلى ما يقع للترمذي روايته عن اتباع التابعين واما علو طريقنا فلان واحدا من شيخنا
ابا الفتح اخر من روى عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب اخر من روى عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن
كليب اخر من روى عن ابن بيان وابن بيان اخر من روى عن ابن مخلد وابن مخلد اخر من روى عن الصفار والصفار اخر
من روى عن ابن عرفة وابن عرفة اخر من روى عن خلف بن خليفة وخلف بن خليفة اخر من راى الصحابة فهو علو مطلق
والله اعلم النوع الموفي ثلثين معرفة المشهور قوله وكذا بلغنا عن احمد بن حنبل
رضي الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق ليس لها اصل من بشرني
بخروج اذار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيامة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء
على فرس قوله لا يصح هذا الكلام عن الامام احمد فانه اخرج حديثا منها في المسند وهو حديث للسائل حق وان

جاء

جاء على فرس وقد ورد من حديث الحسين بن علي وابيه علي وابن عباس والهرماس بن زياد اما حديث
الحسين بن علي بن ابي طالب فاخرجه ابو داود من رواية يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس ورواه احمد في مسنده عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما
عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود فهو عنده صالح ويعلى
ذكره ابن حبان في الثقات وجهله ابو حاتم وباقي رجاله ثقات واما حديث علي فاخرجه ابو داود ايضا
من رواية زهير عن شيخ قال رايت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن ابيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واما
حديث ابن عباس فرواه ابن عدي في الكامل من رواية ابراهيم بن يزيد عن سليم الاحول عن طاوس عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اورده في ترجمة ابراهيم بن عبد السلام المكي المخزومي رواه عن ابراهيم بن يزيد فقال هذا معروف
بعبد الرحمن هذا عن ابراهيم بن يزيد سرقه منه لم يعرف به قال وابراهيم بن عبد السلام في جملة الضعفاء المجهولين واما
حديث الهرماس بن زياد فرواه الطبراني في الكبير من رواية عثمان بن فايد عن عكرمة بن عمار عن الهرماس بن زياد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعثمان بن فايد ضعفه ابن معين والبخاري وابن حبان وغيرهم وكذلك
حديث من اذى ذميا فهو خصمه وفيه نحوه رواه ابو داود من رواية صفوان بن سليم عن عدة من ابناء اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ابائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته
او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيامة سكت عليه ابو داود ايضا فهو عنده صالح وهو
كذلك فان اسناده جيد وهو وان كان فيه من لم يسم فانهم عدة من ابناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي
لا يشترط فيه العدالة فقد رويناه في سنن البيهقي الكبرى فقال في روايته عن ثلثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما الحديث الاخر ان صح فلا اصل لها فقال ابن الجوزي في الموضوعات وقد ذكر العوام ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة قال احمد بن حنبل لا اصل له قلت وروى الطبراني من رواية ابي شيبة
القاضي عن ادم بن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك قوم الا في اذار ابو شيبة فاسمه
واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان وهو جد ابي بكر بن ابي شيبة كذبه شعبة وقال ابن معين ليس بثقة وقال احمد فهو منكر على
ضعفه وروى الامام ابو بكر محمد بن سفيان بن شاكر الزيات في كتاب له فيه اخبار عن ذلك وانه قيل وان وهب
ابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم في الحديث الذي روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليوم صومكم
يوم نحركم قال هذا من حديث الكذابين قوله ومن المشهور الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل
الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره في كلامه ما يشعر بانه ليس
فيه عند اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا يشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه عبارة عن الخبر الذي
عمل العلم بصدقه ضرورة اسمي وقد اعترض عليه بانه قد ذكره ابو عبد الله الحاكم وابو محمد بن حزم وابو
عمر بن عبد البر وغيرهم من اهل الحديث والجواب عن المصنف انه انما نفى عن اهل الحديث ذكره باسمه

روى الترمذي وابن ماجه قال الترمذي المعنى صحيح زد عليه واجيد

المتواتر

اعلم المشترى بعماد الكاس وهو لد المدور وزانفع فى كلامهم العصر عند عافيره الاصوليون واعانفع فى
كلامهم انه نوار عند صلى الله عليه وسلم كذا وكذا اوان الحديث الفلانى متواتر لهولا ارعد الترمذى حديث المسح على
الخفين انه استفاض وتواتر وقد ردوز بالتواتر الاشرار لد المعنى الذى قرنه الاصوليون والله اعلم

**قوله** وسئل عن الرازمسال لدلالا عياء مطلبه وحديث اعا الاعمال بالنيات لنشر بدلك
بتسهيل وار بعله عدد التوار وزياده لان دلالة أعليه فى وسط اسناده ولم يوجد اوالله على ما نطق
ذكره نح حديث شرى كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار نراه مثالا له لكل الارقال وذكر بعض اعماله انه
رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنى وستون نفسا من الصحابه وفيهم العشره المشهود لهم بالجنه قال والليث
الذى بايعه حديث اجتمع على روايته العشره عنهم ولا نعرف حديثا روى عن الترمذى من بقاء الصحابه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد قال الصنعه وبلغ بعض اهل الحديث الترمذى هذا العدد اسى وفيه
امور الاول انه قد اعتبر عليه بازحديث الاعمال بذكر انه تفرد عن جماعه من الصحابه نحو ستين فلغوا
العشرين قل لم يبلغ بهم اربعه هذا العدد واعا بلغ بهم عائشه فقط فذكر بخرداسمائهم من عزاه
لشئ منها ولا عزى الى راوه ولبئس ما اعتمد الله محمد اسحق بن منده واعاهو ابو الباسم عبد الرحمن بن مندة
له سماه المشرح بن هيعه الترمذى فى شرحه قال ومن رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عمر بن الخطاب رضى الله
عنه على بن ابى طالب وسعد بن ابى وقاص وابو سعيد الخدرى وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس
وانس بن مالك وابو هريره ومحمود بن الربيع وعتبه بن عبد السلمى وهلال بن سويد وعباده بن الصامت وطارق
عبد الله وعتبه بن عامر وابو بكره نفيع الغفارى وعتبه بن السائب وعتبه بن مسلم فكذا اعد سعد عشره عشره عمر قال
وفى المدور بن انس لبئس لما صنع ومعاذ الله ان يتعمد وعتبه بن مسلم وقد ذكر انما از جماز فى سماع الداخل
فمن منهم حتى عشره عشره ولعلى ان الحافظ الناجاح الذى سبق فى كلامهم انه منده هذا فانكره واسعده وقد
سبق احاديث الدور بن فوجدت الترمذى مثل الله لا مثل اعا الاعمال لسانا وفيما ما هو بعد اللفظ
وقد رأيت عزوها لمن جرحها المستفاد محمد على بن ابى طالب رواه ان الاصبغ فى مسنده والحافظ ابو نعيم
فى مستخرجه الكبير فى الاربعين العلويه من طرق اهل البيت بلفظ الاعمال بالنيه وهى اسناده لا نعرفه وحديث
سعد ابى وقاص رضى الله عنه انما اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقه تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها الكلمه
رواه الاربعه الا النسائى وحديث ابى سعيد الخدرى رواه الدارقطنى فى غرائب حديث مالك والحاكم فى معالم
الترمذى بلفظ حديث عمر وحديث ابى سعيد رواه الطبرانى فى المعجم الاوسط بلفظ انما الاعمال بالنيات
وانما لامرئ ما نوى وحديث صفيه رواه ابن ماجه بلفظ سعتهم الله على ما فى انفسهم الامر الثمانى
ان ما حدثه الصنف عن بعض اصحابه مرفوعا رواه اسناد وستون صحابيا وفيهم العشره طالم الصنف ذكر وبها فاسو
الترجم الكورى فانه ذكر ذلك فى النسخه الاولى من الموضوعات فذكر انه رواه احد وستون نفسا ثم روى بعد ذلك
ما وقع الى عن ابى محمد بن احمد بن عبد الوهاب التنا توزى انه لبس فى الدنيا حديث اصح بطلب العشره عنهم مالك
الا الكورى انه ما وقعت له رواه عبد الرحمن بن عوف الا الذى مالك ولا اعرف حديثا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم



غيره ٤

ى رواه عبى سعيد عن محمد ابن ابراهيم عن علس وقال عرب جدا والمحفوظ حديث عمر ورواه وستة الشاه للقضاعى
من حديث الشريد الموسر حتى من عمله وحد ـــ اى هريره رواه فى جزء من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر وان
ماجه من حديث ابى هريره انما بعثت الناس على نياتهم وحد ـــ نحوه رواه ابن ماجه بلفظ انما الاعمال بالنوعا
ادا اتمام اسنده بقاء اعلاه وحد ـــ عباده بن الصامت رواه النسائى بلفظ من غزا فى سبيل الله وهو لا ينوى
الا عقالا فله ما نوى وحد ـــ طارق عبد الله رواه ابن ماجه بلفظ بعثر الناس على نياتهم وحد ـــ عمه
بن عاتر رواه اصحاب السنن بلفظ ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلثه نفر فى الجنه صانعه يحتسب فى صنعته الخير
وحد ـــ ابى در رواه النسائى بلفظ من اتى فراشه وهو ينوى ان يقوم يصلى من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له
ما نوى وحديث انما بالنيات ابتداء من حديث ابى الدرداء وسهل بن سعد والنواس بن سمعان
واى موسى الاشعرى وصهيب بن سنان وابن ماسه الباهلى وبريدة بن الحصيب وصفوان بن اميه وعبد بن
الحمراء اوالحارث بن غزيه وعائشه وام سلمه وام حبيبه وصفيه بنت حيى بحد ـــ ابى الدرداء رواه النسائى
وابن ماجه بلفظ حديث انى ذر المعدم وحد ـــ سهل بن سعد رواه الطبرانى فى المعجم الكبير بلفظ المؤمن
حتى من عمله وعمل الماء وحتى من عسله وظل يعمل على بقيه وحد ـــ النواس بن سمعان رواه الطبرانى ايضا
بلفظ نبيه المؤمن حتى من عمله وحد ـــ ابى موسى رواه ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس بهذا اللفظ
وحد ـــ صهيب رواه الطبرانى فى الكبير بلفظ ابجار حل بن روح امراته فنوى ان لا يعطيها من صداقها شيئا
مات يوم يموت وهو زان وابما رجل اشترى من رجل بيعا فنوى ان لا يعطيه من ثمنه شيئا مات يوم يموت وهو
خائن وحد ـــ ابى امامه رواه الطبرانى بلفظ من اذن فى مسجد ينوى ان يؤذن فى سائر ايامه اداه الله عنه
يوم القيامه ومن اذن فى سائر ايامه وهو ينوى ان لا يؤذن فى ذلك اليوم وحد ـــ ابن ثابت وابن رافع بن خديج رواه الطبرانى
فى مسنده فى قصه لحديث ابى سعيد الخدرى لا يحبه بعد الفتح ولا جهاد ونيه ولكن جهاد ونيه وقوله حتى ورد الله لبنته وعند ابن
ثابت وابن رافع بن خديج معه على الترجمان ابا سعيد قال لو شئت هذا ان لحدثك قال فحدثه صدق وحد ـــ
عزيز بن الحارث رواه الطبرانى فى الكبير بلفظ لا يحبه بعد الفتح الا مؤمن تلك الجهاد والنيه والخير وحديث
عائشه رواه مسلم فى قصه الجيش الذى يخسف بهم وفيه يبعثهم الله على نياتهم وحد ـــ ام سلمه رواه ابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحد ـــ ام حبيبه رواه الطبرانى فى المعجم الاوسط بلفظ يبعثهم
امرء على نيته وحد ـــ صفيه رواه ابن ماجه بلفظ سعتهم الله على ما فى انفسهم الامر الثمانى

احد وستون صحابيا وعلى قول هذا الحافظ اثنان وستون الا هذا الحديث انهى فكذا ابطلته من تسخته من الموضوعات
قلت الحافظ زين الدين عبد العظيم المنذري وهذه التسخة هي التسخة الاولى من الكتاب ثم راد ابن الجوزي في الكتاب
الذكور اشياء وهي التسخة الاخيرة فقال فيها رواه من الصحابة ثمانية وستون نفسا هكذا املاه من خطه ولد
المصنف من الموضوعات الامر الذي ـــــ ما ذكره الحافظ ابو بكر محمد احمد بن عبد الوهاب الشافوري
من انه لا يعرف حديث اصبح على العشرة غيره وافقه ابن الجوزي على ذلك وكذلك المصنف ما قالا له بعض الحفاظ
سماه الترغيب حديث ابن حديث رفع الدرجات الصلوة هذا الوصف وكذلك حديث المسح على الخفين فانه حديث
رفع الدرجات الصلوة فقد ذكر الحافظ ابو عبد الله الحاكم فيما نقل الذهبي عنه انه سمعه يقول لا نعلم شيئا اتفق عليه
رواته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من الاربعة عشر الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة من
بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة عشرة هذه التسمية ـــــ الذهبي وهو كما قال الشافعي
ابو عبد الله رضي الله عنه فقد روى هذا التسمية عن العشرة وعدهم وكذلك ذكره ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله
بن منده في كتاب التوحيد له ذكر الشيخ تركه الناس للذكره واما حديث ـــــ المسح على الخفين فقد ذكر ابو القاسم بن منده
في كتاب الدلائل له رواه العشرة ايضا الا ابن الزبير ـــــ قول ابن الجوزي انه لا يعرف حديث روى عن اكثر
من سبعين من الصحابة الا حديث مكذوب على مسوح حديث المسح على الخفين فقد ذكر ابو القاسم بن منده في كتاب
المسح عليه من رواه من الصحابة فزاد واعلى السبعين وذكر الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتاب الامام عن ابن
المنذر قال روى عن اكثر من مائتين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين الحديث ـــــ ما ذكره المصنف عن بعض اهل الحديث انه بلغ به الى نيف هذا العدد اي
اكثر من سبعين نفسا فقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني وابن الناخر الى ان الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل في جزء
فرادى قد على هذا العدد وقد زلت عدة من روى من حديث من الصحابة هكذا او هم بزيادة على السبعين من على الكذب
وهم اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس والبراء بن عازب وبريدة الاسلمي وجابر بن سمرة وجابر بن
عبد الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وطائفة غيرهم وزافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن
ثابت والسايب بن يزيد وسعد بن مالك بن سنان وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وسفينة وسلمان بن الفارسي
وسلمان الفارسي وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير
وعبد الله بن جعفر وقيل انه لم يحدث وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الله
بن هوذة وعتبة بن عبد وان وعثمان بن عفان والعباس بن عبد المطلب وعقبة بن عامر وعلي بن ابي طالب وعمار
بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن مرة الجهني وفديك
بن سعد بن عباد وكعب بن عجرة ومعاذ بن جبل ومعبد بن خالد ومعوية بن حيدة ومعوية بن سفيان والمغيرة بن شعبة والمقدام
الكندي وبشير بن شريط وواثلة بن الاسقع ونافع بن عبد الحارث وابو امامة وابو بكرة الصديق وابو الحمراء وابو

الامام

شهد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهد بدرا وقيل رومان وقيل عبيس وقيل
ثقيف روى له مسلم عنه والنسائي اه

ذكره الذهبي في التجريد وله عند مسلم عن
عبد الله بن زيد الانصاري قال ابو زرعة
الدمشقي له صحبة له حديث



ذر وابو رافع وابو رشدة وابو سعيد الخدري وابو عبدة بن الجراح وابو فاخته وابو قرصافة وابو كبشة الانماري
وابو موسى الاشعري وابو موسى الغافقي وابو ممو الكردي وابو هند وابو العشراء الداري عن ابيه وابو ملك
الاشجعي عن ابيه وعائشة وام امي وهو لاحقه وسبعون نفسا فهؤلاء تسعة وستون نفسا هكذا املاه من خط ولد
المصنف من الموضوعات الامر الذي ـــــ ما ذكره الحافظ ابو بكر محمد احمد بن عبد الوهاب الشافوري
من انه لا يعرف حديث اصبح على العشرة غيره وافقه ابن الجوزي على ذلك وكذلك المصنف ما قالا له بعض الحفاظ
سماه الترغيب حديث ابن حديث رفع الدرجات الصلوة هذا الوصف وكذلك حديث المسح على الخفين فانه حديث
رفع الدرجات الصلوة فقد ذكر الحافظ ابو عبد الله الحاكم فيما نقل الذهبي عنه انه سمعه يقول لا نعلم شيئا اتفق عليه
رواته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من الاربعة عشر الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة من
بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة عشرة هذه التسمية ـــــ الذهبي وهو كما قال الشافعي
ابو عبد الله رضي الله عنه فقد روى هذا التسمية عن العشرة وعدهم وكذلك ذكره ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله
بن منده في كتاب التوحيد له ذكر الشيخ تركه الناس للذكره واما حديث ـــــ المسح على الخفين فقد ذكر ابو القاسم بن منده
في كتاب الدلائل له رواه العشرة ايضا الا ابن الزبير ـــــ قول ابن الجوزي انه لا يعرف حديث روى عن اكثر
من سبعين من الصحابة الا حديث مكذوب على مسوح حديث المسح على الخفين فقد ذكر ابو القاسم بن منده في كتاب
المسح عليه من رواه من الصحابة فزاد واعلى السبعين وذكر الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتاب الامام عن ابن
المنذر قال روى عن اكثر من مائتين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين الحديث ـــــ ما ذكره المصنف عن بعض اهل الحديث انه بلغ به الى نيف هذا العدد اي
اكثر من سبعين نفسا فقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني وابن الناخر الى ان الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل في جزء
فرادى قد على هذا العدد وقد زلت عدة من روى من حديث من الصحابة هكذا او هم بزيادة على السبعين من على الكذب
وهم اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس والبراء بن عازب وبريدة الاسلمي وجابر بن سمرة وجابر بن
عبد الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وطائفة غيرهم وزافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن
ثابت والسايب بن يزيد وسعد بن مالك بن سنان وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وسفينة وسلمان بن الفارسي
وسلمان الفارسي وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير
وعبد الله بن جعفر وقيل انه لم يحدث وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الله
بن هوذة وعتبة بن عبد وان وعثمان بن عفان والعباس بن عبد المطلب وعقبة بن عامر وعلي بن ابي طالب وعمار
بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن مرة الجهني وفديك
بن سعد بن عباد وكعب بن عجرة ومعاذ بن جبل ومعبد بن خالد ومعوية بن حيدة ومعوية بن سفيان والمغيرة بن شعبة والمقدام
الكندي وبشير بن شريط وواثلة بن الاسقع ونافع بن عبد الحارث وابو امامة وابو بكرة الصديق وابو الحمراء وابو

جاء زيد

كذب

**الموع**

**احاكي واللهو معرفة الغرب والغريب قوله** وسمي الغريب اسنادا وجادة من
هو غريب متنا واسنادا ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا ومال ولد ازي هذا النوع سكتر فلا نوجد الا ايا هو
غريب متنا واسنادا وغريب اسنادا لا اذا اشتهر الحديث الفرد في من يرويه وروايه عنه عدد كثير وقد يصير غريبا مشهورا
وغريبا متنا وغريب اسنادا الكل بالنظر الى احد طرق الاسناد فاذا اسناده مثلا نصف الطرق الاول
نصف الاشهر من طرقه الاخر كحديث اعمال الاعمال بالنيات اهـ اسعد المصنف وحديث عمر منا لا اسنادا
الا بالنسبة الى طرق الاسناد واسناد ابو الفتح العمري هذا القسم مطلقا من غير تحمل له عما ذكر المصنف
فقال في شرحه الذي على الفرد على اقسام غريب متنا وسندا ومتنا لا سندا وسندا لا متنا وغريب بعض السند

منقطع وعن بعض المرجعة انه اشار الى انه اخذ ذلك من كلام محمد بن طاهر المقدسي فانه قسم الغرائب والافراد الى خمسة انواع
فمنها اسانيد ومتون ينفرد بها اهل بلد لا توجد الا من روايتهم وسنن ينفرد بالعمل بها اهل مصر لا يعمل بها في
غيرها مصر ثم تكلم ابو الفتح على الاقسام التي ذكرها ابن طاهر الى ان قال واما النوع الخامس فيشمل الغرائب كلها سندا
ومتنا او احدهما دون الاخر قال وقد ذكر ابو محمد بن ابي حاتم بسنده له ان رجلا سال مالكا عن تخليل اصابع الرجلين في
الوضوء فقال له ليس ذلك على الناس قال فتركته حتى خف الناس فقلت له ان عندنا في ذلك سنة فقال وما هي قلت حدثنا الليث
بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك اصابع رجليه بخنصره فقال ان هذا الحديث حسن وما سمعت به قط الا الساعة ثم سمعته بعد ذلك يسال فيامر بتخليل الاصابع قال ابو الفتح هذا
حديث اسناده مصري صحيح وزعم انه معروف عندهم فاسناده ثلاثة احاديث واستفادة السائل فائدة بالعمل بهذا
او معناه انتهى كلامه والحديث المذكور رواه ابو داود من رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد الرحمن
الحبلي عن المستورد بن شداد قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة انتهى وابن لهيعة لم ينفرد به بل
تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث كما رواه ابن ابي حاتم عن احمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب عن
الثلاثة المذكورين وصححه ابن القطان لتوثيقه لابن اخي ابن وهب فقد زالت الغرابة عن الاسناد بمتابعة الليث وعمرو بن الحارث
لابن لهيعة والمرجو والله اعلم ويحتمل ان يريد بكونه غريب المتن لا الاسناد ان يكون ذلك الاسناد مشهورا جادة
لعدة من الاحاديث بان يكونوا مشهورين برواية بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا لانفرادهم به والله اعلم **النوع**
**الخامس والثلاثون معرفة المسلسل** **قوله** ونوع الحاكم ابو عبد الله الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها
انما هو صور واسلة ثمانية ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكره الشيخ الا ان **قوله** لم يحصر الحاكم مطلق انواع المسلسل
في ثمانية انواع وانما ذكر انواع المسلسل الدالة على الاتصال لا مطلق المسلسل وبطريق ذلك تعدها وتحصرها في عددها
فالاول المسلسل بسمعت والثاني المسلسل بقولهم قم فصب على يدي حتى اريك وضوء فلان والثالث المسلسل بقولهم بايدي
على الاتصال من سمعت او انا او نبانا والحلف المسلسل الفاظ الاداء والرابع المسلسل بقولهم قال قيل
لفلان قم اقرا بما قال نقول امر فلان والخامس المسلسل بالاخذ باللحية وقولهم امنت بالقدر خيره وشره و
والسادس المسلسل بقولهم وعدهن في يدي والسابع المسلسل بقولهم شهدت على فلان والثامن المسلسل بالتشبيك
باليد ثم قال الحاكم فهذه انواع المسلسل من الاسانيد المتصلة التي لا شبهة في اتصالها الى اخر كلامه والتشابيه من الرواة من طاهر
اسمعي فلم يذكر الحاكم من المسلسلات الا ما يدل على الاتصال دون استحسان فقه المسلسلات ثم نص على الحاكم على ان من
المسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها كالمسلسل بقوله اطعمنا وسقانا والمسلسل بقوله اضافنا على الاسودين
التمر والماء والمسلسل بقوله اخذ فلان بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص الاظفار يوم الخميس ونحو ذلك
والله اعلم **النوع الرابع والثلاثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه** **قوله**
وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر فهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على
غيره انتهى وهذا الذي حده به المصنف سبقه به القاضي ابو بكر الباقلاني فانه حده برفع الحكم واختاره الامدي
وابن الحاجب قال الحازمي وقد اختار ابو بكر القاضي اعراض الحد الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب

المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه قال الحازمي وهذا حد صحيح انتهى وقد اعترض عليه بان التعبير برفع
الحكم الا ان الحكم قديم لا يرتفع والجواب **عنه** ان المراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلف واعترض صاحب المحصول
ايضا على هذا الحد باوجه اخرى ثم منها ما يطول ليس هذا موضع ايرادها **قوله** ومنها ما يعرف بقول
الصحابي كما رواه الترمذي وغيره عن ابي بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها وكما اخرجه
النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار في اشباه
لذلك انتهى اطلق المصنف ان النسخ يعرف بقول الصحابي ولكن هل حتى يقول هذا ناسخ او هذا منسوخ او لا بد
من التصريح بان هذا متاخر عن هذا والذي ذكره الاصوليون صاحب المحصول والامدي وابن الحاجب انه لا بد من
اخباره بان احدهما متاخر ولا يكفي قوله هذا منسوخ لاحتمال ان يقوله عن اجتهاد وعن لا نرى بما نراه وحكى صاحب
المحصول عن الكرخي انه يكفي اخباره بالنسخ اذ لولا ظهور النسخ عنده لم يطلقه وما **قاله** المتاخرون هو
الظاهر وفي عبارة الشافعي ما يقتضي الاكتفاء بذلك فانه قال ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم او بوقت يدل على ان احدهما بعد الاخر او بقول من سمع الحديث او العامة هكذا رواه
البيهقي في المدخل باسناده الى الشافعي فقوله او بقول من سمع الحديث اراد به قول الصحابي مطلقا لا قوله
هذا متاخر فقط لان هذه الصورة قد دخلت في قوله او بوقت يدل على ان احدهما بعد الاخر والله اعلم
**قوله** ومنها ما يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه
بانعقاد الاجماع على ترك العمل به انتهى وفيه امور احدها **انه** ورد في الحديث نسخه بلا حاجة الى الاستدلال
عليه بالاجماع اما المنسوخ فهو ما رواه اصحاب السنن الاربعة من حديث معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه ورواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وشرحبيل بن
اوس وصحابي اخر لم يسم ورواه الطبراني من حديث جرير بن عبد الله والشريد بن اوس **واما** الناسخ فهو ما رواه
البزار في مسنده من رواية محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب
الخمر فاجلدوه فان عاد فاجلدوه فان عاد فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال فاتي بالنعمان قد شرب
الرابعة فجلده ولم يقتله فكان ذلك ناسخا للقتل قال البزار لا نعلم احدا حدث به الا ابن اسحق وذكر الترمذي
تعليقا من حديث ابن اسحق ثم قال وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا قال
فرفع القتل وكانت رخصة انتهى وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال ولد في اول سنة من الهجرة وقيل ولد
عام الفتح قال ويقال انه اتي به النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له انتهى والصحيح انه ولد عام الفتح **الثاني** ان
دعوى الاجماع في هذا نظر بعيد وان كان الترمذي قد سبق الى ذلك فقال في العلل التي في اخر الجامع جميع ما في
هذا الكتاب معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين فذكر منهما حديث اذا شرب الخمر فاجلدوه فان عاد
في الرابعة فاقتلوه **قال** النووي في شرح مسلم وهو كما قال فهو حديث منسوخ دل الاجماع على نسخه وفيما

فالوه نظر فقد روى احمد بن حنبل في مسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال اتيتني رجل قد شرب الخمر في الرابعة فلما علي
ان اقتله وذكر اسناده عن البيهقي وهو قولنا ان حرم فلا اجماع اذا وان قلنا ان خلافا اهل الظاهر لا يقدح في الاجماع
على احد القولين قد قال بعض الصحابة والتابعين والله اعلم الى هنا اذا المهر ان الخلاف في قتل شارب
الخمر في الرابعة موجود فليتبع ان يمثل عمال اخراجوا على ترك العمل به فنقول روى ابو عيسى الترمذي
في جامعه حدثنا قتيبة اذا الحسن بن موسى عن ابي علي عن السائب بن يزيد عن الصباح بن يزيد عن جده
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وقد اجمع اهل العلم ان الزاني لا يرجم حتى يشهد عليه اربعة
عن عيسى فهذا حديث قد اجمعوا على ترك العمل به وهو في باب الزنى فاذا يستشبه في العلم حين
استدل الحسن المعدني واكواسي عن الترمذي مرسلا وجد احدها الى الحديث قد قال بعضهم بعض
اهل العلم وهو الزنى عن الصبيان فلم يجمع على ترك العمل بجميع الحديث والوجه الثاني ان هذا الحديث قد اعلت
بالغلط على ان عند رواه الترمذي عن محمد اسمعيل الواسطي عنه هكذا او رواه ابو بكر بن ابي شيبة عن ابن بكير بلفظ
حدثنا يحيى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلم نسأل عن الصبيان وقد سألنا عنهم هكذا رواه ابن ابي
شيبة في المصنف وبهذا رواه ابن ماجة رحمه الله قال ابو اسحق الحربي الحفاظ وهذا اولى بالصواب واشبه بالسهى
واذا ترجح ان الغلط رواه الترمذي غلط فلا ان نقول بترك الحكم على الحديث بالنسخ عند ترك العمل به اجماعا الا ان
على حجته وقد اشار الى ذلك الفقيه ابو بكر الصيرفي في باب الولاء عند الكلام على انعارض حديث جابر قال فان اجمع
على ابطال حكم احدهما فالحديث المتروح او على ابطال الاخر ثابت فيمكن حمل كلام الصيرفي على ما اذا ثبت الحديث
الذي اجمع على ترك العمل به فان الحكم عليه بالنسخ فرع عن ثبوته ويمكن حمل كلامه على ما اذا قال صحيحا ايضا وهو خبر
احاد واجمعوا على ترك العمل به فلا يعتبر المصير الى النسخ لاحتمال وجود الخلاف روايته فهو حافال منسوخ او
غلط والله اعلم الوجه الثاني ان الحاكم قد نجد الدارقطني في باب القرى حمل الحديث رواه الترمذي في هذا الحديث
على ان المراد رفع الصوت بالتلبية لا مطلق التلبية وان منه استعمال المجاز بحمله عن النساء لا يجزن الا رفع
عن اسماعهن في حوض النساء فان الرجال فاسواء الدليل على ان النساء فيه نظر وبعد والله اعلم **النوع السادس**
**واللتون معرفة محل الحديث قوله** هالرجع بكسر الواو وبضمها تم في حشر وجهان من
وجوه الرجحان فاكثر ولمصنفها موضع اخر عد ذا اسهى افتقر المصنف على هذا المقدار من وجوه الرجح وبيع
في ذلك الكازي فانه قال في باب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ووجوه الرجحان كثيرة اما ذكر بعضها فذكر ثمانية
وجها قال فهذا القدر كاف في ذكر الرجحان وثم وجوه كثيرة اعرضنا عن ذكرها لقلة يطول بها هذا المختصر انتهى
كلام الكازي ووجوه الرجحات ترد على الثمانية وقد زادت عدها محمد ذا فاد انا بحسن الذي عدها الكازي ثم ابتدء
بعدها على الولاء وهي الاولى **قوله** كثيرة الرواة الثاني قوله احد الراوي بن اعين واحفظ الثالث كونه سمعا
على عدالة **الرابع** قوله بالغا حال التحمل **الخامس** قوله سماعه محدثا والاخر عرضا **السادس** قوله احد ما سماعا او



عرضا والاخر اجازة او وجادة او ساوله **السابع** قوله ساشرة الا رواه **الثامن** قوله صاحب القصة **التاسع** قوله
احد شيئا فاو استقصا **العاشر** قوله اقترن سماعه بسماع النبي صلى الله عليه وسلم حالة تحمله **الحادي عشر** قوله الاصالة شيخه
**الثاني عشر** قوله سمعه من مشايخ بلده **الثالث عشر** قوله احد احد سمعه لدى مخارج **الرابع عشر** قوله استاده مجازيا
**الخامس عشر** قوله راوية لا ارجوز الدلس **السادس عشر** دلالة الحال على الانتقال كمحث وعي **السابع**
**عشر** قوله مشاهد الشيخ عند الاخذ **الثامن عشر** قوله احد ثه لم يحلف به **التاسع عشر** قوله اوه لم
يسطر لفظه **العشرون** قوله احد ثه سمعا فاعرضه **الحادي والعشرون** كونه سمعا فاعلى انفراد **الثاني والعشرون**
كون راويه لا يجيز الرواية بالمعنى **الثالث والعشرون** قوله فقيها **الرابع والعشرون** قوله صاحب داية رجح به **الخامس**
**والعشرون** قوله احد سمعه بسماع قوله والاخر عشه الساسة لا لاواحتياط **السادس والعشرون** كون القول
تقارنه الفعل **السابع والعشرون** قوله موافقا لظاهر القرآن **الثامن والعشرون** كونه موافقا لشهد الغرى
**التاسع والعشرون** كونه موافقا للقياس **اللتون** كونه محدثا اجزمرسلا او معلوم **اكبادي**
**واللتون** قوله عمل الخلفا الراشدون **الثاني واللتون** قوله عمل الامة **الثالث واللتون** قوله بعضه من
الحكم مفهوما **الرابع واللتون** قوله مستقلا لا يحتاج الى اضمار **الخامس واللتون** قوله حكمه مقرونا بصفة
والاخر بالاسم **السادس واللتون** كونه مقرونا بعشرا الراوي **السابع واللتون** قوله احد هما قولا والاخر فعلا
فترجح القول **الثامن واللتون** كونه لم يدخله التخصيص **التاسع واللتون** كونه عن شعر نوع فتح في الصحاح
**الاربعون** كونه مفهما احد هما فاحد هما مفتوح او علة والاخر ثابت فيمكن حمل كلام المصير على ما اذا ثبت الحديث
الذي اجمع على ترك العمل به فان الحكم عليه بالنسخ فرع عن ثبوته ويمكن حمل كلامه على ما اذا قال صحيحا ايضا وهو خبر
احاد واجمعوا على ترك العمل به فلا يعتبر المصير الى النسخ لاحتمال وجود المعارض روايته فهو حافال منسوخ او
علة والله اعلم الوجه الثاني ان الحاكم قد نجد الدارقطني في باب القرى حمل الحديث رواه الترمذي في هذا الحديث
على ان المراد رفع الصوت بالتلبية لا مطلق التلبية وان منه استعمال المجاز بحمله عن النساء لا يجزن الا رفع
عن اسماعهن في حوض النساء فان الرجال فاسواء الدليل على ان النساء فيه نظر وبعد والله اعلم **النوع السادس**
**واللتون معرفة محل الحديث قوله** هالرجع بكسر الواو وبضمها تم في حشر وجهان من
وجوه الرجحان فاكثر ولمصنفها موضع اخر عد ذا اسهى افتقر المصنف على هذا المقدار من وجوه الرجح وبيع
في ذلك الكازي فانه قال في باب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ووجوه الرجحان كثيرة اما ذكر بعضها فذكر ثمانية
وجها قال فهذا القدر كاف في ذكر الرجحان وثم وجوه كثيرة اعرضنا عن ذكرها قيلا يطول بها هذا المختصر انتهى
كلام الكازي ووجوه الرجحات ترد على الثمانية وقد زادت عدها محمد ذا فاد انا بحسن الذي عدها الكازي ثم ابتدء
بعدها على الولاء وهي الاولى **قوله** كثيرة الرواة الثاني قوله احد الراوي بن اعين واحفظ الثالث كونه سمعا
على عدالة **الرابع** قوله بالغا حال التحمل **الخامس** قوله سماعه محدثا والاخر عرضا **السادس** قوله احد ما سماعا او

الرابع والستون شهرة الراوي الخامس والستون شهرة نسبه السادس والستون عدم التباس اسمه السابع
والستون كونه له اسم واحد وللآخر اسمان فاكثر الثامن والستون كثرة المزكين التاسع والستون كثرة علم المزكين
السبعون كونه دام عقله ولم يختلط فكذا المطلق تجاه عدم تشريك الجمهور مع دلالة الاحتمال هل رواه في حال
سلامته او اختلاطه الحادي والسبعون تأخر اسلام الراوي وقيل عكسه وبه جزم الآمدي الثاني والسبعون
كونه من اكابر الصحابة الثالث والسبعون كون الخبر حكى سببه وتردده ان كان ما حصل بارزا عاملا فيه العكس الرابع
والسبعون كونه حكى فيه لفظ الرسول الخامس والسبعون كونه لم ينكره راوي الاصل او لم يتردد فيه السادس
والسبعون كونه مشتملا على علو شأن الرسول وتعظيمه السابع والسبعون كونه مدنيا والآخر مكيا الثامن والسبعون
كونه متضمنا للتخفيف وقيل بالعكس التاسع والسبعون كونه مطلق التاريخ على المؤرخ تاريخ متقدم الثمانون
كونه مؤرخا تاريخ مؤخر على مطلق التاريخ الحادي والثمانون كون الراوي تحمل في الاسلام على ما تحمله او بعضه في الكفر
او شك فيه الثاني والثمانون كون الحديث لفظه فصيحا والآخر ركيكا الثالث والثمانون كونه لغة قريش الرابع
والثمانون كونه لفظه حقيقة الخامس والثمانون كونه اشبه بالحقيقة السادس والثمانون كون احدهما حقيقة شرعية
والآخر حقيقة عرفية او لغوية السابع والثمانون كون احدهما حقيقة عرفية والآخر حقيقة لغوية الثامن والثمانون
التاسع والثمانون كونه يدل على المراد من وجهين التاسع والثمانون كونه يدل على المراد بغير واسطة التسعون
كونه مومئا الى علة الحكم الحادي والتسعون كونه ذكر معه معارضة الثاني والتسعون كونه مقرونا بالتهديد
الثالث والتسعون كونه اشد تهديدا الرابع والتسعون كون احد الخبرين تعلق فيه اللفظ الخامس والتسعون
كون اللفظ مستغنيا على وضعه السادس والتسعون كونه مستقلا على حكمه مع تشبيه محل آخر السابع
والتسعون كونه موكدا بالتكرار الثامن والتسعون كون احد الخبرين دلالته بمفهوم الموافقة والآخر
بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس التاسع والتسعون كونه قصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد بالآخر ذلك
المائة كون احد الخبرين مقرونا بالاسناد والآخر معه والآخر دليل معروف الحادي بعد المائة
كون احدهما مجمعا في كتاب معروف والآخر مشهور الثاني بعد المائة كون احدهما انفق على الشيخان
الثالث بعد المائة كون العموم في احد الخبرين مستفادا من الشرط والجزاء والآخر من النكرة المنفية
الرابع بعد المائة كون الخطاب في احدهما مطلقا وفي الآخر وصفيا الخامس بعد المائة ذو الحكم
في احد الخبرين معقول المعنى السادس بعد المائة كون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على خطاب
الغيبة في حق من ورد الخطاب عليه السابع بعد المائة كون الخطاب على الغيبة فيقدم على الشفاهي في
حق الغائب الثامن بعد المائة كون احد الخبرين تقدم فيه ذكر العلة وقيل بالعكس التاسع بعد المائة
كون العموم في احدهما مستفادا من الجمع المعرف فيقدم على المستفاد من ما ومن العاشر بعد المائة كونه
مستفادا من الجمع فيقدم على المستفاد من الجنس المعرف لاحتمال العهد وثم وجوه اخر للترجيح في بعضها نظر

وفي بعض

وفي بعضها ما ذكر انفصالا نظر وانما ذكرت هذا منها للتنبيه للمصنف ان وجوه الترجيح تحصون فاكثر والله اعلم
النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة قوله فالمعروف من طريقة اهل الحديث
ان كل مسلم رأى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم
او رآه من المسلمين فهو من اصحابه انتهى والحد الذي ذكره المصنف انه المعروف لا يدخل فيه من رآه صلى الله عليه وسلم
لانه كالنعمي كابن ام مكتوم مسلما وهو داخل في الحد الذي في البخاري وفي دخول الاعمى الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
مسلما ولم يصحبه ولم يجالسه في عبارة البخاري نظر فالعبارة السالمة من الاعتراض ان يقال الصحابي من لقي النبي
صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات على الاسلام ليخرج من ارتد ومات كافرا كعبد الله بن خطل وربيعة بن امية
ومقيس بن صبابة ونحوهم ولا شك ان هولاء لا يطلق عليهم اسم الصحابة وهم داخلون في الحد الاول يقول باطلاق
قول الاشعري ان الطلاق واسم الكفر والايمان يعتبر باعتبار الخاتمة وان من مات كافرا لم يزل كافرا وان من مات مسلما
لم يزل مسلما فعلى هذا لا يدخل هولاء في الحد واما من ارتد منهم ثم عاد الى الاسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالصحبة
عائدة اليه بصحبته له ثانيا كعبد الله بن ابي سرح واما من ارتد منهم في حياته او بعد موته ثم عاد الى الاسلام
بعد موته صلى الله عليه وسلم كالاشعث بن قيس ففي عود الصحبة له نظر عند من يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم يتصل
بها الموت وهو قول ابي حنيفة وفي عبارة الشافعي في الام ما يدل عليه نعم الذي حكاه الرافعي عن الشافعي انما
تحبط العمل بشرط اتصالها بالموت وقد ذكر انما يؤثر في اشتراطه امور اخر التمييز والبلوغ في الرائي واشتراط
كون الرؤية بعد النبوة او اعم من ذلك واشتراطه كونه صلى الله عليه وسلم حيا حتى يخرج من رآه بعد موته قبل الدفن
واشتراطه كون الرؤية له في عالم الشهادة دون عالم الغيب فاما التمييز فظاهر كلامهم اشتراطه فاما موجود في
كلام غير واحد من الحفاظ كابي زرعة وابي حاتم وابي داود وابن عبد البر وغيرهم وهم جماعة اتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم
وهم اطفال فحنكهم او مسح وجوههم او تفل في افواههم ولم يثبتوا لهم صحبة كمحمد بن حاطب بن الحارث وعبد الرحمن
بن عثمان التيمي ومحمود بن الربيع وعبد الله بن ابي وعبد الله بن الحارث بن نوفل وعبد الله بن ابي طلحة ومحمد بن ثابت بن
قيس بن شماس ويحيى بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن عامر
بن كريز وعبد الرحمن بن عبد القاري ونحوهم فاما محمد بن حاطب فانه ولد بارض الحبشة قال يحيى بن معين له رؤية ولا
يذكر له صحبة واما عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو حاتم الرازي كان صغيرا له رؤية وليست له صحبة واما محمود بن الربيع
فهو الذي عقل مجة مجها صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو ابن خمس سنين كما ثبت في صحيح البخاري وقال ابو حاتم له رؤية
وليست له صحبة واما عبيد الله بن معمر فقال ابن عبد البر ذكر بعضهم ان له صحبة وهو غلط بل له رؤية وهو غلام صغير
واما عبد الله بن الحارث بن نوفل فانه الملقب ببة ذكر ابن عبد البر انه ولد على عهده صلى الله عليه وسلم وانه اتى به فحنكه
ودعا له قال العلائي في كتاب جامع التحصيل ولا صحبة له بل ولا رؤية ايضا وحديثه مرسل قطعا واما عبد الله
بن ابي طلحة فهو اخو انس لامه واتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه كما ثبت في صحيح البخاري قال العلائي ولا تعرف له رؤية بل

وقف لله سبحانه وتعالى

اجماع اهل اللغة على خلافه فاسئله عنه فسئلت عنه فقال لا خلاف بين اهل اللغة ان العجماء مشتق من العجمة
وانه لغة يشتق منها لكن هو موضوع على طريق جعله علما لا وصفا قال ولو اشتق منها لقدر منها كجعفر
ودهقر اوشتر وشهرا ويوما وساعة قال ودلك يوجب في حكم اللغة اخراجها عن محل الى صلى الله عليه وسلم
ساعة من نهار هذا هو الاصل في استعمال الاسم ومع دلالة هذا فقد لا يجد عرف في انهم لا يستعملون هذا التشبيه
الا فيمن لم تزل بهيمة واستمر لغاته ولا يجوز دلالة على نفي المرتبة ومشى محمد حطا وشتم منه حدا فوجب
لدلالة ان لا يجزى هذا الاسم في عرف الاستعمال الا على من هان جائنا بهذا الامر الشنيع وان ما حكاه عن الاصوليين
هو قول بعض ائمتهم والذي حكاه الآمدي عن اكثر اصحابنا ان العجماء يجزئ آه وقال انه الاشبه واختاره ابن الحاجب
هو الذي اختاره القاضي ابو بكر وتقدم عن الاعمة انه يجزئ في دلك بعير العجمة واستمر اللغاء وتقدم ان عمدة من
حكى عن العلماء نجوه دلالة ورد جزء ابن الصباغ في كتابه العدة في اصول الفقه فقال العجماء هو الذي لم يسمى
صلى الله عليه وسلم واقام عنده وابعده فما مار وقد عليه وابعرف عنه من عرف صاحبه وتمايعه فلا يعرف اليه
هذا الاسم قوله وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه قال لا يجد العجماء الا من لطام مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم شنه او سيره او عزامعه عزوه او عوسم قال وكان المراد بهذا الرجع عنه فيما رجع الى المحكي عن الاصوليين
في عبارة ضيق يوجب ان لا يجزئ العجماء جزئ عبد الله العجلي ومن شاركه في معناها هو ما اشترط فيها ان يوجد
حلال في عين من العجماء اسهم وفيه امران احدهما ان المصنف علق القول بصحته دلالة عن سعيد بن المسيب
وهو لا يصح عنه فان في الاسناد اليه محمد بن عمر الواقدي وهو متهم في الحديث الثاني انه اعتبر من قول المصنف
ما زاد على الوسط للطبراني ان جزئ السائل في اول العشر وفان الجزء مريد الا واحد وهو دلالة ما رواه الطبراني وراوه
فيس بن ابي حازم عن جزئ قال لما اقبلت الى صلى الله عليه وسلم استقبلني بايعه فقال لاي شيء جئت ناجزئ فلت جئت لاسلم على
يديك قاله فدعاني الى شهادة ان لا اله الا الله وان رسول الله وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتحج
البيت جزئ وشره قال مالقي الا كتاب اهل على العجماء فقال اذا طاعكم فهم قوم فاكموه وهو في الكبير ايضا
واكواه اشار هذا الحديث عند صحيح فاشر رواه البخيش عن الاحنف وهو مسلك الحديث كما قال العقاري
وضعفه ايضا احمد وابو زرعة وابو حاتم وعزم ولو كان صحيحا لما كان فيه تقدم اسلامه لانه لا يلزم الفوريه في
حواله لما والعواله ان جزئ انما خر الاسلام فقد ثبت في الصحيحين عن ابن عباس جزئ ان اسلام جزئ كان بعد
نزول المايدة والمتقدم عن ابن عباس ان جزئ انما كان من اسلم وعند ابي داود ايضا من حديث جزئ انه قال ما الت
الا بعد نزول المايدة وانما يرد بذلك انه بعد نزول قوله تعالى ما ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم الآية والا فقد نزل بعض المايدة بعد اسلام جزئ كما تبين وكما لا يلزم من هذا ان يتاخر تمام سنة
فان نزول الآية كان في غزوة المريسيع على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه بعد دون سنتين وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر العمادي في التاريخ الكبير عن ابن جزئ وكان ابن النبي صلى الله عليه وسلم في العام الذي

توفي

وقف لله سبحانه وتعالى

توفي فيها وكذا قال الواقدي وابن اسلامه في السنة التي توفي فيها النبي صلى الله عليه وسلم وابن المولود لا يرتدون
بذلك انه اسلم سنة احدى عشرة اما يرتدون بذلك سنة ملقفة وصرح بذلك الخطيب فقال اسلم في السنة التي توفي
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سنة عشر في العشرة في شهر رمضان منها وكذا قال الزبير في العجماء ان
اسلامه كان في سنة عشر في العشرة في شهر رمضان واما ما خرم ابن عبد البر في الاستيعاب ان جزئ قال
اسلمت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة بومان فهذا لا يصح عن جزئ وترده ما تقدم في الصحيحين عن جزئ شهر جزئ
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس لحديث فطاف اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان
على المشهور فاستنبط المصنف على قول سعيد بن المسيب ان جزئ واضح لو صح عنه والله اعلم

قوله وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني وانتي عليه خيرا الا اخره وقع في الفتح الصحيحة
التي قرئت على المصنف السبلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف اعامها وسكون الباء المثناة من
تحت هكذا اصلحه الشيعاني في الانساب قوله تجاز لون الواحد منهم محاياة نازة يعرف بالتوار
ونازة مالا سمعناه الحاضرة عن التواتر ونازة ما زتروى عن اياد العجماء انه مجاي ونازة فقوله واجازه
عن بعضه بعد سوق عبد الله ما نه مجاي اسهم هكذا الملفوظ المصنف انه نقل قول بعض عبد الله المناء من
بعد ان اخطه فانه قال في الاصابة فوا خرظلم رواه عن الباقلاني اي بكر الباقلاني ما صورته وقد حكم بانه
مجاي اذا طاز بقه امينا بقول القول اذا قال بحثت الى صلى الله عليه وسلم وكذا لم اعلم له مخالفا مجاي في الظاهر
لوضوح عبد الله وقبول خبره وانا لم نقطع بذلك كما لعل رواته اسهر والظاهر ان هذا الكلام بقية كلام القاضي
اي بكر فانه يشترط في العجماء كثرة الصحبة واستمرار اللقاء ما تقدم بقله عنه واما الخطيب فلا يشترط ذلك
على ترى المحدثين وعلى ظ تقدم سعيد ما الملقة ما زيكون ادعاء لذلك بعد صحبته الظاهرة ما لو ادعاه
بعد ما ته سنة صلى الله عليه وسلم ما نه لا يعبد ذلك منه كما عاد ادعوا الصحبة بعد ذلك ظار الدنيا الاشج و
بن ملكان وجزئ السدوسي فقد اجمع اهل الحديث على بكذبهم في دلك ما ثبت في الصحيحين عن جزئ شاير بعد ان صلى
نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء في اخر حيوته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان
على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد الحديث وقال اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك قبل
موته بشهر ثابت في صحيح مسلم من حديث طارق قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسئلوني
عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الارض من نفس منفوسة ما ن عليها مائة سنة وفي رواية
ما من نفس منفوسة اليوم ما ن عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وهذه الرواية المقيدة باليوم محمل عليها قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث طارق عند مسلم ما من نفس منفوسة بلغ مائة سنة فقد ذهب اكثر اهل
العلم مستدلين بهذه الرواية على ان اجل الدهر مائة وما زاد فقد دلت على ان فاضر عليه بعض اهل الحديث عنده
فقال مسلم يعني ان اليوم بعد وهو الراوي لهذا عن طارق انما اراد بذلك عند انقراض كل من كان محلوقا يومئذ وعند

انصار حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة
اليوم والصواب ان لا يحمل على التقييد بالظرف فقد حاد عن جماعة من العلماء الائمة وحدثوا بعد المائة وهم
معمرون وعدوا المولد كالقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري احد ائمة الشافعية والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي
وغيرهما وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث ان المراد بالمائة من الهجرة لا من وفاته صلى الله عليه وسلم رواه ابو يعلى الموصلي
في مسنده من رواية ... بن وهب الجمحي عن انس قال ... اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف وهذا ان ثبت يرد على انه تأخر بعد ابي الطفيل احد من الصحابة كان حيا
ذلك في آخر من مات من الصحابة ان شاء الله تعالى فعلى هذا لا يقبل قول احد ادعى الصحبة بعد مائة سنة من الهجرة ولم
الاصوليين انما يقتضي ما ذكرناه فانهم اشترطوا في ثبوت ذلك بادعائه ان يكون قد عرفت معاصرته للنبي
صلى الله عليه وسلم قال الآمدي في الاحكام فلو قال من عاصره انا صحابي مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه وحكى ابن
الحاجب احتمالين من غير ترجيح قال ويحتمل ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها لنفسه والله اعلم ع
قوله الثانية للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسأل عن عدالة احد منهم الى ان قال وفي نصوص السنة
الشاهدة بذلك كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي
فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل
جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا الى ما
تمهد لهم من المآثر فكان الله سبحانه وتعالى اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة والله اعلم ـــ ان احد
انه اعترض على المصنف في استدلاله بحديث ابي سعيد وذلك لانه قاله النبي صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لما
تناول هو وعبد الرحمن بن عوف اي انه اراد بذلك الصحبة الخاصة والجواب انه لا يلزم من كونه ورد على سبب
خاص في شخص معين انه لا يعم جميع الصحابة ولا شك ان الكل اصحابه وانه منهي عن سبهم واما درجات الصحبة
متفاوتة فالعبرة اذا بعموم اللفظ في قوله اصحابي واذا نهي الصحابي عن سب الصحابي فغير الصحابي اولى بالنهي لا تسبوا اصحابي
عن سب الصحابي الامر الثاني ان ما حكاه المصنف من اجماع الامة على تعديل من لم يلابس الفتن منهم كانه اخذه
من كلام ابن عبد البر فانه حكى في الاستيعاب اجماع اهل الحق من المسلمين وهم اهل السنة والجماعة على ان الصحابة كلهم
عدول اهـ وفي حكاية الاجماع نظر ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب والآمدي وقال انه المختار وحكيا
قولا آخر انهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا وقولا آخر انهم عدول الى وقوع الفتن واما بعد ذلك فلا
بد من البحث عمن ليس ظاهر العدالة وذهبت المعتزلة الى تفسيق من قاتل عليا رضي الله عنه منهم وقيل يرد الداخلون
في الفتن كلهم لان احد الفريقين فاسق من غير تعيين وقيل نقبل الداخل في الفتن اذا انفرد لان الاصل العدالة وشككنا
في فسقه ولا نقبل مع مخالفه لتحقق فسق احدهما من غير تعيين والله اعلم قوله ويلتحق بابن مسعود
في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم انتهى وما ذكره من
كون

كون المسمين بعبد الله من الصحابة نحو مائتين وعشرين ليس بجيد لانهم اكثر من ذلك لكن وقع للمصنف اخذا مما ذكره من الاستيعاب
لابن عبد البر فانه عد ممن اسمه عبد الله مائتين وعشرين ومنهم من لم تصح له صحبة ومنهم من ذكره للمعاصرة من غير رؤية
على قاعدته ومنهم من كرر للاختلاف في اسم ابيه ومنهم من اختلف في اسمه انما هل يسمى بعبد الله او غيره ومجموعهم
اكثر من عشرة فبقي منهم نحو مائتين وعشرين نفسا مما ذكره وللذين فاته ابن عبد البر منهم جماعة ذكرهم غيره ممن صنف
في الصحابة وذكر منهم الحافظ ابو بكر بن فتحون في ذيله على الاستيعاب مائة واربعا وستين نفسا زيادة على من
ذكرهم ابن عبد البر وفيهم ايضا من عاصر ولم يره او لم تصح له صحبة او كرر للاختلاف في اسم ابيه كما تقدم ولكن تجتمع من
المجموع نحو ثلثمائة رجل والله اعلم قوله وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله
وروينا نحوه عن مطر وعن الشعبي عن مسروق لكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء انتهى وقد يستشكل قول مسروق في
ان علم الستة المذكورين انتهى الى علي وعبد الله من حيث ان عليا وابن مسعود ماتا قبل زيد بن ثابت وابي موسى الاشعري
بلا خلاف فكيف ينتهي علم من تأخرت وفاته الى من مات قبله وما وجه ذلك وقد يقال في الجواب عن ذلك
ان المراد بكون علم المذكورين انتهى الى علي وعبد الله انهما ضما علم المذكورين الى علمهما في حياة المذكورين وان تأخرت
وفاة بعض المذكورين عنهما والله اعلم قوله وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له اليس يقال حديث
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة آلاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن يحصي حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن رآه
وسمع منه انتهى وفي هذا التحديد بهذا العدد المذكور نظر كبير وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق
الصحابة في البوادي والقرى والموجود عن ابي زرعة بالاسانيد المتصلة اليه ترك التحديد في ذلك وانهم
يزيدون على مائة الف كما رواه ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة لابن منده باسناده الى ابي جعفر احمد بن عيسى
الهمداني قال قال ابو زرعة الرازي توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة الف انسان
من رجل وامرأة وكل قد روى عنه سماعا او رؤية انتهى وهذا اقرب لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر الخاص
واما ما ذكره المصنف عن ابي زرعة فلم اقف له على اسناد ولا هو في كتب التواريخ المشهورة وقد ذكره
ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة بغير اسناد فقال ذكر سليمان بن ابراهيم بخطه قال قيل لابي زرعة فذكره
دون قوله قلقل الله انيابه وقد جاء عن الشافعي ايضا عدد من توفي عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة ولكنه دون
هذا بكثير رواه ابو زكريا الساجي في مناقب الشافعي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا الشافعي قال قبض الله
رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون الفا ثلاثون الفا بالمدينة وثلاثون الفا في قبائل العرب وغير ذلك وهذا
اسناد جيد ومع ذلك فجميع من صنف في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة الآف هذا مع كونهم يذكرون
من توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيرها ومن عاصره وهو مسلم وان لم يره وجميع من ذكره ابن منده في

الصحابة قال ابو موسى فرسى بلثة الاف وثمان مائة ترجمة من تراه او شيخ منه او ولد في عمره او ادرك زمانه او من
ذكرهم وان لم تعلمه ومن احلف له في الولاء شك انه لا عمر حرهم بعد فشو الاسلام وقد علمت في صحيح العمارتي ان
الحسن بلغه قال في قسمه حلف عن غزوة تبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسر لا تجمعهم دار فاحفظ هذا الاول
الحدث هذا في غزوة خاصة وهم مجتمعون فكيف تجمع من تراه سلما والله اعلم **قوله** وفي نسر القرآن ضعيف
التاسع الاول من المباهاة من الانصار الى قال وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار انهما قالا ما سمعنا احدا
روى دلالة عنهما ان عبد الرحمن حدثناه عنه اسهى والموصول ان عبد الرحمن اسناده عدالة انهما واما درجة عن تشديد
واسناد سديد فيه ضعف جدا فانه رواه عن شيخ لم اسم عن موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ٥

**قوله** احلف السلف في اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق تروى دلالة عن ابن عباس وحسانه ثابت
الى اخر كلامه وقد احلف على ان عباس في دلالة على انه اقوال احدها ابو بكر والثاني حدسه والثالث على وجل المصنف
الاولين والمالك الثالث وسياتي ذكر بعد هذا **قوله** قال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بين اصحاب
التواريخ ان عليا رضي الله عنه اول الطلب اولهم اسلاما واشكر هذا من الحاكم انهى قلت ان كان الحاكم اراد بكلامه هذا
ما ذكره فهو قريب من الصحة الا ان دعوى اجماع اصحاب التواريخ على ذلك لا تسلم بحيث فان غيرهم شبه منهم وقد
ادعى ان ظئر بن سعد العاصي اسلم قبل علي راه طالب وهذا وان كان الصحيح خلافه فانه اورد دعوى الحاكم
على خلاف من المؤرخين وهو انما ادعى نفي علمه بالخلاف ولم يدع نفي علم فيه فدل وجود دعواه ذلك فقط على ان
ابا بكر اول من اسلم من الرجال البالغين فعلى هذا لا والصحيح عند الجماعة ان ابا بكر الصديق اول من اسلم من
الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة بن سند لا بأس به رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عبسة في قصة اسلامه
وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم من معك على هذا فقال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال ممن اسلم وظن بعضهم
للجاهل ان قوله من الرجال البالغين احترازا مما قال المصنف قال المعروف عند اهل السير ان زيد بن حارثة اسلم قبل في اخر كلامه
ابي بكر والصحيح ان عليا اول ذكر اسلم وكل ان عبد البر ادعاه وعليه كما سياتي وقال ان اسمع من السير اولا من
ان خديجة اسلم على ابي طالب وظاهر اولا ذكر من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اثر منكر بزيد بن حارثة فقال
اول ذكر اسلم بعد علي ثم ابو بكر فظاهر اسلامه الى اخر كلامه وما ذكره الصحيح من ان عليا اول ذكر اسلم هو
قول اكثر الصحابة ابي ذر وسلمان الفارسي وخباب بن الارت وخزيمة بن ثابت وزيد بن ارقم وابي ايوب الانصاري
والمقداد بن الاسود وبعض من عده وابن سعيد الخدري وانس بن مالك وعمر الاسدي
واشد ابو عبيد الله المرزباني لمحمد بن ياسر

يا لهف حبب هذا الامر منصرفا عن هاشم فمنها عن حسن
الله اول من صلى لقبلتهم واعلم الناس بالقرآن والسنن

واسند القضاعي لجبل رأى طالب رضي الله عنه



شبيه بي الاسلام طرا مغيرا ما سلمت اوان جلى

واشد ابن عبد البر لسلمة بن حماد الناهرتي

فلا زلن ملجم والاقدار غالبه هدمته وبنى للاسلام اركانا
صلت افضل من يمشي على قدم واول الناس اسلاما وايمانا

واشد المرتضى في الدليل لعبد الله المعتزلي ذكر علي وسابقته

واول من بالله وقف نصل سعي الطاهر الطيب

وقال المعتزلي رثى بابا ناصبي والفضل ما شهدت به الاعداء وذهب غير واحد من الصحابة والتابعين
الى ان اول الصحابة اسلاما ابو بكر وهو قول عبد الله بن عباس صححا حكاه المصنف عند حسانه تقدم وحسان ثابت
ورواه الترمذي ايضا عن ابي بكر بغير ما رواه ابن نمير عن سعيد قال قال ابو بكر الله اول من اسلم الحديث
ورواه ايضا من رواية ابن نمير قال قال ابو بكر قال وهذا اصح والذي ذهب اليه هم النخعي والشعبي واستدل
على ذلك بشعر حسان فاورده الحاكم في المستدرك من رواية مجالد عن سعيد قال قيل للشعبي فمن اول من اسلم فقال
اما سمعت قول حسان ٭ اذا ذكرت شجوا من اخي ثقة فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا
٭ خير البرية اتقاها واعدلها بعد النبي واوفاها بما حملا
٭ والثاني التالي المحمود مشهده واول الناس منهم صدق الرسلا ٭ هكذا

رواه الحاكم في المستدرك ان الشعبي هو المسئول عن ذلك ورواه الطبراني في المعجم الكبير هذا الوجه فجعل ابن عباس
هو المسئول فقال عن الشعبي قال سألت ابن عباس من اول من اسلم قال ابو بكر اما سمعت قول حسان ثابت فذكره الا انه
قال الا النبي مختار بعد النبي وقد روى عن ابن عباس من طرق ان اول من اسلم علي رواه الترمذي من رواية ابن بلج عن عمرو
بن ميمون عن ابن عباس قال اول من صلى علي وقال هذا حديث غريب وروى الطبراني باسناد صحيح من رواية عبد الرزاق
عن معمر عن ابن طاوس عن ابن عباس قال اول من اسلم علي ومن رواه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن عثمان الجزري عن مقسم
عن ابن عباس شله وروى مرفوعا من حديثه وحديث ابي ذر وسلمان رواه الطبراني ايضا من رواية مجاهد عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التقى ثلثة التالي قال موسى يوشع بن نون والتالي قال عيسى صاحب يس والتالي
الى محمد صلى الله عليه وسلم علي ابن طالب وفي استناده حسين الاشعر واسم ابيه الحسن كوفي منكر الحديث قاله ابو زرعة
وقال العمارتي فيه نظر وروى الطبراني ايضا من رواية ابي شجاع البزار عن ابي ذر عن سلمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيد علي فقال ان هذا اول من آمن بي واحدث وفي استناده اسمعيل بن موسى السدي قال ابن عدي لم ار له منكرا وانما غلوه في
التشيع وقال ابو حاتم صدوق وقال الدارقطني ليس بالقوي ورواه الطبراني ايضا من رواية محمد بن عثمان العبدي عن ابيه
عن علي قال انا عبد الله واخو رسوله وانا الصديق الاكبر لا يقولها بعدي الا كذاب صليت قبل الناس سبع سنين
وروى الطبراني ايضا من رواية ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي انت اول
المؤمنين ايمانا واول المسلمين اسلاما وانت مني بمنزلة هارون من موسى وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي
وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي
وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي وانت اخي وصاحبي في الجنة وانت وصيي وخليفتي في اهلي وولدي من بعدي

علما واعلمهم حلما وهذا منقطع وقد رواه احمد في مسنده من وجه اخر عن رواته نافع عن رافع عن مغفل بن يسار ع احاديث قال عبد الله احمد وحدثني ابي بخط يده في هذا الحديث قال اما انا فرضيت ان زوجك الله امتي سلفا قد كان رافع تراه نافع هذا المجهول قاله علي المديني وحمله ابو حاتم شيخا بادادا الهلكي واما المزي فجعله اخر فقد جعل الصاحب المجال والاول هو الصواب وتروى احمد في مسنده من رواية جبة العرني قال رايت عليا عليه السلام يصلي على المنبر فلما رايته صليت معه فكان اكثر صلاته قنوتا فقلت اللهم لا اعرفن ما هذه الصلاة عبدك قبلي عشر سنين فلما انصرف قال ما حملك على ما صنعت قلت كذا وكذا قال فلا تعد اما اول من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبة بن جوين العرني صحف الجهور وهو من علماء الشيعة ووثقه العجلي وقد وثقه ابن عباس ابن حبان الحاكم قبل علي رواه احمد والطبراني من رواية ابي يحيى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس فذكر فضائل لعلي ثم قال وكان اول من اسلم من الناس بعد خديجة وهذا اسناد جيد وابو يحيى وان قال الحافظ في مقدمة فتح الباري عن بعض وابو حاتم والنسائي وابن سعد والدارقطني وهذا ان ثبت انما تقدم نقله عنه من تقدم اسلام علي على ابن الدكور وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على انه اول الذكور من الموالي الاحرار وعلى عامة من قال انه اول من اسلم على الاطلاق وقد جاء ذلك عن علي نفسه كما ذكر الصحيح ابا بكر اول من اظهر اسلامه ثم روى عن محمد بن كعب القرظي ان عليا اخفى اسلامه من ابي طالب وابطأ ابو بكر اسلامه ولد له شبيه على الناس وهذا وان ظل مرسلا فهو مسند احمد من رواية جبة العرني عن علي في الحديث المتقدم في صحيحه على المنبر انه تذكر ابا طالب حين اطلع عليه نبي صلى الله عليه وسلم نخله الحديث وتروى الطبراني في الكبير رواية محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن امه سلمى قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم عداة الاسبوع صلاته حين يجد يوم الاسبوع من اخر النهار ثم صلى على يوم الثلاثاء فكنت على يصلي سبع سنين واشهرا قبل ان يصلي احد والصبيد يسبح شيئا فيه نطر ولد صحيح دلك وفي اسناده يحيى بن عبد الحميد الحماني وفي ظاهر ان سيجئ المتقدم بعلة عنه ما يشير الى هذا الجمع فانه قال لم ابو بكر اظهر اسلامه فقد ما يشير الى ان اسلم قبله لم يظهر اسلامه ويمكن ان يقال ان اول من اسلم من الرجال ورقة بن نوفل مات في الصحيحين من حديث عائشة في قصة بدء الوحي ونزول اقرا باسم ربك ونحوه وقد دخوله على خديجة وفيه فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل فقال له اسمع من ابن اخيك فقال له ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا عاصر حدثك الان قال واي يدركني يومك اكن حيا انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي في هذا الوجه نابع في جزء ورقة واما من صدقه وقد تروى ابو يعلى الموصلي وابو بكر البزار ع مسنده بما من رواية نجاد عن الشعبي عن ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ورقة بن نوفل فقال ابصرته في بطنان الجنة عليه سندس لفظ ابي يعلى وقال البزار عليه حلة من سندس وتروى البزار المتقدم في حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة او جنتين صحيح رجاله ثقات وقد ذكر ورقة في الصحابة

ابو عبد الله

ابو عبد الله بن منده وقال احلف في اسلامه اجمع وما تقدم من الحديث يدل على اسلامه والله اعلم **قوله** اخرهم على الاطلاق هو ما ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة ماية اجمع وقد اعتمد من عليه ان عمر اش بن دوسة عاش بعد الجمل مائة سنة فجاوزها بسنة او سنتين وقيل **هذا** خطا مرجح ممن زعم ذلك وان ورد لا يرجع الى قوله وان ورد احد منه بان قتيبة فانه حكى في المعارف هذه الحكاية التي خطأها ان ورد وان قتيبة ايضا غير الغلط ومع ذلك فما حكاه يعتبر اسناده وهي محتملة لانه انما اراد انه اطل بعد ذلك مائة سنة فقط وهو الظاهر فان خط الجمل المذكور انه حضر مع علي وقعة الجمل وامسح راسه فجاش بعد ذلك مائة سنة لم يشب فالظاهر انه اراد اطال مائة والصواب **ما** ذكره المصنف ان اخرهم موتا على الاطلاق ابو الطفيل ولم يختلف في ذلك احد من اهل الحديث الا قول حرز بن حازم ان اخر الصحابة موتا سهل بن سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حتى سمعته يقول لو لم استمعوا احدا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خطأه بعد الدهلي لانه اوهم ان مطلق اسم الصحبة على ابي الطفيل فقد عد بعضهم في التابعين وما ذكره من ان ابا الطفيل اخرهم موتا سلم الحاج ومصعب بن عبد الله والزبير كما في مسند عمرو بن ميمون في صحيح مسلم ما شاء الله ابا الطفيل قال راءت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل راءه غيري وانا انوي وفاته سنة ماية وروى في صحيح مسلم من رواية ابي جحيفة سئل ابو الطفيل سنه ماية وقال شاب العنزي فيما رواه ابن حبان في الثقات ان مات سنة ماية وكذا جزم به ابن عبد البر وفي وفاته اقوال اخر اجودها انه مات سنة عشر ومائة وهو الذي صححه الذهبي في الوفيات وتروى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال لقيت مكحولا سنة عشر ومائة فراءت خازه فسالت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل والقول الثاني انه توفي سنة تسع وماية وجزم به ابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زرعة بن منده والقول الثالث انه توفي سنة اثنتي وماية قاله مصعب بن عبد الله الزبيري وكف نطر عما قال انه اخر من رآه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في جميع البلاد وحي من اجاب الجزم بعد الصحابة اجمعهم سلمة بن سنة فانه لا يقصده احد من التابعين والرواة والحفاظ ولا يطلع عليه احد من المحدثين وقد ادعى جماعة بعد ذلك انه لم يحجبه وهم في ذلك كما دون فضله والدلائل واضحة عليهم فيكون عمر اش بن ذويب الذي حدثه في الشعر واخباره عنه صلى الله عليه وسلم واطلاعه بعد مشهورة لم يطلع عليه احد ولا سئل عن خبر صحيح ولا ضعيف انه لقيه احدا واخذ عنه او عرفته وفاته هذا ما لا يحمل وقوعه بوجه من الوجوه والله اعلم **قوله** فاخر من مات منهم بالمدينة حابس بن عبد الله رواه احمد من حديث عمرو بن ميمون عن فتاده وقيل سهل بن سعد وقيل السائب بن يزيد ايضا وقد اثنى احد **ما** ان ظاهر المصنف يقتضي ترجيح القول الاول لانه صدر ظهره بمن اعتراه ان تقدم اسم فاعله وهو قول ضعيف لان السائب بن يزيد ما خرج بعد وقد مات بالمدينة بلا خلاف والذي عليه الجمهور ان اخرهم موتا بالمدينة سهل بن سعد قال الحافظ المدني

يقول ر

شف

قال الامام احمد ورضيها سكرا وقال ابو حاتم لا يحتج به

ابو عبد الله

وابراهيم بن المنذر الحزامي والواقدي ومحمد بن سعد وابو حاتم بن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده ونقل ابن سعد
الاتفاق على ذلك فقال ليس بيننا في ذلك اختلاف وفي حكاية الاتفاق نظر لانه اختلف في وفاته هل كانت بالمدينة
ام لا فقال قتادة انه توفي بمصر ولذلك جزم قتادة ابن حبان وقال ابو بكر بن ابي داود انه
توفي بالاسكندرية وقد رجح ابن حبان وفاته بالمدينة انها سنة ثمان وتسعين والجمهور على انه مات بالمدينة الامر
الثاني انه قد تأخر بعد السهل الدوري بالمدينة محمود بن الربيع ومحمود بن لبيد فاما محمود بن الربيع فهو
الذي عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه من دلو كما رواه البخاري في صحيحه واستدل به على صحة سماع
الصغير وتوفي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين بعد موت السائب على الشك فيهما واما محمود بن لبيد الاشهلي
فقد ذكر البخاري وابن حبان ان له صحبة وتوفي محمود بن لبيد سنة ست او سبع وتسعين فقد تأخر عن سهل
المذكورين قطعا فان سهل بن سعد والسائب بن يزيد ما قيل في تأخر وفاتهما الى سنة احدى وتسعين وهو قول ابن
حبان فيهما وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل قبل ذلك الا ان مسلم بن الحجاج وجماعة عدوا محمود بن لبيد في التابعين
فعلى هذا لا يكون آخر الصحابة موتا بالمدينة محمود بن الربيع والله اعلم **قوله** وآخر من مات منهم بالبصرة
انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعده ممن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل
انتهى اقر المصنف ابن عبد البر على هذا وفيه نظر فان محمود بن الربيع تأخر بعد انس بلا خلاف فانه توفي سنة تسع
وتسعين كما تقدم وقد حدث في صحيح البخاري انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل عنه كما تقدم وايضا فقد
ذكر ابو زكريا بن منده في جزء له جمعه في آخر من مات من الصحابة عن عكرمة بن عمار ان الهرماس بن زياد سنة
اثنين ومائة وقد ذكر المصنف بعد هذا عن بعضهم انه آخر من مات من الصحابة باليمامة فان صح قول عكرمة بن عمار
فقد تأخر ايضا بعد انس وايضا فقد ذكر ابو عبد الله بن منده وابو زكريا بن منده ان عبد الله بن بسر المازني
توفي سنة ست وتسعين وهكذا قال عبد الصمد بن سعيد فعلى هذا يكون تأخر بعد انس ايضا لكن المشهور
في وفاة عبد الله بن بسر انها في سنة ثمان وثمانين وايضا فقد روى الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عن مجالد
الحسن الزعفراني ان عمرو بن حريث توفي سنة ثمان وتسعين فان كان كذلك فقد تأخر بعد انس ايضا وقيل ان عمرو بن
حريث توفي سنة خمس وثمانين فعلى هذا يكون وفاته قبل انس والله اعلم **قوله** وبالشام بعضهم
فقال آخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمص عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي الى آخر كلامه هذا
الذي ابهم المصنف ذكره هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده فانه قال ذلك في جزء جمعه في آخر من مات من الصحابة
ويعترض على المصنف فيما ذكره ابن منده آخر من الصحابة بريدة بن الحصيب والعداء بن خالد بن هوذة فقال ابو زكريا
بن منده ان بريدة آخر من مات بخراسان من الصحابة وان العداء بن هوذة آخر من مات بالرخج منهم والرخج بضم الراء
وسكون الخاء المعجمة بعدها جيم من اعمال سجستان فكان ينبغي للمصنف ان يذكرهما فاما ولابد ما ذكره في بريدة
فيه نظر فان بريدة توفي بخراسان سنة ثلث وستين كذا قال محمد بن سعد وكذا قال ابو عبيد انه مات سنة ثلث

وستين

وستين وعلى هذا فقد تأخر بعده بخراسان ابو برزة الاسلمي قال خليفة بن خياط وافى ابو برزة خراسان ومات بها
بعد سنة اربع وستين وقال الواقدي ومحمد بن سعد غزا خراسان ومات بها وكذا قال الخطيب وقيل مات بنيسابور
وقيل مات في مفازة بين سجستان وهراة وقيل مات بالبصرة حكى هذه الاقوال الحاكم في تاريخ نيسابور وبها
ادركه ابن منده وقال ابن الصلاح ان النابغة الجعدي آخر من مات من الصحابة باصبهان وقد ذكره ابو الشيخ بن حيان في
طبقات الاصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان ممن توفي باصبهان وانه عاش مائة وعشرين سنة وذكر عمر بن شبة
عن اشياخه انه عاش مائة وثمانين سنة وانشد قوله لعمر بليت اهلين افنيتهم فقال العمر كم لبث مع اهل
ثلثين سنة وقال ابن قتيبة عمر مائتين وعشرين سنة ومات باصبهان قال ابن عبد البر وهذا ايضا لا يدفع لانه قال
في الشعر الذي انشده عمر انه افنى ثلاثة قرون كل قرن ستين سنة فهذه مائة وثمانون سنة ثم عمر الى زمن ابن الزبير
والى ان هاجى اوس بن مغراء ثم ليلى الاخيلية واسم النابغة قيس بن عبد الله وقيل عبد الله بن قيس هذا هو المشهور وبه جزم
ابو نعيم في تاريخ اصبهان والسمعاني في الانساب وقيل اسمه حبان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر ٥
وآخر من مات بالطائف من الصحابة عبد الله بن عباس وآخر من مات بسمرقند منهم قثم بن العباس

قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي قلت

ومطلقه مخصوص بالتابعي باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه
يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية اقرب
منه في الصحابي نظرا الى مقتضى اللفظين فيهما انتهى وفيه امور احدها ان ما نقله المصنف عن كلام الخطيب في
حد التابعي على كلام الحاكم وغيره وتصديره كلامه بما يوهم ترجيحه على القول الذي بعده وليس كذلك الا ان الراجح
الذي عليه العمل قول الحاكم وغيره في الاكتفاء بمجرد الرؤية دون اشتراط الصحبة وعليه يدل عمل اهل الحديث
مسلم بن الحجاج وابي حاتم بن حبان وابي عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم وقد ذكر مسلم بن الحجاج وابو حاتم
بن حبان وابو عبد الله الحاكم وعبد الغني بن سعيد وغيرهم وقد ذكر مسلم بن الحجاج في كتاب الطبقات سليمان بن
مهران الاعمش في طبقة التابعين وكذلك ذكره ابن حبان فيهم وقال انما اخرجناه في هذه الطبقة لان له لقيا وحفظا
رأى انس بن مالك وان لم يصح له سماع المسند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع الاعمش من انس انما رآه رؤية بمكة
يصلي خلف المقام فاما طرق الاعمش عن انس فانما يرويها عن يزيد الرقاشي عن انس وقال يحيى بن معين كل ما روى الاعمش
عن انس فهو مرسل وقد انكر علي احمد بن عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابن فضيل عن الاعمش قال رأيت انسا بال
فغسل ذكره غسلا شديدا ثم توضأ ومسح على خفيه فصلى بنا وحدثنا في بيته وقال الترمذي لم يسمع من احد من الصحابة
واما رواه الاعمش عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال
ابو حاتم الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى وهذا الحديث وان رواه اسحق الازرق عنه هكذا فقد رواه ابن ماجه
في سننه فقد رواه عبد الله بن نمير عن الاعمش عن الحسن بن واقد عن ابي غالب عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

لعله منهما

ولسر الاعشر رواه عن احد من الصحابة وشئ من الكتب الستة الا هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه وكذلك عند
عبد الغني بن سعيد الازدي الاعشر في الباعث في خبر له جمع فيمن روى عن الباعث عن عمرو بن شعيب وكذلك
عند فهم ايضا بحيى بن ابي كثير لكونه لقي انسا وقد قال ابو جعفر الرازي انه لم يدرك احدا من الصحابة الا انس بن مالك
وانه رآه رؤية ولم يسمع منه وقد قال العجلي وابو زرعة وحدث عن انس مرسل قلت
وصحيح مسلم رواته عن احد من امامه عن عمرو بن عثمان بن حديث اسلام والله سلمان قرن رواية يحيى مع رواية شداد لان عمار
وان اعتمد مسلم على رواية شداد فقط فانه قال فيه قال عكرمة ولي شداد انما امامه فقد رمى نكارة عن رواية
يحيى راى كثير عن راى امامه وهي لصيغة العنعنة والله اعلم وذكر عبد الغني سعيد ايضا حديث ترك جازم في الباعث
لكونه راى انسا وقد روى عن جرير انه قال مات انس ولي حمس سنين وذكر عبد الغني سعيد ايضا موسى بن
اعين عائشة في الباعث لكونه لقي عمرو بن حريث وقال ابو عبد الله وعلوم الحديث والنوع الرابع عشر معرفة
طبقات حمس عشرة طبقة احدهم من لقي انس بن مالك اهل البصرة ومن لقي عبد الله بن اوفى من اهل الكوفة ومن لقي
السائب بن يزيد من اهل المدينة الى اخر كلامه ففي كلام هؤلاء الائمة ان الباعث يمكن ان يروى عن الصحابي وان لقيه
لعدم وجود شرط الصحيح الذي اشترط في الاجازة ان يكون روايته له في متن من يحفظ عنه فان كان صغيرا لم
يحفظ عنه ولا عبرة بروايته فحينئذ فمن طبقة فانه عدل في سماع الباعث وان فاز سماع عمرو بن حريث للوضاء صغيرا او قد
روى الترمذي في الشمائل عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة قال رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وانا غلام
صغير وهذا اسناد صحيح وما احاله ان يحدث له وجه تقدم مثله في الروضة المصنف للصحيح هل يشترط فيه التمييز
ام لا الامر الثاني في ان الخطب وان كان قال في باب الحاء ما حاط عنه المستمر ان الباعث مرجب الصحابي فانه عند
منصور المعتمر عن الباعث في جزء له جمع فيه رواية الستة من الباعث بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي
والنسائي رواه منصور المعتمر عن هلال بن يساف عن ربعي بن حشيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن راى لعلي عن امراة
من الانصار عن راى ابوب مرفوعا قال هو والله احد طلب الفرار حال الخطب منصور المعتمر لما راى او في ملا
وامالة وله فظ دون الصحيح والشاهد في حديث مسلم وان حاز وعنعنة في طبقة اساع الباعث ولم الزم عيل
في طبقة الباعث قال النووي في شرح مسلم الشرط ساعي ولكن اساع الباعث فقد عدل الخطب في الباعث وان
لم يعرف له صحبة لان راوي في محمل قوله والشاهد من صحة السماع على ان المزاد الذي حماه ظاهره والله اعلم الامر مع
المالكية ان عنعنة المصنف لام الخطب بقوله ملخص ومطلقه محمول على الباعث لاحسان فمن نفر حديث
اذا زاد ما الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فهو لذلك واهل الحديث وان الخلفوا ان الباعث من لقي احدا من
الصحابة مزاد هم على الاسلام الدار الاحسان امتزايد عن الايمان والاسلام فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم وسؤاله
جبريل له في الحديث المعروف على ان اراد المصنف بالاحسان الكمال والاسلام او العدالة فلم ان استدل الى وجد الثاني
لم ينف في الطبقات ادخل فيهم الثقات وعزهم والله اعلم قوله عند ذكر سعد المسيب وقد قال

نعيم

نعيم لا يصح لرؤيته عن احد من العشرة الا سعد راى وفاته اسم وقال هكذا ابهم المصنف قال ذلك
والظاهر انه احد ذلك من قول فؤاده الذي رواه مسلم في مقدمة صحيحه من رواية همام قال دخل ابو داود
الاعمى على قتادة فلما قام قالوا ان هذا رجل اله لقي ثمانية عشر بدريا فعال قتادة هذا احدث بالباطل الكارث
لا بعرض في شئ من هذا ولا يسكل فيه فوالله ما حدث الا ما يدري مشافهة الا عن سعد بن مالك اهـ وقد
احتج الاعمة في سماع عن عمر فمالك صحح سماعه منه الجمهور ومحمد بن سعيد الانصاري ويحيى بن معين وابو حاتم الرازي
وابت سماعه منه احمد بن حنبل وعال قد راه وسمع منه وقال يحيى بن معين راى عمر وخاز صغيرا وقال ابو حاتم
الرازي راه على المنبر ينعي النجاشي مقرن واما سماعه عن عثمان وعلي فانه ممكن عن ممتنع والمراد في الصحيح
المترجح سماعه عن واحد منهما وقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في تهذيب الكمال ان رواية عنهما في الصحيحين وان
لم ارله عنهما في الصحيحين الا قوله ان عمر وعثمان ظاهرا بعد ذلك اي الاستلقاء في المسجد وحديث قال احلف على
وعثمان رضي الله عنهما وبما يعتضد ان المنفعة عال على ما نزيد الى ان ثبتي عن ان قوله الى صلى الله عليه وسلم
الحديث وهذا الحديث لم يعزه ابو الحجاج المزي في الاطراف الا لواحد من الصحيحين بل عزاه للنسائي فقط
وهو سهو عليه حاد كره وان استبعد في الصحيح عن عمر وعثمان وعلى عن هذا من عزر بصريح السماع بعد رؤيا
في مسند احمد من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعد بن المسيب يقول سمعت عثمان رضي الله عنه يقول
وهو خطب على المنبر اتبع التمر بطن من اليهود فان لهم نوا فسفاع فابيعه نبيع فبلغ ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعال ما عثمان اذا اشتريت فاذل واذا بعت فكل وراه النزار اصلا في مسنده من هذا الوجه وفيه
قال سمعت عثمان يقول على المنبر اتبع التمر حاد الى وعني بهم اصبعه مال السوق فاقول فذا وكذا فاخذ
نبي واخلي بينهم وبينه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فعال اذا بعت فاذل واذا بعت فذل وموسى بن وردان
وان كان وثقه العجلي وابو داود فان الحديث مزيد راه ابن ابي سبيعة عنه قال النزار لا يعلم يروى عن عثمان الا من هذا
الوجه بهذا الاسناد اهـ والحديث رواه ابن ماجه في مسنده الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد
منه والله اعلم وله حديث اخر في المسند صرح بالسماع فيه عن عثمان قال فيه رأيت عثمان قاعدا على المقاعد فدعا
بطعام بمائدة النار فاطعمنا ثم قام الى الصلوة فصلى ثم قال لقد رأيت عثمان قعدت مقعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلت
طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده حيد قال فذا حديث الولد
سماعي شعبة ابو شيبة سمعت عطاء الخراساني يقول سمعت سعد بن المسيب يقول رأيت عثمر وهو لا طاعم
صحيح لهم في الصحيح الا ما شبه وهو شعثمي بن رزق المدني وقد وثقه دحيم وابو حاتم والدارقطني فمتابعة
من عثمان والله اعلم قوله الثالث المحترمون من الباعث هم الذين ادركوا الاسلام وصحبوه رسول الله
صلى الله عليه وسلم واسلموا ولم يصحبهم واحد هم محترم منع النزاع انه خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة
وعزها اسم هكذا اقتصر المصنف على ان المخترم ما خوذ من الخضرمة وهي القطع والله منع النزاع والذي رجحه الحنكري



صلح الصحابة الذين لم يعرف لهم سماع من الاصل لجهله
وانه على سماعه من الاصل لجهله

ـه اشعاقه عن زياد في المصنف وقال في باب الاوائل المخضرمون من الابل التي جمعت بين العراب واليمانية فقيل رجل مخضرم اذا عاش في الجاهلية والاسلام قال وهذا اعجب القولين الى ابي [illegible] وكانه ماخوذ من الشيء المزدوج من امرين هل هو من هذا او من هذا قال ابو هريرة لم مخضرم نفع الرائد يزيد مردكهوام اشي قال والمخضرم ايضا الشاعر الذي ادرك الجاهلية والاسلام مثل لبيد ورجل مخضرم السن اي دعي وقال الصاحب المجمل رجل مخضرم اذا كان ضعيفا في الجاهلية والضعف والاسلام وشاعر مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ورجل مخضرم ابوه اعبر وهو اسود ورجل مخضرم ناقص الجسم وقيل هو الذي لم يتم خلقه النسب وقيل هو الذي لا يدعى ولا ينتسب وقال المخضرم في نسبه المخلط في المرافه وقيل هو الذي لا يدعى ابوه وقيل هو الذي ولدته السراري قال ولم يجئ مخضرم الا يذكر هو اشي وطعام مخضرم جاء من الاعراب ولم يفسره قال وعندي انه الذي ليس بحلو ولا مر وما مخضرم عبر عند عنا ايضا انتهى فالمخضرم على هذا من تردد بين الجاهلية لادراكه من الجاهلية والاسلام ومن الباعير لعدم روضه النبي صلى الله عليه وسلم فهو من تردد بين امرين ويحتمل انه من التقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم الرؤية مع امكانها قال صاحب النهاية واصل الخضرمة ان يجعل الشيء بين بين كما قطع بعض الاذن فهي بين الوافرة والقاصمة قال وكان اهل الجاهلية يخضرمون اذانهم فلما جاء الاسلام امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يخضموا عن ذلك الموضع الذي يخضرم منه اهل الجاهلية قال ومنه قيل لمن ادرك الجاهلية والاسلام مخضرم لانه ادرك الخضرمتين وروى ابو داود من حديث رفيع العنزي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد ادركنا الجاهلية وخضرمنا اذاننا النعم الحديث وقد ضبط بعضهم المخضرم بكسر الراء على انه اسم فاعل من اخضرم اذا اسلم وخضرم اذانه اذا نعم لتعرف بذلك اسلامهم فلا تعترض لهم فيما هذا اهل الشرك في حد المخضرم من حيث الاصطلاح ان يكون اسلامه في حياته النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيهم من ادرك الجاهلية والاسلام ثم اسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم او لا يشترط وقوع اسلامه في حياته بل ولو اسلم بعده متى يخضرم الملحق المصنف الاسلام وما يفيده حياته صلى الله عليه وسلم وعلى هذا لا يسلم ما حد به الخضرم من تغيير واما اسلم في حلافاء بكر كما قاله ابو حيان الزياتي ثم سالت الزيادي ان ادرك الجاهلية تقدم في كلام صاحب المجمل ان يكون ضعيفا في الجاهلية والضعف في الاسلام وهذا ليس بشرط في المخضرم في اصطلاح اهل الحديث ولم تشترط اهل اللغة ايضا كونهم ليتم لهم صحبة والصحابة الذين عاشوا شيئا في الجاهلية وشيئا في الاسلام لعلم من خزام وحيان بن ثابت ومن تقدم ذكرهم معهم في النوع الذي قبله مخضرمون من حيث اصطلاح اهل اللغة والنسوا مخضرمين من حيث اصطلاح اهل الحديث ثم سالت الزيادي ايضا عن ادراك الجاهلية ذكر النووي في شرح مسلم عند قول مسلم وهذا ابو عثمان الهندي وابو رافع الصايغ ومما يدل على ادراك الجاهلية ان بعضهم كان يطوف قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واما الجاهلية ما قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الذي لا كتاب فيها ولا نبي فيما قاله نظر والظاهر ان المراد بادراك الجاهلية ادراك قومه او عشيرته قبل فتح مكة قال العرب باكروا الى الاسلام بعد فتح مكة وزال امر الجاهلية وخطب



صلى الله عليه وسلم في الفتح بابطال امور الجاهلية الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة وقد ذكر مسلم في المخضرمين يسير بن عمرو واثالة بن الاسقع وقال لعبد بن البحيرة وقال لعبد موت النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشرين سنة فادرك بعض من الجاهلية في قوله والله اعلم **قوله** وقد ذكر مسلم بلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو والسبال بن عوسجة النهدي وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وابو عثمان الهندي عبد الرحمن بن مل وابو الجلال العطاردي ربعي بن زرارة وممن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني وعبد الرحمن بن اثوب والاحنف بن قيس اسمه الضحاك المصنف عاد كرشته بمزيد ذكرهم مسلم وزاد من عنده اسير بن جابر بن يشربدله الى ان سئل اهل بعضهم فذكروا له نفسه العنبري الذي ذكرهم مسلم ثم ذكر زيادة عليه وعلى المصنف فاته الزيد كرهم فهم تسع نزهاي اجاري والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال المحاربي والمجوز بن شوذب ومسعود بن حراش وكلهم ثقات وسلمة بن عمير وشبيل بن عوف الاحمسي وابو رجاء العطاردي واشعث بن سليم وان عنزة بن قيس وكنا ابا العنبس وابو رافع الصايغ واشمه بفتيح وخالد بن عمير العدوي وثمامة بن حزن القشيري وحبيب بن عبيد الحبرني ونشير وقال استيعاب بن عمرو واهل البصرة يقولون ان حابسا هو الذي ذكرهم مسلم رحمه الله وممن لم يذكره مسلم ولد المصنف اسلم بوزن عمر واوس بن عامر القزني واوسط العجلي وحبيب بن اكوع بن وجاس الغاني وجرير بن عبيس وشريح بن اكارة الماضي وابو وايل شقيق بن سلمة وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن بن عبيلة الصنابحي وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن قرة بضم القاف وعبيده بن عمرو السلماني وعلقمة بن قيس والنخعي وقيس بن كعب الاحمري ومزيد بن شراحيل الطيب ومسروق بن الاجدع وابو عبيدة الخولاني وابو وائل الاعمازي ولا يعرف اسم واحد منهما قال ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابي عبيدة عبد الله وقيل اسم عمازة وابو عبيدة وابو وائل حليفا الانصار وحليفا محالف في صحبته وكذلك احلف في صحبة بعض من تقدمهما والصحيح انه لا صحبة لمن ذكرناه ومن شاركه في زياده المصنف ممن لم يذكرهم مسلم ولد المصنف والله اعلم **قوله** واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في باب له قال احلف الناس في افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل الكوفة يقولون اويس القرني واهل البصرة يقولون الحسن البصري انتهى والصواب ما ذهب اليه اهل الكوفة لما روى مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير التابعين رجل يقال له اويس الحديث وقد حمل ما ذهب اليه اهل المدينة واحد ايضا من فضيل سعيد المسيب على سايري التابعين انهم ازادوا افضليته العلم لا الخبر به الوارد في الحديث والله اعلم **قوله** روى عن الجلام ابي عبد الله قال طبقته بعد التابعين ولم يسمع سماع احد منهم من الصحابة منهم ابو مسلم بن شوذب الخولي وليس بالمتهم من يزيد النحوي القدم وليس بزياد الشيطي ونكير بن عبد الله الاشج وقد ذكر عنهم قال وطبقته عداد هم عند الناس في اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزاد كعبد الله بن ذكوان الذي عبد الله بن عمر واتى الى اخره كلامه ثم قال وفي بعض ما قاله

مقال اهى لم يسم المصنف الموضع الذى عزا اليه الحاكم فيه مقال وذلك فى موضعين احدهما ان تكبير بن عبد الرشيد وقد عده فى التابعين عبد الغنى بن سعيد حافظ ثبات فى النوع الآتى بعد هذا قد روى عن جماعة من الصحابة منهم ربعة بن عباد والنسائى يزيد وراته عن ربيعة بن عباد فى المغنم الكبير للطبرانى ما نشاد حيد اليه انه حدث عن ربيعة بن عباد قال رأيت ابا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث لكن لم ار فى شئ من حدثه المتزع لسماع عن احد من الصحابة الا ان النسائى روى فى سننه باسناد على شرط مسلم ان طارق بن عبد الله قال سمعت محمود بن لبيد يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلث تطليقات احدث محمود بن لبيد عنه غير واحد من الصحابة منهم احمد فى مسنده وقال البخارى له صحبة وكذا قال ابن حبان فى الصحابة وله فى مسنده احمد اسناد صحيح قال المارستان رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا المغرب فى مسجد بنا الحديث وفى المسند ايضا باسناد صحيح انه غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وغسل بحضرتها النبى صلى الله عليه وسلم نزد لوحان وداهم والمعروف ان هذه القصة لمحمود بن الربيع كما هو صحيح البخارى وقد عد مسلم محمود بن لبيد فى الطبقات من التابعين وقال المزى فى الاطراف انه لا تصح له صحبة ولا رؤية وهو معارض بما ذكراه من المسند والله اعلم والموضع الذى ازال الشك فيه ان عمر قال له ابو جعفر الرازى واحاكم يتبع احد ذكر طبقة من جماعة فقال فانه عداد ثم عند الناس فى اسماع التابعين وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد قد لقى عبد الله بن عمر والسهر سلد ولا يمنعه ان يقول ابى جعفر اسمع وقول ابى جعفر لم ندرك الشيخ منه فان لا الزناد عاش ستا وستين سنة وقيل توفى فى ستة ست وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين او ثمان وثمانين وقيل سنة ثلث وتسعين فعلى هذا ادرك من حياته ان عمر سبع سنين او ثمانى او تسعا على الخلاف والله اعلم ⑤

## النوع الحادى والاربعون معرفة الرواة الاكابر عن الاصاغر قوله

وقد صح عن عائشة رضى الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم انتهى جزم المصنف بصحة حديث عائشة وقد نظر فان مسلما رحمه الله ذكره فى مقدمة صحيحه تعليقا باسناد ضعيف التعريض مقال وقد ذكر عن عائشة رضى الله عنها انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وقد رواه ابو داود فى سننه فى اوائل ما رواه ميمون بن ابى شبيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم قال ابو داود ولم يدرك ميمون بن ابى شبيب عائشة فلم يسلك عليه ابو داود ولا دخل اعله بالانقطاع فلا يكون صحيحا عنده وقال المصنف مع فى صحيحه احاكم فانه قال فى علوم الحديث فى النوع السادس عشر منه قد صحت الرواية عن عائشة رضى الله عنها فذكر ولم ير فى صحيحه قال المصنف لا يدرى ما الذى احاكم صحيحه صحيحا ان احد فيه على شرطه ترده حكمنا عليه بانه جيد ذكر ذلك عند ذكر ما رواه احاكم باسناده فى المستدرك وهذا ما رواه احاكم فيه ولا فى علوم الحديث وقد قال احاكم فى اكليله المزكى فى مستنده بعد ان خرجه فى رواية ميمون بن ابى شبيب عن عائشة هذا الحديث لا يعلم عن النبى صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه قال وقد روى عن عائشة من غير



هذا الوجه موقوفا انتهى قلت له وجه آخر مرفوع ذكره بعد ذلك وكان المصنف لم يواقفا ما داود على الانقطاع بين ميمون وبين عائشة فانه قال فى باب البيعتين مما قاله ابو داود نظر فانه كوفى متقدم قد ادرك المغيرة بن شعبة وسمع من عائشة قال وعند مسلم التعاصر مع امكان التلاقى كاف فى ثبوت الادراك فلو ورد عن ميمون انه قال اما التوعائشة استفهام لابى داود الجزم بعدم ادراكه وبعبارات ذلك انتهى كلام المصنف فى البيعتين ولبس كما قاله فانه وان ادرك المغيرة وروى عنه فهو مدلس لم يقبل عنعنته ما جاء من لا يحتج بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة وقد قال ابو حاتم الرازى فيما حكاه عنه ابنه فى الجرح والتعديل روى عن ابى درة مرسلا وعن على مرسلا وعن معاذ بن جبل مرسلا وقال عمرو بن على العلاس اخبرنا احد انه لم يسمع من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وقال على بن المدينى حفظ علينا المغيرة وقال يحيى بن معين ضعيف نعم قال فيه ابو حاتم الرازى صالح الحديث وذكر ابن حبان ومع ذلك فلا يصغى ذلك قبول عنعنته والله اعلم وان احد احتج بسماعه من المغيرة وللمصنف ما رأى تبعا لما رواه فى مقدمة صحيحه حدث شعبة عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه حدث عنى حديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين جلد عليه الاتكال انما عد فعله مسلم وتبعه انما رواه عنه استشهادا بعد ان رواه بحدث ابى ليلى عن سمرة وحكم عليه مسلم بانه مشهور والشهرة لا تلازم الصحة بل قد تكون المشهور صحيحا وقد تكون ضعيفا واما الطريق الاخر الذى وعد بانه ذكر فقد رواه البيهقى فى باب الادب والخطيب فى باب المنفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد عن عمرو بن مخراق عن عائشة هكذا رواه بزيادة الطبرانى فى المعجم عن عمرو بن مخراق وانما هو عمرو بن نعم العدوى وهكذا رواه فى الادب للبيهقى فى الاصل وفى بعض النسخ عمرو ولا يعلم روى عنه الا اسامة بن زيد الليثى وابضا بن عمرو بن مخراق وبن عائشة فقد رجل لم يسم قال البخارى فى التاريخ الكبير عمرو بن مخراق عن رجل عن عائشة مرسل روى عنه اسامة بن زيد وكذا قال ابو زرعة فى الجرح والتعديل عن ابيه دون قوله مرسل وكذا ذكره ابن حبان فى اتباع التابعين لكن وعلى هذا فلا يصح اسناده ايضا والله اعلم وعلى ان الرجل الذى ابهمه بن مخراق لو سمى بن ابى شبيب فلا يكون له الا وجه واحد كما قال البزار وقد ورد من حديث معاذ عند جبل رواه ابو يعلى فى باب مكارم الاخلاق بلفظ أنزل الناس منازلهم من الخير والشر قوله وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وقد روى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغنى بن سعيد الحافظ فى كتاب له انتهى وفيه امور احدها ان جزم المصنف بكون عمرو بن شعيب لم يدرك من التابعين ليس بجيد فقد سمع من غير واحد من الصحابة سمع من رسب بنت ابى سلمة ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم ومن الربيع بنت معوذ وسمعا صحابيان وكان المصنف احد ذلك من الذى ذكر بعد هذا انه قرأه بخط الحافظ ابى محمد الطليطلى قال عمرو بن شعيب ليس شابعى كذا اداه ان الصلاح الماجد وانما هو ابو الفضل محمد بن احمد بن ابى جعفر الطليطلى فكذا اكاه وسماه ابن السمعانى فى الانساب ووصفه بالحافظ صاحب التصانيف الكثيرة كبير عمر الحاكم ابى عبد الله وابى طاهر بن محمش الزيادى الى ان قال وفاته فى

فى الثمانين

جدود سنة عشر واربع مائة بطبس ومحى من نيسابور واصبهان وكرمان ولم يسمع من زمان عمر بن خراسان سواها
وقد سبق الطبسي الى ذلك ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قال الدارقطني سمعت
ابا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين قال الدارقطني فتتبعت
ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب بعد حكايته لذلك وكان الدارقطني قصد
وافقه على انه ليس من التابعين وليس كذلك ثم ذكر سماعه من الربيع بنت معوذ وزينب ابنة ابي سلمة الامر
الثاني ان قول المصنف روى عنه اكثر من عشرين من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في
كتيب له ليس كذلك فان عبد الغني علمهم في الجزء المذكور اربعين نفسا الا واحدا وهذه اسماؤهم مرتبين على الحروف
ابراهيم بن ميسرة و ايوب السختياني و بكر بن الاشج و ثابت البناني و جرير بن حازم و حبيب بن ابي موسى و حجاج بن
عثمان الرحبي و الحكم بن عتيبة و حميد الطويل و داود بن قيس و داود بن ابي هند و الزبير بن عدي و سعيد بن
ابي هلال و ابو حازم سلمة بن دينار و ابو اسحق الشيباني واسمه سليمان بن ابي سليمان و سليمان بن مهران الاعمش
و عاصم الاحول قال عبد الغني وفيه نظر و عبد الله بن عون و عبد الله بن ابي مليكة و عبد الرحمن بن حرملة
و عبد العزيز بن رفيع و عبد الله بن عمر العمري و عطاء بن ابي رباح و عطاء بن السائب و عطاء الخراساني و علي بن
الحكم البناني و عمرو بن دينار و ابو اسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله و قتادة و ابو الزبير محمد بن مسلم و محمد بن
مسلم الزهري و مطر الوراق و مكحول و موسى بن ابي عائشة و هشام بن عروة و وهب بن منبه و يحيى بن سعيد
و يحيى بن ابي كثير و يزيد بن ابي حبيب وقال عبد الغني بعد ان روى حديث يزيد بن ابي حبيب هو يزيد بن الهاد
اشبه الثالث انه قد روى عنه جماعة من التابعين غير هؤلاء لم يذكرهم عبد الغني وهم ثابت بن
عجلان و حسان بن عطية و عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي و عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج و العلاء بن
الحارث الشامي و محمد بن اسحق بن يسار و محمد بن جحادة و محمد بن عجلان و ابو حنيفة النعمان بن ثابت و هشام بن
الغاز و يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد و يعقوب بن عطاء بن ابي رباح فهؤلاء زيادة على الخمسين من التابعين
قد رووا عنه وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطبسي انه روى عنه نيف وسبعون من التابعين والله اعلم ۞

## النوع الثاني والاربعون معرفة المدبج وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض قوله

اعلم ان رواية القرين عن القرين تنقسم فمنها المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر ومنه ان
احدهما الا ان تقييد المصنف المدبج بالقرينين اذا روى كل واحد منهما عن الآخر تبع فيه الحاكم في علوم
الحديث فانه قال في علوم الحديث في النوع السادس والاربعين منه رواية الاقران وانما القرينان اذا تقارب
سنهما واسنادهما وهو على ثلاثة اجناس فالجنس الاول منه الذي سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي قرين
عن قرينه ثم يروي ذلك القرين عنه فهو المدبج انتهى وسيأتي تتمة كلام الحاكم وتبعه ابن الصلاح على ان المدبج رواية
القرينين ليس على ما ذكراه وانما المدبج ان يروي كل من الراويين عن الآخر سواء كانا قرينين ام كان احدهما اكبر من الآخر

فيكون

فيكون رواية احدهما عن الآخر من رواية الاكابر عن الاصاغر فان الحاكم نقل هذه التسمية عن بعض شيوخه من غير
ان يسميه والمراد به الدارقطني فانه احد شيوخه وهو اول من سماه بذلك فيما اعلم وصنف فيه كتابا حافلا
سماه المدبج في مجلد وعندي به نسخة صحيحة ولم يتقيد في ذلك بكونهما قرينين فانه ذكر فيه رواية ابي بكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواية النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر ورواية عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايته صلى الله عليه وسلم
عن عمر ورواية سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايته صلى الله عليه وسلم عن سعد وذكر فيه ايضا رواية
الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم كرواية عمر عن كعب الاحبار ورواية كعب عن عمر ورواية ابن مسعود عن زر
بن حبيش ورواية زر عنه ورواية ابن عمر عن عطية العوفي وروايته وبكر بن عبد الله المزني ورواية كل منهما عن
ابن عمر ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار وابي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاه ورواية كل من الثلاثة عن
ابن عباس ورواية ابي سعيد الخدري عن ابي نضرة العبدي ورواية ابي نضرة عنه ورواية انس بن مالك عن
بكر بن عبد الله المزني ورواية بكر عنه وذكر فيه ايضا رواية التابعين عن اتباع التابعين كرواية عبد الله بن عون
ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك ورواية مالك عن كل منهما ورواية عمرو بن دينار وابي اسحق السبيعي وسليمان
بن مهران الاعمش عن سفيان بن عيينة ورواية ابن عيينة عن كل من الثلاثة ورواية ابي اسحق السبيعي عن ابنه يونس بن
ابي اسحق ورواية يونس عن ابيه وذكر فيه ايضا رواية اتباع التابعين عن اتباع الاتباع كرواية معمر عن
عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن معمر وكذلك ذكر فيه رواية عبد الرزاق عن احمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين
وروايتهم عنه وكذلك ذكر فيه رواية احمد عن ابي داود السجستاني وعن ابنه عبد الله بن احمد ورواية كل منهما عن
احمد وغير ذلك فهذا يدل على ان المدبج لا يختص بكون الراويين اللذين روى كل منهما عن الآخر قرينين بل الحكم اعم من
ذلك والله اعلم ۞ الامر الثاني ما المناسبة المقتضية لتسمية هذا النوع بالمدبج ومن اي
شيء اشتقاقه ولم ار من تعرض لذلك الا ان الظاهر انه سمي بذلك لحسنه فان المدبج لغة هو المزين قال صاحب
المحكم الديباج النقش والتزيين فارسي معرب قال ودبج الارض ودبجها حسن نباته ومنه تسمية ابن مسعود
الحواميم ديباج القرآن واذا كان هذا اصله فالاسناد الذي يجتمع فيه قرينان واحدهما اكبر والآخر من رواية
الاصاغر عن الاكابر انما يقع ذلك غالبا فيما اذا كانا عالمين او حافظين او فيهما او في احدهما
نوع من وجوه الترجيح حتى عدل الراوي عن العلو لمساواته او النزول لاجل ذلك فحصل للاسناد بذلك
حسن وتزيين كرواية احمد بن حنبل عن يحيى بن معين ورواية ابن معين عن احمد وانما تقع رواية الاقران غالبا من
اهل العلم المميزين بالمعرفة ويحتمل ان يقال ان القرينين الواقعين في المدبج في طبقة واحدة بمنزلة واحدة فشبها
بالخدين فان الخدين يقال لهما الديباجتان كما قاله صاحبا المحكم والصحاح وهذا المعنى يتجه على ما قاله الحاكم وابن
الصلاح ان المدبج مختص بالقرينين ويحتمل انه سمي بذلك لنزول الاسناد فانهما ان كانا قرينين نزل درجة وان كان
من رواية الاكابر عن الاصاغر نزل درجتين وقد روينا عن يحيى بن معين قال الاسناد النازل قرحة في الوجه

وروياه عن علي بن المديني وابي عمر والمستملي قالا الزول شوم فعل هذا لا يكون المدح بمدحاله ويكون ذلك من
قولهم رجل مدح فيح الوجه والحامد حكاه صاحب المجمل وقد بعد والظاهر انه انما هو مدح لهذا النوع
او يكون من الاحتمال الثاني والله اعلم **قوله** وذكرهما كم في هذا رواه احمد عن عبد الرزاق ورواه
عبد الرزاق عن احد ولبس هذا بترجمة انما هي **قوله** واياكم انما تابع في ذلك شعبة اما الجنس الدارقطني
الذي يسمي هذا النوع بعد الاسم ووضع فيه مصنفا فاتقدم ولم يحصر ذلك بالاقران فلا اعتراض جديد
على الحاكم **قوله** ومنها عن المدح وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر ولا يروي الاخر عنه فيما نحن
بسبيله رواه سلمة بن العبي عن مستمر وهما قرينان ولا نعلم لمستمر راويا عن العبي ولا لا! امثال لهذا هي
امتران احد هما ان هذا المثال الذي ذكره المصنف ليس بصحيح وهو من القسم الاول وهو المدح فقد
روى مستمر ايضا عن سلمة العبي جاء كره الدارقطني في باب المدح ثم روى من رواية الحكم بن مروان عن مستمر عن ابي
المعتمر وهو سلمة العبي عن ابيه قال لما ام خداش قالت تراك على سرابي طاب بصطبح حل جزء الامر الثاني
ان المصنف اشار الى نقد الامثلة لانه لا يقول ولذلك امثلة لبيرة فسبق ان يذكر منها مثال صحيح لهذا القسم
وقد ذكرها في علوم الحديث لانه ان يعد امثلة احد هما هذا الذي ذكره المصنف والثاني رواية راويه عن
قرينه عن زهير بن معاوية قال الحاكم رايته في قرامد وزهير بن معاوية قرينان الدارقطني لم يخرج عن زايدة
رواية ولا قال الا رواية نوح بن عبد الله اسامة بن الهاد عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف قال الحاكم نوح بن عبد الله اسامة بن الهاد وان كان اسند واقدم من ابراهيم بن سعد بن ابراهيم فانهما في الثقة
الاسانيد قرينان ولا احفظ لابراهيم بن سعد عنه رواية هي **قوله** بل قد روى عنه ابراهيم بن سعد
وروياه عنه في صحيح مسلم وستر الغناي والله اعلم والمثال الرابع رواية سلمة بن نوح الحارثي العبدي عن قيد بن
مسعدة قال الحاكم سلمة بن نوح الحارثي وقيد بن مسعدة قرينان ولا احفظ لقيد عنه رواية هي **قوله**
بل قد روى قيد عن سلمة العبي جاء كره الدارقطني في باب المدح ثم روى له من رواية ابي عوانة عن قيد عن سلمة العبي
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جد المتخللون من امتي والحدث رواه الطبراني في المعجم الاوسط
محلد من رواية رقبة عن انس من غير ذكر سلمة العبي فلم يسمع من هذه الامثلة الاربعة التي ذكرها الحاكم الا المثال
الثاني فقط وهو رواية زايدة بن قدامة عن زهير بن معاوية والمثال الذي اقتصر عليه الصلاح والنواوي
زاد عما الحاكم احدهما ان يذكر في القسم الاول وهو المدح ما فعل الدارقطني والله تعالى اعلم

**النوع الثاني والاربعون معرفة الاخوة والاخوات قوله**

ومر التابعي عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل الهمداني افاصل اصحاب ابن مسعود هذيل بن شرحبيل
وارقم بن شرحبيل اخوان اخران من اصحاب ابن مسعود انما الهمداني هذا الذي ذكره المصنف لبس ارقم بن شرحبيل
اسن احدا من اخويه عمرو بن شرحبيل والاخر اخوه هزيل بن شرحبيل الشرحبيلان بصحبي وارقم بن شرحبيل واجد وانما احلف



طام الثالث بكسر والثاني بفتح الله احوه وهم عمرو بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل وهذيل بن شرحبيل اوارا قاموا
اخوان ولبس عمرو اخاهم فذهب ابو عمر بن عبد البر الى الاول فقال هم ثلثة اخوه والصحيح الذي عليه الجمهور ان
ارقم وهذيلا اخوان فقط وهو الذي اقتصر عليه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وجماعة
غيرهما وابي حاتم وغيره ابي رزعة وقد قال ابن حبان في الثقات واقتصر عليه الحاكم ابو احمد في النوع
السادس والستين وكذلك اقتصر المزي في تهذيب الكمال على ارقم وهزيل واخوان ذكر ذلك في ترجمة ارقم وترجمة
هزيل ولم يتعرض في ترجمة عمرو لشيء من ذلك وما ذكره ابن عبد البر من ان ثلثة اخوه لبشر عبيد قال عمرو بن شرحبيل
همداني وهزيل واخوه ارقم اودبال ولا يجتمع همداني الذرى ولا همداني الصغرى مع اود اما همداني الذرى
فمنسوبون الى همدان وهو اوسلة بن مالك بن رديد او اسلة بن ربيعة بن اكبار بن مالك بن زيد بن الهلان
واما همداني الصغرى فمنسوبون الى همدان بن زاد بن جشار بن سهل بن زيد بن عمرو بن علس بن معوية بن حشم بن عبد شمس
واما الذي بنسب اليه هزيل وارقم انما شرحبيل الاودي فهو واود بن صعب بن سعد العشيرة من
مذحج ولا يجتمع مع همدان في الصواب قول الجمهور والله اعلم وعلى هذا فاد كره المصنف لبشر موافقا القول
الجمهور ولا لقول ابن عبد البر **قوله** وبن اسئل الحكم سمع من ابي عبد الله قال سمعت
ابا علي الحسن بن علي الجافظ عن مرة يقول آدم بن عبد وعمران بن عبد ومحمد بن عبد وسعيد بن عبد وارقم
بن عبد حدثوا عن ابراهيم انهم وانما اقتصر المصنف على اولهم حتة وهو لهم المشهور وهم اولاد عبد والاعتماد
ذكره عنه واجدانهم عشر منهم عبد العبي ستر وروى شيء لباقيهم شعبة الحكم المذكور ولم يذكر ابي
حاتم في الجرح والتعديل عنهم واقتصر البخاري في التاريخ الكبير على ذكر اربعة منهم فلم يذكر ارقم والسادس
احمد بن عبد ذكره الدارقطني وابن ماكولا والثاني محلد بن عبد ذكره ابو بكر البزار المزي عن بعض اولاد هم
قال ابن المزي شعبة انا الحاسن احمد بن زكريا بن يحيى الفضل بن سعيد بن عبد بن ميمون الهلالي بقول سفين بن
عبد ومحمد بن عبد وابي بكير بن عبد وعمران بن عبد ومحلد بن عبد اخوة قال قتل انما اقتصر المصنف
على الحكم المذكور بن لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقين ظاهره المزي في التهذيب عن بعضهم قال
وقال ابن سواء عشر اخوه خمسة ان حدث منهم حتة فذكرهم فلنا وحدث احمد بن عبد ايضا قال
الدارقطني في المؤتلف والمختلف عبد بن ابي عمران الهلالي والد شعبة وابراهيم وعمران وادم ومحمد واحد بني
عبد المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا في الاكمال وقال وظلم محدثون **قوله** ومثال الستة
اولاد مضر بن ستة بالنون وهم محمد والنضر ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة حكى الحاكم في تاريخه
ذكر عن شيخه ابي علي الحافظ انه ذكر لهم حادي عشر بنت ولم يذكر اسمها وذكر ابو نصر بن ماكولا
انهم عشرة وهذا ابراهيم انهم عشر النضر وخالد ومحمد ومعبد ويحيى
وحفصة وسوده وعمرة وكريمة وام سلمة قال ابن سعد وذكر الطبقات عمرة بنت ستة بن وسوده بنت

وقف لله تعالى

شهر بن اسماء ولدت لانس بن مالك وذكر انها اسلمت وختنت ولدت شهر بن منهم محمد امهم صفيه واكوا
عنه ازالمشهور ما ذكر المصنف انهم ستة واما السابع وهو طالد فاورد المصنف قدرة فلا يرد عليه مع
انى لم اجد له رواية ولم اقف له على ترجمة وقال محمد احد رجال محمد بن اسماء ذكر المقدسي طالد بن شهر بن لم يخرج حديثه
واما الطبراني فقال ظلم فقد حدث وتوالعداد عد منهم خالد بن شهر بن واما عزه وام سلم وشوده
فلم ار من ذكرهن رواية ولا تردد على المصنف الا دمياطي ان ما قاله الحافظ ابو علي السماوري من ان
اصرهم حفصة ست شهر بن وشذ عليه المصنف ليس بجيد وانما اصرهم انس بن شهر بن جاء في العمر وبن
على العلاس وهو الصواب قال المشهور انه ولد لستة عشر من ولادة عشر ومايه صدر المزي ولادته وتوفي في قول
احد وحسل ومحمد احد المقدمي سنة عشر بن ومايه قال احمد وهو ابن ست وثمانين وقال الدولابي في العمر حمس
وثمانين سنة فعلى هذا يكون مولده سنة اربع وتسع واما حفصة فانها توفيت سنة احدى ومايه
وعاشت اثنا وستين سنة واما شعيب سنة سبع وتسعين وعلى كل تقدير فهي اكبر من انس بن شهر بن والله اعلم
وقال ابن سعد في الطبقات احمد بن بشار بن محمد بن ولد محمد بن شهر بن قال ماتت حفصة بنت شهر بن اكبر ولد
شهر بن من الرجال والنساء من ولد صفيه وهان ولد صفيه محمد ويحيى وحفصة وكريمة وام سلمة

**قوله** وقد روى عن محمد عن يحيى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك
حقا حقا بعبدا ورقا قال وهذه عربية عالية ايها بعضهم فعال اى للة اخوه روى بعضهم عن بعض انهى ط
وزاد بعضهم في هذا الاسناد معدن شهر بن فاخترع فيه اذ بعد اخوه ثم روى بعضهم عن بعض ذكر محمد طاهر
المقدسي في تخريجه لاي يعلى بصور عبد المحسن بن محمد بن علي الشيرازي روى هذا الحديث محمد بن شهر بن عن احمد يحيى عن
اخيه معبد عن اخيه انس بن شهر بن وللمشهور ما ذكره المصنف من تونهم للة ولذا رواه الدارقطني في
دار الحلل من رواية هشام بن حسان عن محمد بن شهر بن عن احمد يحيى عن اخيه انس عن مالك الا انه قال حقا
حقا ولا يعرف لمحيى بن شهر بن رواية عن احمد معبد ولا لمعبد رواية عن اخيه انس قال علي بن المديني لم يروعن
معبد الا اخوه انس قال وقد روى عنه ايضا اخوه محمد ورواته عنه في الصحيحين ولد جعله بعضهم
من رواية انس بن شهر بن رواه ابو بكر البزار في مسنده من رواية هشام بن حسان عن انس بن شهر بن عن احمد يحيى
عن انس بن مالك وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه وقال الصحيح ما رواه حماد بن زيد ويحيى القطان عن
يحيى بن شهر بن عن انس بن مالك قوله وفعله **قوله** وقال السبعة المعين بن مقرن واخوته مقبل
وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا سوى مقرن المزبون شعبة اخوه هاجروا وصحبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وله شاركهم فجاهدوا في ارمينية البر وجاهد في هذه المكرمة سواهم انهى وفيه ان
احدهم انه قد سمى لنا سابع وناس وناسع وهم نعيم بن مقرن ومزاد بن مقرن وعبد الله بن مقرن
فاما نعيم فذكر ان عبد البر في الاستيعاب وقال نعيم بن مقرن اخو النعمان بن مقرن خلف احاه حين نزل

سماوة

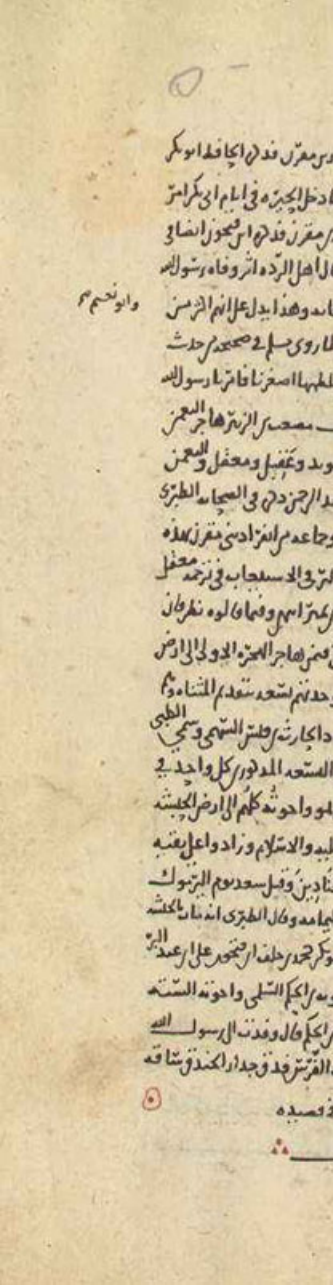

سنها وعاش بعد ذلك نحو كثيرة وهو واحد من جملة الصحابة واما مزاد بن مقرن فذكر ابن اسحاق
محمد بن طلحة بن سلمة بن طلحة بن مجبون في ولد عبد الله بن سعد الاستيعاب وان طلحة بن الوليد دخل الجزيرة في ايام ابي بكر امر
مزاد هذا على جماعة من المسلمين وقال ذكر الطبري وسيف واما عبد الله بن مقرن فذكر ابن مجبون ايضا في
ولد عبد الله بن سعد الاستيعاب وقال انه كان على مقدمته ابي بكر رضي الله عنه في وجه لقتال اهل الردة اثر وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ذكر الطبري وسيف وذكر ابن مندة ايضا في معرفة الصحابة وهذا يدل على انهم اثنا عشر
شعبة وقد قال الطبري انهم ثمانية عشر اخوه انهى واما اشهرهم بهذا شعبة لما روى مسلم في صحيحه حدث
سويد بن مقرن قال لقد رايتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحد فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وتحمل ان المطلوبين منهم شعبة اراد من هاجر منهم قال مصعب الزبيري هاجر النعمان
ومعه سبعة اخوه وسمى ابن عبد البر في الاستيعاب منهم ستة وهم سنان وسويد ومقبل ومعقل والنعمان
ونعيم وسمى ابن مجبون في دليله الثامن وهم مزاد وعبد الله وعبد الرحمن وقال ابن عبد الرحمن ذكر في الصحابة الطبري
وابن السكن والله اعلم الا من الثاني ان ما حاه المصنف عن ابن عبد البر وجاعة من انه زاد في مقرن هذه
المكرمة من تونهم الشعبة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة معقل
ومقرن فقال والسنة ذلك لاحد من العرب سواهم قاله الواقدي ومحمد بن عبد الله بن نمير انهى وفيما قالوه نظر فان
اولاد اجارث بن ظفر السهمي كلهم هاجر وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وعدهم ابن اسحق فيمن هاجر الهجرة الاولى الى ارض
الحبشة شعبة لم بعد فيهم تميما ولد حاجا الذي ذكرهما وقد سمت احماتهم فوجدتهم تسعة عشر وهم
اشرف وعمر واجارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وابو وفتر اولاد اجارث بن ظفر السهمي وسمي الطبري
معمر بن اجارث معبدا والمشهور الاول وقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب الستة المذكورين كل واحد في
موضعه وانهم هاجروا الى ارض الحبشة وقال في ترجمة سعد بن اجارث هاجر هو واخوته كلهم الى ارض الحبشة
فهؤلاء تسعة اخوه هاجروا وصحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وهم اشرف لتباين اباهما عليه والاسلام وزاد واعل بقيه
الاخوة ما زاد شهد منهم سبعة في سبيل الله فضل عمر واجارث والحجاج ماتوا في زمن وقيل سعد يوم اليرموك
وقيل السائب يوم مجدل وقيل يوم الطائف وقيل عبد الله يوم الطائف وقيل باليمامة وقال الطبري انه مات بالحبشة
مهاجرا في زمنه صلى الله عليه وسلم وقتل ابو وفتر يوم اليمامة واعتمر من اكافة ابو بكر محمد رحلة ان فتحوا على ارض عبد
في هذا الاختلاف في حياة الشهيد على انهما ارجعا ارجعا البر اوهم ارجعا البر اوهم فيما ذكر معوه ابن الحكم السلمي واخوته الستة
في مثل عددهم وفضلهم ثم روى من طريق اخرى على ابن السكن بإسناده المعوه ابن الحكم قال وفدت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا وستة اخوة لي فانزى على ابن الحكم فرسته خندقا فعقرت الفرس فدق وجدا الخندق شاقه
فاتيناه النبي صلى الله عليه وسلم فشج شاقه فاتول عنها حتى برا فقال معوه ابن الحكم في قصيده

فانزاها على فهي تهوي هويّ الدلو تنزعه بزجل

∴ فغضب رجله فسما عليها سموا الصقر صادف يوم ظل ∴

∴ فعال محمد صلى عليه مليك الناس قولا غير فعل ∴

∴ لعمالك فاستمر بها سويا وكانت تعدد الاصح رجل ∴

قال ـــ والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير مع اختلاف في ازدياد الشعر وفي غيره ولم يقل فيه انه وفد مع اخوه وايضا في اسناده جهالة وايضا لم يقل فيه انهم هاجر واحتى يُعَدّ وانهاجر بن فلطم وفدوا عام قدوم الوفود ولا هجرة بعد الفتح وايضا لم تعرف نقية اسمائهم وانما سمّى منهم معوية وعلى وعُمَر ان كان قال حفظه والا فقد قال على المدني والبخاري ازقاله وهم في قوله عُمَر ابكلم وانما هو معوية ابكلم فالله اعلم ۞

قوله ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في عدّ سمّاها هنا انهى وقد زاد ذكر من المشهور بن مع الاخوه والاخوات من زاد على السبعة للفايده فمال التاسع الصحابه اسما وحزان وخراش ودوب وسلمه وفضاله وملك وهند سوداء بنت سعيد بن عبد الله الاسليين اسلموا وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد وامعه بيعة الرضوان بالحديبيه ذكر ذلك ابو القاسم البغوي ودحيه ابن عبد البر في ترجمه هند قال ولم يشهد هاالا بيعة الرضوان اخوه في عدد هم عبيرهم ولزمهم النبي صلى الله عليه وسلم اسناد اسما وهند وهاما من اهل الصفه وشمالهم في الثاني عشر اولاد ابي بكر وهم عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وعبد العزيز ومتمم وزياد وزيد وعتبه سماهم ابن سعد في الطبقات مختصر ولم انه اسمها كبشه وروى اسناد عن ابيها ورواه ابن سعد ابو داود فيكون هذا من اسلم التسعه وقد قال ابن سعد وتوفي ابو بكر عن بضع وثلاثين سنه وعاش بعده ستة اشهر ومات التسعه اولاد الجارث بن قيس السهمي وهم يجب الى صلى الله عليه وسلم وهاجر الى ارض الحبشه وتقدمت اسمائهم في العشره اش الذي عليه هذا ۞

ومات العشره بنو العباس بن عبد المطلب وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون والكارث وكثير وتمام وكان العباس يحمله ويقول تموا تمام فصاروا عشره يا رب فاجعلهم ذا مائره واجعل لهم ذكرا وام الثروه وكان للعباس تسعه سبعات ام طوثم وام حبب واسمها وقيل كانت له رابعه وسبع ام قثم فقد اورد ها ابن سعد في الطبقات وروى لها اثرا عن علي بن ابي طالب وقال هكذا هو في الحديث ولم نجد للعباس اسمه تسمى ام قثم ومات العشرة اولاد عبد الله بن ابي طلحه وهم ارقم وايمن واسحق واسمعيل وزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعبيد والقاسم ومحمد ويعقوب ويحيى وطلحه هكذا اولاهم قرا والقران وقال ابو نعيم هكذا عند العلم لهذا اسمائهم ابن الجوزي اثني عشر وسماهم ابن سعد البر وغيره واحد عشر ۞

ومات الثلاثه عشر اولاد العباس بن عبد المطلب الدور والاناث وقد تقدم تسميتهم عند العشره واكثر مما ذات مسمى من الاخوه والاخوات من اولاد المشهور بن اولاد مسعود بن ابي وقاص سمى لها ابن الجوزي خمسه وعشرين ولدا وقد روى عشر من اولاده في الكتب الستة او بعضها ارقم وعامر وعمر ومحمد ومصعب



وعايشة وقد كان اولاد ذكر مثل مزيدون على المايه وستى لها ممن روى عنهم من اولاده لصلبه عشره وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له اللهم اكثر ماله وولده ۞

النوع الرابع والاربعون معرفة رواته الآباء عن الابناء قوله واخرا رويناه من هذا النوع واقرنه عبدا ما حدسه ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد السمعاني رحمه الله تعالى لفظه اسماني والدي عن فما قرات بخطه قال حدثني ولدي ابو المظفر عبد الرحيم بلفظه واصله فذكر باسناده عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احضروا صبيانكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية انهى وقد اتهم المصنف ذكر اسناده والسمعاني رواه في الدلائل ورواه ابو نعيم العلاء مسلمة الرواس عن اسمعيل بن مغراء الكرماني عن ابن عياش وهو اسمعيل بن رد عن مكحول عن ابي امامه وهو حديث موضوع فاتهم المصنف منه موضع الحله وسكت عليه وقد ذكر المصنف في النوع الحادي والعشرين انه لا يحل رواية الحديث الموضوع لاحد علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه وهذا الحديث ذكر بعينه واحد من الحفاظ انه موضوع وقد رواه ابو طاهر بن جشان في تاريخ الصحابه فترجمه العلاء مسلمة الرواس بهذا الاسناد وقال فقد روى عن الثقات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال وقال ابو الفتح الازدي كان رجلا سوء لا بالي ما روى وعلى ما اقدم لا يحل لمن عرفه ان يروي عنه وقال محمد بن طاهر بان بضع الحديث وذكر ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وقال هذا حديث لا اصل له وقد حكم عن المصنف انه لا يرى انه موضوع وان كان في اسناده وضاع فانه ما اعترف بوضعه وقد تقدم ان المصنف انكر على من رجح الموضوعات في عمره فاحفظ فيها ما لبس موضوع يشير بذلك الى ابن الجوزي رحمه الله قوله واما الحديث الذي رواه عن ابي بكر الصديق عن عايشه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الجب السود اشفاء من كل داء فهو غلط عمر رواه الى اخر كلامه نعم وقد ذكر المصنف من ان من وضع انا بكر الراوي لهذا الحديث عن عايشه انه الصديق فقد غلط وانما هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهكذا رواه العقيلي في صحيحه ولكن ذكر ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان انا بكر الصديق روى عن ابنته عايشه رضي الله عنها حديث سمس قوله وهو لاء الذين قال انهم موسى بن عقبه لم يعرف اربعه اذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم باسمائهم والاهو لاء الاربعه فذكر انا بكر الصديق واباه واسمه عبد الرحمن وانه محمد انا عتيق والله اعلم وقد نعثر من على هذا الاطلاق بصوره اخرى وهي ابو قحافه واسمه ابو بكر والد اسما واسمائه عبد الله الزبير فانه عثر بقوله بهم واسمائهم وهذا صادق عليه ولا يرد الا على عبارته اي عمر عبد الله فانه قال لا انه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم اربعة ولا اب وسنوه الاهو لاء فقد زادهم وقد ذكرا من هذه في معرفه الصحابه كلام موسى بن عقبه بصيغه لا يرد على الطلاقها هذه الصوره وقال ما نعلم اربعة في الاسلام ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم الا سابع الآباء الا ابو قحافه فذكرهم بالعشيره بالآباء عمر خرج الاسماعيلي والترمذي عشرا رهط صحابة بعضهم اولاد بعض طلحه بن عبيد الله التيمي بن عبد الله الزبير بن عامر وابيهما حدها الا ان عبد الله الزبير صحبه واما محمد عبد الرحمن فلا اعلم احدا من رجال الصحابه ادركه وقد مضى في كلام اهل هذا الشان عند ذكر حد الصحابي ان المعتمد رؤيته مع

والله اعلم ۞ **النوع الخامس والاربعون معرفة رواية الاباء عن الابناء**

**قوله** ومن المعرف دلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي عن ابيه في مستدرك ابيه نسخة رواها من تاريخ بغداد لابن ثوفوف على على بن ابي طالب في مسند الخلفاء للخلال **قوله** وقد وقع لاحد من رفوع مرهد الوجه وقع فيه التسلسل بابي عن ابيه وهو اعجب منه **قوله** المصنف احمد بن حامد بن شوحا منهم شمس العلماء نرهان الدين ابراهيم بن ابي الحسن الرشيدي قال انا احمد بن محمد بن اسحق الهمداني قال انا عبد الله بن محمد العلائي قراءة عليه وانا حاضر بتستر انا عبد العزيز بن منصور الاردبيلي بمكة نا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت ابي ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز يقول سمعت ابي ابا بكر الحارث يقول سمعت ابي استاذ ابا القول سمعت ابي الليث يقول سمعت ابي سلم يقول سمعت ابي الاستاذ يقول سمعت ابي سنبر يقول سمعت ابي يزيد يقول سمعت ابي الكميت يقول سمعت ابي الهيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا وجفتهم الملبكة وغشتهم الرحمة الحديث اخبرنا به ابو سعيد العلائي في كتاب الوشي المعلم قال هذا اسناد غريب جدا وزرارة هذا امام الحنابلة في زمانه الحارث المشهور بن اسد المحاسبي عده علوم مائة وثمانين وزاد بعضهم وابوه ابو الفرج امام مشهور ايضا وللرجل عبد العزيز مستدرك على الصحيحين مجلد ضخم اكثر منه توضيح الحديث وعنده اسانيد مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب اصلا وقد غلط فيهم عبد الغني ايضا بالعنعنة اسهر والزهاوي وقع لنا مسلسل رواه الاستاذ عن الاباء الاربعة عشر رجلا بعضهم عن بعض رواه ابو محمد الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني والدي ابو طالب الحسن بن عبد الله قال حدثني والدي عبيد الله بن محمد قال حدثني والدي محمد بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله بن علي قال حدثني والدي علي الحسن قال حدثني والدي الحسن بن الحسن قال حدثني والدي الحسين بن جعفر اول من دخل قلعة مرهد الطائفة قال حدثني والدي جعفر بن عبيد الله قال حدثني والدي عبيد الله قال حدثني والدي الحسين الاصغر قال حدثني والدي علي بن العابدين قال حدثني والدي الحسين حدثني والدي علي ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجالس بالامانة رواه ابو طاهر السنجاني في الدليل قال انا ابو شجاع عمر بن ابي الحسين البسطامي الامام نفر انا ابو الحسن محمد بن علي بن احمد البيباني بن لفظه قال انا السيد ابو محمد الحسين بن علي ابي طالب فذكره اورده في ترجمة الحسين بن هذا قال وقال احمد الدينوري المشهور بالجود والسخاء وفعل الخيرات ومحبة اهل العلم والصلاح ودارة طالما تحمي العقهاء والفضلاء الى ان قال توفي في رجب سنة اسر وخمسمائة فلان وفي اسانيده من لا نعرف حاله وهذا الحديث من جملة اربعين حديثا ذكرتها مما ذكر

والله اعلم ۞ **النوع السادس والاربعون معرفة من اشترك في الرواية عنه راو ومن تقدم ومتاخر**

**قوله** وله للملك رأس الامام حدث عنه الزهري وذكرها نرد وبد الكدى وسنر وفاتيحا ماء وسبع ولثوز سنة اواكرومات الزهري سنة اربع وعشرين وماية اهى وقد اعتنى على المصنف مان وفاته ذكر مان رد وبد هذا لا نعرف له حدث عنه سنبه وسمر ومان وهذا الاعتراض



لا يرد عليه لان المصنف احتج برجل لم يقل تحوله او الزواد انه روى قد حدث عن ملك سنة سف وشين ومان فان ما مات وبنى وفاته الزهري ماء وسبع ولثوز سنة قال فلان مان ظن انه بعده لذلك وقد اشار اليه بقوله او الزبع ما ان ينبغي للمصنف ان يمثل برجل يروي وبد فانه لا يعرف سماعه من ملك للوبد لذا ما وضاعا لكه حدث عن ملك لحدث عن بعض شيوخ ملك وهو جد الطويل بعد سنة شين ومانين وجيد تو في اما سنة اربعين ومانة او سنة ثلث واربعين او ما بعدها ولذلك لم تر الخياط راوى عن ملك شيئا وصرح غير واحد من الخياط بان آخر سمع من ملك احدى اسمعيل بن حماد الجوهري وبه جزم ايجا فلان ابو الحجاج المزي في التهذيب وابو عبد الله الذهبي في العبر وتوفي التنوخي سنة تسع وخمسين ومانين والسهمي وان كان صغيرا ايضا ولذلك قد شهد له ابو مصعب بانه كان معهم في العرض على ملك فقد صح سماعه من ملك خلافا لمن ذكر مان رد وبد وقد ذكر ابن حبان في الصعفاء ان شيخ بضع احدث عن حميد الطويل فان رد بن الشام وجد تم بهما وزعم ان له ماءة سنة وخمسون ولم يبلغ سنة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه وقال صاحب المزان لذا ادعى السماع من ملك والثوري والحمار وزعم ان له ماءة وثلاث سنة وذلك بعد الستين ومانين اهى وللمصنف تبع في ذلك الخطيب فانه مثل به في ذكر الثابت واللاحق وذكره في كتاب اسماء الرواة عن ملك ولم تر وى له حديثا عن ملك وسكت عليه فتبعه المصنف والله اعلم ۞

**النوع السابع والاربعون معرفة من لم يروعنه الا راو واحد قوله**

وكذلك عامر بن شهر وعزوه بن مضرس وبحمد بن صفوان الانصاري وبحمد صيفي الانصاري ولبيبا نواجد وان قال بعضهم مجاهيل لم تر وعنهم عنز الشعبي اهى وهذا من ان احد عما ان عامر بن شهر وان كان ماروى عنه احد الذي يعرفه له الشعبي فان ابن عباس قد روى عنه قصة رواها شعبة بن عمرو بن مرة وقال شاهدته الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابن عباس قال اول من اعتنى من اهل الاستوء العنسي وكانه في ناحيته الى اخر كلامه فهذا ان عباس قد روى هذه القصة عنه وايضا فهو مشهور بالرواية عن عمرو بن مرة فان احد اهل السنن صلى الله عليه وسلم على الميت ذكره ان عبد البر وغيره الا مر الثاني ان عزوه بن مضرس لم ينفرد بالرواية عنه الشعبي فقد روى عنه ايضا ان عبد حميد بن مهدب بن عبد الرحمن بن عوسجة بن حارثة بن لام الطائي ذكره ايجا فلذا ابو الحجاج المزي في التهذيب ونبه المصنف على ذلك ايجا في علوم الحديث وقد شبه الى ذلك علي بن المديني **قوله** وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعزرة بن سعيد المزني والصباح بن الاعور وبمرداس بن مالك الاسلمي وطلحة بن مصرف وهذا من ان احد عما ان الصباح روى عنه ايضا الحارث بن وهب كما ذكره المزي في اجادته الصباح بن الاعور الوحشي الاسدي قال في اسناد حديثه الصباحي قال ابو نعيم في معرفة الصحابة هو عندي المقدم يعني الاحمسي الامر الثاني ان المصنف ذكر هنا انفرد فلتس عن مرداس برجل الاسلمي وتقدم ذكره لذلك في النوع الثالث والعشرين عند ذكر اقسام المجهول وتقدم ان المزي قال في التهذيب انه روى عنه انصاري ما ذن علاقة وان الصواب ما قاله ان الصلاح فان روى عنه رجل ما ذن علاقة انما هو مرداس برعزوه مجاهيل اخر لا اعلم من صنف في المجاهيل في ذلك

احملا فا والله اعلم **قوله** ومعوذ بن جبيره لم يرو عنه عن انه حكم والد سماه هي قل
لي قد روى عنه ايضا عروه بن رويم اللخمي وحميد المزني كما رواه عروه بن رويم عنه فذكرها المزي في التهذيب واما رواه
حميد المزني عنه فذكرها ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي ايضا **قوله** وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه
عن انه عبد الرحمن بن ابي ليلى اسمه هي قل ذكر المزي في التهذيب انه روى عنه ايضا عدي بن ثابت قال وانما يدرك
وانما اورده ابو القاسم البغوي لعدي بن ثابت فيمن روى عن ابي ليلى والد وانه عنه لم يسمه فاذكر والله اعلم **قوله**
وما خرجه اي البخاري حديث الحسن البصري عن عمر وبن تغلب ان لا عطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يرو عن عمرو غير
الحسن اسهي وذكر ابو عمر عن عبد الرحمن انه روى عنه ايضا الحكم بن الاعرج حكاه المزي في التهذيب عن ابن عبد البر مع
قل ولا حاجه لايجاد السبعه في حكايته عن ابن عبد البر فقد حكاه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وهو من
اشهر ما صنف في اسما الرجال ولا للمصنف بيع في دلك استلم بن الحجاج **قوله** وكذا اخرج مسلم في صحيحه
حديث رافع بن عمرو العفاري ولم يرو عنه عن عبد الله الصامت وحديث اي رافع العدوي ولم يرو عنه
عن حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه عن اي يرده في اشيا كثيره
عدسما في ذا سما على هذا النحو اسهي قل وهلال احد من المذكورين قد روى عنه عن واحد اما
رافع بن عمرو فروى عنه ايضا انه عمران بن رافع وابو حبيرة مولى احنه الحكم بن عمرو العفاري كما رواه اسحاق بن راهويه
عنه فذكرها المزي في التهذيب واما رواه ابي حبيرة عنه فهي في جامع الترمذي عنه في حديث انه كان يرى على الانصار
وقال الترمذي انه حديث حسن صحيح وقد رواه ابو داود وابن ماجه من رواية ابن ابي الحكم العفاري عن جده عن عم
ابيها رافع بن عمرو فهو لاربعه قد رووه عنه واما ابو رافع عامل العدوي فقد روى عنه ايضا صلة بن اشيم العدوي
ورواية عنه في معجم الطبراني الثلاثة فاربعه في غزاه وابا رافع عامل اصيب فراى له صلة منها وقد ذكر المزي
في التهذيب فمن روى عنه واما الاغر المزني فروى عنه ايضا عبد الله بن عمر الخطاب ومعوذ بن مرة المزني
ورواية عنه في المعجم المثلث للطبراني وذكر المزي ايضا في التهذيب **قوله** ومثال هذا النوع في
التابعين ابو العشراء الدارمي لم يرو عنه فيما يعلم عن جاد من سلمه اسهي قل ذكر امام محمد الرازي في جزء له
جمع فيه حديث ابي العشراء الا واحد عنه عن ثلاثة ظاهر وروى عنه حديث
الدباء منابذ لجماد بن سلمه **قوله** ومثال الجهل بالنوع في التابعين محمد بن ابي سعد السعدي وذكر انه لم
يرو عنه عن الزهري فيما يعلم اسهي قل قد روى عنه ايضا حمزه بن حبيب بن صهيب الزيدي كما
ذكره البخاري وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والمزي في التهذيب ورواية عنه في المعجم الاوسط للطبراني وروى عنه ايضا عمر بن عطيه العطفي وابو عمر الانصاري ذكره المزي في التهذيب **قوله** مثلا عن الجاهل انه ذكر فيمن
عن ذكر عن الزهري سنان بن ابي سنان الدولي اسهي قل وقد ذكر الحافظ ابو الحجاج المزي في التهذيب انه روى
عنه ايضا بدر اسلم وظاهر في دلك ان ما قاله فانه هكذا قال في الاطال انه روى عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور



ان راوه زيد بن اسلم عن اسه ابي سنان واسمه سنان بن ابي سنان اسمه هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وقال البخاري وقال زيد
بن اسلم عن ابو سنان بن سنان بن ابي سنان وكذا ذكر النسائي في الكنى والاجمال ابو احمد في الكنى بن وجه ابي سنان والدارقطني في
المؤتلف والمختلف انه روى عنه زيد بن اسلم **قوله** مثلا عن الكل انما انه روى عن معن بن يزيد عن معن بن سعيد
الانصاري عبد الله بن انس الانصاري اسهي قل قال الخطيب في كتاب المتفق والمفترق عبد الله بن انس بن مالك
قد روى له ولد ان صحابيان والثاني تابعي ولم يرو له ولا عنه غير معن بن سعيد عن واحد من المالك ولا روى
عن واحد منهم وقد ذكر البخاري في التاريخ هذا الذي ذكرناه والله اعلم قال عبد الله بن انس عن اسه وهي بن كعب
بن مالك خرج النبي صلى الله عليه وسلم على نعش من ملك وهو مشتمل قال ابن وهب اراه عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله
بن انس حدثه ولم يذكر ابا حاتم في الجرح والتعديل عبد الله بن انس هذا فان ظن هذا هو الثاني المذكور في المتفق
والمفترق فلم ينفرد عنه يحيى بن سعيد بل تابعه على الرواية عنه زهرة بن معبد وان كان عنه فان لزم الخطأ ان
تحملهما اربعه ولم ايضا حاسر اسمه عبد الله بن انس الانصاري روى عنه انه عطس وحدث عند ابي داود
والترمذي وقد فرق بينه وبين عبد الله بن انس الجهني علي بن المديني وخطأ من خالفه وعبارته ابو موسى المدني
في دلائله في المعجم وقال في شعبه الزهري وقد ذكر الطبراني حديث هذا في حديث عبد الله بن انس الجهني والله اعلم
**قوله** وسئل ابو داود السجستاني عن المستور بن رفاعه الفرظي وذكر انه لم يرو عنه عن ملك هم قال واحسبه
ان الحامل اياكم في ذلك بعض من ذكر بالمنزله التي جعله فيها معتمدا على الحسبان والوهم والله اعلم اسهي قل
وما خشيه المصنف هو محتمل في بعضهم خصوصا المستور بن رفاعه فقد روى عنه جماعه اخرون منهم ابو مهم بن
سعد ومحمد بن اسحق كما ذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وذكر ابن حبان في الثقات رواية ابن اسحق عنه وكذلك
روى عنه عبد الله بن محمد الفزاري وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عبد الرحمن بن عروه وابو بكر بن
عبد الله بن ابي سبره وداود بن سنان المدني وابو بكر بن محمد بن حزم

## النوع التاسع والاربعون معرفه المفردات قوله ومنها ضغدي بن سنان واسمه عمرو وضغدي لقب ومع دلك فلهم
ضغدي عمرو اسهي والمشهور الذي ذكره الجمهور ان ضغدي اسم لا لقب كما اسماه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
وابن حبان في تاريخ الصحابه وابن عدي في الكامل والسهمي في الانتصار وصرح بانه اسم له وقال هذا الخطأ
وزده في الانتصار والسهمي فاما في الاسما فابو يحيى ضغدي بن سنان العقيلي بصري وهو مصنف الى الحرلانه
واما القول بانه لقب له وان اسمه عمرو فحكاه العقيلي في تاريخ الضعفا بصيغه التمريض فقال ضغدي بن
سنان ابو معوذ العقيلي يقال اسمه عمرو ثم قال وقد رجد شه ما حدثه محمد بن علي المروزي قال ثنا محمد بن مرزوق جاد
هذه يقال ثنا ضغدي بن سنان اسمه عمرو لقب ضغدي فذكر له حديثا وقال لا تابع عليه بهذا الاسناد ولا بغير
شي رجد شه اسهي وتبعه الدارقطني فقال في الضعفا اسمه عمرو وذكر اسماء الشيرازي في الالقاب الا انه ذكر في
باب الذي بتعدي وفي الضعفا لابن الجوزي ايضا العقيلي عن انه ابو معوذ وهكذا

ذكره ابن عدي في الكامل والشيرازي في الالقاب والمشهور ان كنيته ابو يحيى كذا ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
والسمعاني في الانساب ولم ار من ذكره في الكتب المصنفة في معرفة الكنى شيئا من اللتين كمسلم والنسائي وابي احمد
الحاكم وابي بشر الدولابي وابي عمر بن عبد البر والله اعلم واما كونه ليس فردا وان لم يوجد الاسم غيره
فهو لان منهم صُغدي اللؤلؤي غير منسوب لابيه قال فيه يحيى بن معين ثقة وذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
ولم يات ــــ ومنهم صُغدي بن عبد الله ذكره العقيلي في الضعفاء وروى له من رواية عنبسة بن عبد الرحمن
احد الضعفاء عنه عن قتادة عن انس مرفوعا الشاة بركة قال العقيلي حديثه غير محفوظ ولا يعرف الا به
**قوله** الاجلح بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الغصن قيل انه جحا المعروف والاصح انه غيره انتهى وفيه
امران احدهما ــــ ما ذكره المصنف من انه فرد هو الذي ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في
الجرح والتعديل وغيرهما وخالف في ذلك ابن عدي في الكامل فذكر في الثاني فقال من اسمه دجين دجين بن ثابت
ابو الغصن اليربوعي البصري ثم قال دجين الحرشي ثم روى عن يحيى بن معين قال حدث ابن المبارك عن شيخ يقال له
الدجين العرني وهو ضعيف قال ابن عدي وهذا الذي قاله يحيى ان دجينا العرني روى عنه ابن المبارك
هو عندي الدجين بن ثابت كما قال البخاري الدجين بن ثابت روى عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في
ايراد الترجمتين ثم قال بعد ذكر الثاني انه الاول الامر الثاني ــــ ان ما حكاه المصنف من ان الدجين
بن ثابت غير جحا حكم الشيرازي في الالقاب بخلافه فقال جحا الدجين بن ثابت وروى ذلك ايضا عن يحيى
بن معين ولكن الذي حكاه المصنف هو الذي اختاره ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي قال ابن قتيبة حدثني
محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن بحر سمعت يحيى بن معين يقول الدجين بن ثابت ابو الغصن صاحب حديث
عمر بن [illegible] قال ابن عدي وهذه الحكاية التي حكيت عن يحيى ان الدجين هذا هو جحا اخطا
عليه من حكاه عنه لان يحيى اعلم بالرجال من ان يقول هذا والدجين بن ثابت اذا روى عنه ابن المبارك ووكيع
وعبد الصمد ومسلم بن ابراهيم وغيرهم هؤلاء اعلم بالله من ان يرووا عن جحا والدجين اعرابي وقال ابن حبان في
تاريخ الضعفاء في ترجمة الدجين بن ثابت وهو الذي يتوهم احداث اصحابنا انه جحا وليس كذلك انتهى وذكر
الجاحظ ان اسم جحا نوح فالله اعلم **قوله** زر بن حبيش التابعي الكبير انتهى وفيه نظر فان زر بن
حبيش ليس فردا ولم يختص بواحد يسمى بهذا الاسم زر بن عبد الله بن كليب الفقيمي قال الطبري له صحبة
وهو من المهاجرين وهو من امراء الجيوش في فتح خوزستان ذكره ابو المدني في ذيله في الصحابة على ابن منده موسى صح
وكذلك ذكره ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وقال وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرا ودعا له
النبي صلى الله عليه وسلم واثره عمر عليها قال حدثنا ابو [illegible] بن سيف والطبري ومنهم زر بن زر بن
ولبس بن اخي لبيد بن ربيعة وزر بن محمد التغلبي احد بني تغلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض وقد ذكر ابن ماكولا في
اللغة الدوس في الاكمال وقال في كل منهم انه شاعر وفي هذا جواب عن المصنف فانه ترجم هذا بالمفردات

ولبد

الاحاد من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء فخرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم فيرد عليه الاول فقط
لانه صحابي واما ــــ بعض المتاخرين ان مثل هذا الايراد على الزيدي انما يرد عليه ما ورد من الاسماء في
طبقة ذلك الذي سماه اما من الصحابة او التابعين كذا قال وفيه نظر وهو وارد على المصنف قطعا لانه لم يقيد
ذلك بطبقة والله اعلم **قوله** شُجَيْرة بن الحكم انفرد في اسمه واسم ابيه انتهى وليس شُجَيْرة فردا وقد
ذكر غير واحد في الصحابة اثنين بهذا الاسم احدهما ــــ شعر بن عبد الله التكاي ذكره الباوردي في الصحابة
وان النبي صلى الله عليه وسلم سماه محمد رسول الله الاشعر بن عبد الله اخو ابن سبل الزبيدي وحكى ذلك في فضل النبيل
اورده ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وذكر ابن منده وابو نعيم انهما الا انهما اشتباه الطائي واشتباه القرشي
وقالا بعدهما المحاربين والثاني ــــ شعر بن سواد العامري اتى النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن منده وابو نعيم
في الصحابة قال ابو نعيم وقيل هو شمر بن سواده **قوله** شَنْدر الخصي مولى زنباع الجذامي له صحبة
انتهى اعترض عليه بان في الصحابة اثنين بهذا الاسم احدهما ــــ شندر هذا الخزاعي ابا عبد الله ذكره ابن منده وابو
نعيم وابن عبد البر والثاني ــــ شندر يكنى ابا الاسود ذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة على ابن منده
وذكر له حديث اسلم تسالمها الله الحديث وهذا يقتضي انه عند ابي موسى اخر والجواب ــــ عنه ان الصواب
انهما واحد وكنيته ابو الاسود كما ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى
وغيرهم وانما ذكره بزيادة بان عبد الله كما فعل الطبراني في المعجم الكبير ابنه عبد الله الذي روى عنه احد
الحديثين وهو قد نزل مصر وانما روى عنه الحديث الذي ذكره ابو موسى اهل مصر وقد قال الحافظ ابو عبد الله
محمد بن الربيع الجيزي في كتاب له جمع فيه حديث من دخل مصر من الصحابة في ترجمة شندر ولاهل مصر عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديثان لا اعلم له غيرهما روى له الحديثين معا وقال ابو الحسن بن الاثير الجزري تبعا
على ظني انهما واحد ودليله انهما من اهل مصر انتهى **قوله** صنابح بن الاعسر الصحابي من رجال ابن صنابحي
فقد اخطا انتهى اعترض عليه بان ابا نعيم ذكر في الصحابة اخر اسمه صنابح وكذلك ذكره ابو موسى المديني في ذيله
على ابن منده وذكر له حديثا سنده لا تزال هذه الامة في مسكة من دينها ما لم يطلبوا الجنائز الى اهلها والجواب ــــ
ان ابا نعيم بعد ان اورده قال هو عندي المتقدم افرده بعض المتاخرين من ترجمة انتهى وقد تقدم ان الطبراني
ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير في ترجمة الصنابح بن الاعسر وكذا قال في السند الصنابحي بالياء انتهى والصواب
حذفها كما ذكر المصنف والله اعلم **قوله** غزوان بن يزيد الرقاشي يعني غير صحابه عبد صالح تابعي
انتهى اعترض عليه بان الم غزوان اخر لم ينسب تابعي ايضا ذكره ابن ابي حاتم بعد ذكر الاول وقال ابن ابي
حاتم اصحابه ابو موسى روى عن انس بن مالك قال ما اصنع بالصحك والجواب ــــ ان ابن ابي حاتم بعد ان ذكره قال
لعله ابن يزيد الذي قبله انتهى وكذلك لم يذكر الدارقطني بل اقتصر على الاول وكذلك ذكر البخاري في التاريخ الكبير
وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل في الافراد مثل ــــ ولا نعرف له رواية وانما روى عنه شيء من قوله كما انشاد

بلغ [illegible] مقابلة على اصل مؤلفه [illegible]

الله البخاري وابن ابي حاتم وذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف عن التستري عن يحيى بن عزوان الرقاشي قال يختلف
الى مجلس ثابت مجلس القصص **قوله** المستمر بن الريان رأى انسا انتهى وليس المستمر هذا فردا فان
لهم المستمر الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابرهيم بن المستمر العروقي روى له ابن ماجه حديثا رواه عن ابنه
ابرهيم بن المستمر العروقي عن ابيه المستمر عن عُبيس بن ميمون عن عون بن ابي شداد عن ابي عثمان النهدي عن سلمان
الفارسي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غدا الى صلوة الصبح غدا براية الايمان الحديث قال
صاحب الميزان انفرد عنه ابنه ابرهيم **قوله** نُبيشة الخير صحابي انتهى وليس نبيشة فردا فان لهم
نبيشة اخر صحابي اورده ابن منده وابو نعيم في الصحابة وتوفي في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي روي انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يلبي عنه والحديث رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يلبي عن نبيشة فقال ايها الملبي عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك ولهم ثالث اسمه نبيشة بن ابي سُلمى
روى عنه رُشيد ابو موهب ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وقال سمعت ابي يقول هو مجهول انتهى وكاب
عن المصنف انه تبع في ذلك البخاري فانه ذكر نبيشة الخير في التاريخ الكبير في الافراد واما نبيشة المذكور في
الحج فانه لا يصح حديثه انفرد به الحسن بن عمارة وهو متروك الحديث والمعروف من حديث ابن عباس لبيك عن شبرمة
وقد رواه الحسن بن عمارة ايضا هكذا مثل رواية غيره رواه الدارقطني والبيهقي ايضا قال الدارقطني هذا هو
الصحيح عن ابن عباس والذي قبله وهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب
موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال انتهى فاما نبيشة الثالث فهو مجهول كما تقدم ○
**قوله** نوف البكالي تابعي انتهى وليس نوف فردا فاما نوف هذا فهو نوف بن فضالة ذكره بهذه النسبة
البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وغيرهم وهو ابن امرأة كعب الاحبار وله ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس
عن ابي بن كعب في قصة الخضر مع موسى عليهما السلام واما نوف الاخر فهو نوف بن عبد الله روى عن علي بن
ابي طالب قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال بت مع علي بن ابي طالب فقال يا نوف انائم انت ام رامق روى عنه
سالم بن ابي حفصة وفرقد السبخي وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقد قيل ان لهم ثالثا اسمه
نوف بن عبد الله ايضا قال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل قال البخاري جعل نوف بن عبد الله اسمين فسمعت ابي يقول
هما واحد ونسب غلطه ذلك الى انتهى قلت ولم يذكر البخاري في التاريخ الكبير غير نوف بن فضالة البكالي
في الافراد فلا ادري اين ذكر البخاري نوف بن عبد الله اسمين والله اعلم **قوله** ابو المُدِلَّة بكسر الدال
المهملة وتشديد اللام روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه
عبيد الله بن عبد الله المدني وفيه امران احدهما ان قوله روى عنه الاعمش وابن عيينة وهم عجيب
ولم يرو عن ابي المدلة واحد من المذكورين اصلا وقد انفرد بالرواية عنه ابو مجاهد الطائي واسمه سعد هذا ما
لا اعلم فيه خلافا بين اهل الحديث ولم يذكر له ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم في

الكنى

الكنى وغيرهم ممن صنف في اسماء الرجال فيما وقفت عليه راويا غير سعد ابي مجاهد الطائي وصرح بذلك علي بن المديني
فقال ابو مدلة مولى عائشة لا نعرف اسمه مجهول لم يرو عنه غير ابي مجاهد وسبب هذا الوهم الذي وقع للمصنف
انه اشتبه عليه ذلك بابي مجاهد الذي روى عن ابي مدلة فانه روى عنه الاعمش وسفيان بن عيينة واخرون وليس ابو
مجاهد من افراد الكنى فان لهم جماعة يكنون بابي مجاهد والله اعلم الامر الثاني ان ابا نعيم انفرد بتسميته
عبيد الله بن عبد الله بل لم يسمه ابن حبان في الثقات وجزم ابو احمد الحاكم في الكنى بانه اخو سعيد بن يسار وروى باسناده
عن البخاري انه قال ابو مدلة صاحب عائشة قال حدثني يحيى عن سعدان الجهني عن سعد الطائي عن ابي مدلة اخي سعيد بن
يسار قال وقال الليث بن سعد ابو مزرّد ولا يصح قلت والمعروف ان اخا سعيد بن يسار انما هو ابو مزرد لا ابو
مدلة وهي من افراد الكنى واسم ابي مزرد عبد الرحمن بن يسار قاله احمد بن صالح وابو احمد الحاكم في الكنى وبه
جزم المزي في التهذيب والله اعلم وهو والله اعلم معدود في ابي مزرد واحد فمن اجتمع به السمعاني والله اعلم **قوله**
مندل بن علي وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها انتهى قلت قال الحافظ ابو الفضل محمد بن
ناصر الصواب فيه فتح الميم كذا نقلته من خط الحافظ ابي الحجاج يوسف بن خليل انه نقله من خط ابن ناصر ●

## النوع الموفي خمسين معرفة الاسماء والكنى

**قوله** وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن
انتهى وهذا الذي جزم به المصنف من ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ
عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وفيه قولان اخران احدهما ان اسمه محمد وكنيته ابو بكر وهو الذي ذكره البخاري
في التاريخ فذكره في المحمدين وذكر من رواته شعبة ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه والثالث ذكره في
اخر الترجمة قول سمي المتقدم والقول الثالث وهو الصحيح ان اسمه كنيته وبهذا جزم ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
وابن حبان في الثقات وقال المزي في التهذيب انه الصحيح **قوله** ومن غير الصحابة ابو الاسنفر الراوي
عن انس بن مالك انتهى وما ذكره المصنف من ان ابا الاسنفر لا نعرف اسمه مخالف لما ذكره ابن ابي حاتم في الكنى فانه قال
في كتابه المفرد في الكنى ان اسمه علتي وقال في الجرح والتعديل في باب تسمية من اسمه علتي ممن لا ينسب
علتي ابو الاسنفر العلتي يروي عن انس بن مالك روى عنه ربعي بن حراش وابرهيم بن ابي عبلة هكذا ذكره في الاسماء
ثم قال في اواخر الكتاب في ذكر من روى عنه العلم ممن عرف بالكنى ولا يسمى في باب الافراد من الكنى من باب الالف
ابو الاسنفر روى عن انس بن مالك روى منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عنه سمعت ابي يقول ذلك سئل ابو زرعة
عن ابي الاسنفر الذي روى عن انس فقال لا نعرف اسمه انتهى وهذا مخالف لما قاله في الاسماء ومخالف لما ذكره في
كتاب الكنى المفرد ولم ار احدا ممن صنف في الكنى ذكر ان اسمه علتي ولا ذكره في الاسماء اخر وقد اطال ابو القاسم
بن عساكر في تاريخ دمشق عن هذا الاضطراب الذي وقع فيه لابن ابي حاتم بان قال لعل ابن ابي حاتم وجد في بعض
رواياته ابو الاسنفر علتي فصحف عليه بعلتي والله اعلم **قوله** ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن

العاصي بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالسين المضمومة بعدها سين مرفوع اسمه وقد امر ان احمد بن [illegible] ان ابا النجيب المذكور ليس هو مولى عبد الله عمرو بن العاصي وانما هو مولى عبد الله بن سعد بن ابي سرح قاله ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات وابن ماكولا في الاكمال وعبد الغني الحافظ في تاريخ مصر وجزم المزي في التهذيب ولا اعلم مستندهم في ذلك احوال فان الامر اشكل ان ذكر المصنف لابي النجيب هذا فيمن لا يعرف استبعد ليس بجيد فقد روى ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر باسناده الى عمر بن سواد ان اسم ابي النجيب ظليم وجزم ابن ماكولا في الاكمال في موضعين من كتابه في باب الباء الموحدة وفي باب الظاء المعجمة بانه ظليم بضم الظاء المعجمة وكسر اللام وجزم عبد الغني في تاريخ مصر وحكاه قبله ابن يونس في تاريخ مصر فعلى هذا اسمه ظليم ولا يصح اسم وقال يحيى المصنف انما يذكر له اسما اصلا ولعله قول لبعض العلماء والله اعلم **قوله** سلمى بن بلال المدني ابو بلال وقيل ابو محمد اسمه وقيل اسم ابيه وقيل اسم جده وصدر به المصنف ظاهر مما سلف من كلام ابن بلال نظر فاني لم اجد احدا ممن صنف في اسماء الرجال حاد عن ذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وجزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان في الثقات ظاهر كلامه والدارقطني في كتاب الضعفاء على قولين اما ابو ايوب واما ابو محمد ذاكرا في ثقات ابن حبان والتهذيب للمزي والاول اشهر كنى بابنه ايوب سلمى بن بلال والله اعلم

## ○ النوع الحادي والخمسون معرفة المعروفين بالاسماء دون الكنى ○

**قوله** ممن كنى بابي محمد هذا القبيل من الصحابة فذكر جماعة منهم ثابت بن قيس بن الشماس اسمه وحده هذا ذكر في النوع الذي قبله في الضرب الخامس منه وهو من اختلف في كنيته واشتهر بها فان ثابت بن قيس قد اختلف في كنيته ومع ذلك فقد رجح المزي في التهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن فقال ثابت بن قيس بن شماس ابو عبد الرحمن وقال ابو محمد وكانه مع ذلك ابن حبان فانه قال في الصحابة كنيته ابو عبد الرحمن وقد قيل ابو محمد ولم يكنه البخاري في التاريخ الكبير ولا ابو حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي في الكنى وقال المصنف مع ذلك ابن منده وابو عبد البر فان ابن منده جزم بان كنيته ابو محمد ورجح ابو عبد البر ايضا قال ابدا ابا محمد وانه محمد وقيل كنى ابا عبد الرحمن وكذا فعل ابو احمد الحاكم في الكنى ومع ذلك قال الا ترى الضرب الخامس من النوع الذي قبله والله اعلم

**قوله** ممن كنى بابي محمد من الصحابة عبد الله جعفر ابو عبد الله جعفر ابو محمد ابو جعفر هكذا اتاه البخاري في التاريخ الكبير وابو زرعة وابو حاتم في الجرح والتعديل والنسائي في الكنى وابن حبان والطبراني وابن منده وابن عبد البر في قسم الصحابة وقال المصنف اغتر بما وقع في الكنى للنسائي في حرف اللام ابو محمد عبد الله جعفر ثم روى باسناده الى ان الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر يا ابا محمد اسهى ثم قال بعد ذلك في حرف الجيم ابو جعفر عبد الله بن جعفر بن ابي طالب الذي قام بنسب عبد الله جعفر الذي يحيى بن محمد الى جده واستدل على ذلك بقول الوليد بن عبد الملك ونسبه عند ذكر كنية بابي جعفر وقد روى البخاري في التاريخ باسناده الى ابن الزبير انه قال لعبد الله جعفر يا ابا جعفر وذكر البخاري ايضا ان اسحق كناه ابا جعفر وان الزبير اعرف بعبد الله جعفر من الوليد بن عبد الملك



ازهار النساي اراد بعبد الله جعفر المذكور ابن ابي طالب وهو الظاهر وان كان اراد به غيره فلا كان الله واعلم

**قوله** فمن كنى بابي عبد الله عمارة بن حزم سنذكره فانه لم ازه كناه بذلك ولا احد من والده الذين سماهم وقفت عليه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والنسائي وابن احمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر

**قوله** ممن كنى بابي عبد الله وعثمان ويحسب فيه نظر من حيث ان المشهور ان كنية ابو عمرو ولم يذكر المزي في التهذيب له كنية غير ابي عمرو وهو صدر ابن عبد البر في الاستيعاب ظاهر وهو من المتقدمين والذهبي في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن منده في الصحابة نعم جزم ابن حبان بما ذكره المصنف وذكر ابو احمد الحاكم في الباب معا في باب ابي عبد الله وفي باب ابي عمرو فالله اعلم

**قوله** ممن كنى بابي عبد الله والعشرة سعيد فيه نظر فان المشهور ان كنيته ابو عثمان النسائي في الكنى وبه صدر ابو احمد الحاكم في الكنى ظاهر كلامه وهكذا صدر به المزي ظاهر كلامه نعم صدر البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم وابن حبان ظاهر كلامهم بما ذكره المصنف

**قوله** ممن كنى بابي عبد الله معقل بن يسار وعمرو بن عاصر المزنيان فيه نظر فيهما معا اما معقل بن يسار فان كنيته ابو علي على المشهور وهو قول الجمهور على المدني وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس واحمد بن عبد الله بن صالح العجلي وبه جزم ابن منده في معرفة الصحابة وبه صدر البخاري ظاهر في التاريخ الكبير وكذلك ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في طبقة الصحابة والنسائي في الكنى واما ما جزم به المصنف من ان ابا عبد الله هو قول ابراهيم بن المنذر الحزامي حكاه ابو احمد الحاكم في الكنى عنه والمشهور ما قدمناه قال العجلي لا نعلم احدا من الصحابة كنى بابي علي غير معقل بن يسار قلت بلى قيس بن عاصم وطلق بن علي من الصحابة ذكرهما كنى بابي علي جماعة في النسائي في الكنى وغيره والله اعلم واما عمرو بن عاصر المزني فاني لا اعرف في الصحابة من يسمى عمرو بن عاصر الا واحدا بعد واحد ذكر ابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة فقال عمرو بن عاصر بن جلسان بن مبذول بن عمرو بن مازن بن النجار ابو داود المازني شهد بدرا قاله محمد يحيى الذهلي انتهى وهذا اما ان يراه ليس مزنيا ولا لنسبة ابو عبد الله وانما هو مازني ولنسبة ابو داود وقد خلط فيه ابن منده فقد ذكر ايضا بعد ذلك فقال عمرو بن عاصر بن سنى بن جلسان بن مبذول شهد بدرا قاله محمد اسحق لا نعرف له رواية انتهى وعلى كل قد وهم على اسحق في تسميته عمرا وانما هو عمير بن عاصر هذا هو الصواب وهكذا اسماه محمد اسحق وموسى بن عقبة وذكره على الصواب ابو عبد البر وابن منده ايضا في باب عمر وهو مشهور لنسبة قاله ابو عبد البر ثم ذكر في اللتي وحكى الخلاف في اسمه هل هو عمرو او عمير وعلى كل قد تقدم قريبا ليست له نسبة الا عبد الله وابو عمرو عاصر المزني فقد ان يجهول في جميعه على الاستيعاب فقال عمرو بن عاصر بن ربيعة بن هوذة بن ربيعة بن عمرو بن عاصر المزني البلوي احد بني عاصر بن صعصعة هذا ما تراه ليس مزنيا ولا نكى ايضا ابا عبد الله والظاهر ان ما ذكره المصنف تبعا فيه وانما هو عمرو بن عوف المزني فان كنيته ابو عبد الله جاء به ابن منده وابن عبد البر والله اعلم وقد ذكر المصنف في هذا النوع جماعة احلفهم في تسميتهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان وعبد الله عمرو العاصي وعبد الرحمن بن [illegible]

الصدق وجعفر بن مطيع وحويطب بن عبد العزى ومحمود بن الربيع والفضل بن العباس ورافع بن حديج وكعب بن مالك
وحاجز بن عبد الله وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمرو العاصي وشرحبيل بن حسنة ومعاذ بن جبل وزيد بن
الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن رباح فهؤلاء محلف في تمام وقد اشار المصنف الى دلائله وأخر
النوع وفي بعض من رأيناه من قبل فرغ في ثمانية عشر ساعة والله اعلم وعلى هذا فالباقي سهولة ان يذكر وأنى الضرب الكاسر
من النوع الذي قبله وانما اعترضت عليه من حيث ان رجح في ثمانية عشر ساعة ما جزم به المصنف على ان المزي قد رجح خلاف ما جزم
به المصنف في ترجمة محمود بن الربيع والفضل العباس ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح فصار ظاهر ما ترجمة محمود بن الربيع
انه توفي سنة ثمان وقيل غير ذلك وقيل سنة تسع وقيل سنة اثنتين وقيل سنة ثلاث وقيل سنة خمس وقيل سنة ست
وقيل سنة سبع وقيل سنة عشر وقيل سنة احدى عشرة وقيل سنة اثنتي عشرة وقيل سنة ثلاث عشرة وقيل سنة اربع عشرة
وقيل سنة خمس عشرة وقيل سنة ست عشرة وقيل سنة سبع عشرة وقيل سنة ثمان عشرة وقيل سنة تسع عشرة وقيل سنة
عشرين وقيل سنة احدى وعشرين وقيل سنة اثنتين وعشرين وقيل سنة ثلاث وعشرين وقيل سنة اربع وعشرين وقيل سنة
خمس وعشرين وقيل سنة ست وعشرين وقيل سنة سبع وعشرين وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل سنة تسع وعشرين وقيل سنة
ثلاثين وقيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين وقيل سنة اربع وثلاثين وقيل سنة
خمس وثلاثين وقيل سنة ست وثلاثين وقيل سنة سبع وثلاثين وقيل سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة تسع وثلاثين وقيل سنة
اربعين وقيل سنة احدى واربعين وقيل سنة اثنتين واربعين وقيل سنة ثلاث واربعين وقيل سنة اربع واربعين وقيل سنة
خمس واربعين وقيل سنة ست واربعين وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة ثمان واربعين وقيل سنة تسع واربعين وقيل سنة
خمسين وقيل سنة احدى وخمسين وقيل سنة اثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة
خمس وخمسين وقيل سنة ست وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين وقيل سنة
ستين وقيل سنة احدى وستين وقيل سنة اثنتين وستين وقيل سنة ثلاث وستين وقيل سنة اربع وستين وقيل سنة
خمس وستين وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين وقيل سنة ثمان وستين وقيل سنة تسع وستين وقيل سنة
سبعين وقيل سنة احدى وسبعين وقيل سنة اثنتين وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة اربع وسبعين وقيل سنة
خمس وسبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل سنة سبع وسبعين وقيل سنة ثمان وسبعين وقيل سنة تسع وسبعين وقيل سنة
ثمانين وقيل سنة احدى وثمانين وقيل سنة اثنتين وثمانين وقيل سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اربع وثمانين وقيل سنة
خمس وثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة سبع وثمانين وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل سنة تسع وثمانين وقيل سنة
تسعين وقيل سنة احدى وتسعين وقيل سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين وقيل سنة
خمس وتسعين وقيل سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين وقيل سنة ثمان وتسعين وقيل سنة تسع وتسعين وقيل سنة
مائة وقيل سنة احدى ومائة وقيل سنة اثنتين ومائة وقيل سنة ثلاث ومائة وقيل سنة اربع ومائة وقيل سنة
خمس ومائة وقيل سنة ست ومائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل سنة ثمان ومائة وقيل سنة تسع ومائة وقيل سنة
عشر ومائة وقيل سنة احدى عشرة ومائة وقيل سنة اثنتي عشرة ومائة وقيل سنة ثلاث عشرة ومائة وقيل سنة
اربع عشرة ومائة وقيل سنة خمس عشرة ومائة وقيل سنة ست عشرة ومائة وقيل سنة سبع عشرة ومائة وقيل سنة
ثمان عشرة ومائة وقيل سنة تسع عشرة ومائة وقيل سنة عشرين ومائة وقيل سنة احدى وعشرين ومائة وقيل سنة
اثنتين وعشرين ومائة وقيل سنة ثلاث وعشرين ومائة وقيل سنة اربع وعشرين ومائة وقيل سنة خمس وعشرين ومائة
وقيل سنة ست وعشرين ومائة وقيل سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل سنة تسع وعشرين ومائة
وقيل سنة ثلاثين ومائة وقيل سنة احدى وثلاثين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائة
وقيل سنة اربع وثلاثين ومائة وقيل سنة خمس وثلاثين ومائة وقيل سنة ست وثلاثين ومائة وقيل سنة سبع وثلاثين ومائة
وقيل سنة ثمان وثلاثين ومائة وقيل سنة تسع وثلاثين ومائة وقيل سنة اربعين ومائة وقيل سنة احدى واربعين ومائة
وقيل سنة اثنتين واربعين ومائة وقيل سنة ثلاث واربعين ومائة وقيل سنة اربع واربعين ومائة وقيل سنة خمس واربعين ومائة
وقيل سنة ست واربعين ومائة وقيل سنة سبع واربعين ومائة وقيل سنة ثمان واربعين ومائة وقيل سنة تسع واربعين ومائة
وقيل سنة خمسين ومائة وقيل سنة احدى وخمسين ومائة وقيل سنة اثنتين وخمسين ومائة وقيل سنة ثلاث وخمسين ومائة
وقيل سنة اربع وخمسين ومائة وقيل سنة خمس وخمسين ومائة وقيل سنة ست وخمسين ومائة وقيل سنة سبع وخمسين ومائة
وقيل سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع وخمسين ومائة وقيل سنة ستين ومائة وقيل سنة احدى وستين ومائة
وقيل سنة اثنتين وستين ومائة وقيل سنة ثلاث وستين ومائة وقيل سنة اربع وستين ومائة وقيل سنة خمس وستين ومائة
وقيل سنة ست وستين ومائة وقيل سنة سبع وستين ومائة وقيل سنة ثمان وستين ومائة وقيل سنة تسع وستين ومائة
وقيل سنة سبعين ومائة وقيل سنة احدى وسبعين ومائة وقيل سنة اثنتين وسبعين ومائة وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائة
وقيل سنة اربع وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين ومائة وقيل سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة سبع وسبعين ومائة
وقيل سنة ثمان وسبعين ومائة وقيل سنة تسع وسبعين ومائة وقيل سنة ثمانين ومائة وقيل سنة احدى وثمانين ومائة
وقيل سنة اثنتين وثمانين ومائة وقيل سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل سنة اربع وثمانين ومائة وقيل سنة خمس وثمانين ومائة
وقيل سنة ست وثمانين ومائة وقيل سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة ثمان وثمانين ومائة وقيل سنة تسع وثمانين ومائة
وقيل سنة تسعين ومائة وقيل سنة احدى وتسعين ومائة وقيل سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل سنة ثلاث وتسعين ومائة
وقيل سنة اربع وتسعين ومائة وقيل سنة خمس وتسعين ومائة وقيل سنة ست وتسعين ومائة وقيل سنة سبع وتسعين ومائة
وقيل سنة ثمان وتسعين ومائة وقيل سنة تسع وتسعين ومائة وقيل سنة مائتين وقيل سنة احدى ومائتين وقيل سنة
اثنتين ومائتين وقيل سنة ثلاث ومائتين وقيل سنة اربع ومائتين وقيل سنة خمس ومائتين وقيل سنة ست ومائتين
وقيل سنة سبع ومائتين وقيل سنة ثمان ومائتين وقيل سنة تسع ومائتين وقيل سنة عشر ومائتين وقيل سنة احدى عشرة ومائتين
وقيل سنة اثنتي عشرة ومائتين وقيل سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل سنة اربع عشرة ومائتين وقيل سنة خمس عشرة ومائتين
وقيل سنة ست عشرة ومائتين وقيل سنة سبع عشرة ومائتين وقيل سنة ثمان عشرة ومائتين وقيل سنة تسع عشرة ومائتين
وقيل سنة عشرين ومائتين وقيل سنة احدى وعشرين ومائتين وقيل سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقيل سنة ثلاث وعشرين ومائتين
وقيل سنة اربع وعشرين ومائتين وقيل سنة خمس وعشرين ومائتين وقيل سنة ست وعشرين ومائتين وقيل سنة سبع وعشرين ومائتين
وقيل سنة ثمان وعشرين ومائتين وقيل سنة تسع وعشرين ومائتين وقيل سنة ثلاثين ومائتين وقيل سنة احدى وثلاثين ومائتين
وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وقيل سنة اربع وثلاثين ومائتين وقيل سنة خمس وثلاثين ومائتين
وقيل سنة ست وثلاثين ومائتين وقيل سنة سبع وثلاثين ومائتين وقيل سنة ثمان وثلاثين ومائتين وقيل سنة تسع وثلاثين ومائتين
وقيل سنة اربعين ومائتين وقيل سنة احدى واربعين ومائتين وقيل سنة اثنتين واربعين ومائتين وقيل سنة ثلاث واربعين ومائتين
وقيل سنة اربع واربعين ومائتين وقيل سنة خمس واربعين ومائتين وقيل سنة ست واربعين ومائتين وقيل سنة سبع واربعين ومائتين
وقيل سنة ثمان واربعين ومائتين وقيل سنة تسع واربعين ومائتين وقيل سنة خمسين ومائتين وقيل سنة احدى وخمسين ومائتين
وقيل سنة اثنتين وخمسين ومائتين وقيل سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقيل سنة اربع وخمسين ومائتين وقيل سنة خمس وخمسين ومائتين
وقيل سنة ست وخمسين ومائتين وقيل سنة سبع وخمسين ومائتين وقيل سنة ثمان وخمسين ومائتين وقيل سنة تسع وخمسين ومائتين
وقيل سنة ستين ومائتين وقيل سنة احدى وستين ومائتين وقيل سنة اثنتين وستين ومائتين وقيل سنة ثلاث وستين ومائتين
وقيل سنة اربع وستين ومائتين وقيل سنة خمس وستين ومائتين وقيل سنة ست وستين ومائتين وقيل سنة سبع وستين ومائتين
وقيل سنة ثمان وستين ومائتين وقيل سنة تسع وستين ومائتين وقيل سنة سبعين ومائتين وقيل سنة احدى وسبعين ومائتين
وقيل سنة اثنتين وسبعين ومائتين وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائتين وقيل سنة اربع وسبعين ومائتين وقيل سنة خمس وسبعين ومائتين
وقيل سنة ست وسبعين ومائتين وقيل سنة سبع وسبعين ومائتين وقيل سنة ثمان وسبعين ومائتين وقيل سنة تسع وسبعين ومائتين
وقيل سنة ثمانين ومائتين وقيل سنة احدى وثمانين ومائتين وقيل سنة اثنتين وثمانين ومائتين وقيل سنة ثلاث وثمانين ومائتين
وقيل سنة اربع وثمانين ومائتين وقيل سنة خمس وثمانين ومائتين وقيل سنة ست وثمانين ومائتين وقيل سنة سبع وثمانين ومائتين
وقيل سنة ثمان وثمانين ومائتين وقيل سنة تسع وثمانين ومائتين وقيل سنة تسعين ومائتين وقيل سنة احدى وتسعين ومائتين
وقيل سنة اثنتين وتسعين ومائتين وقيل سنة ثلاث وتسعين ومائتين وقيل سنة اربع وتسعين ومائتين وقيل سنة خمس وتسعين ومائتين
وقيل سنة ست وتسعين ومائتين وقيل سنة سبع وتسعين ومائتين وقيل سنة ثمان وتسعين ومائتين وقيل سنة تسع وتسعين ومائتين
وقيل سنة ثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثلاثمائة
وقيل سنة خمس وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثمائة
وقيل سنة عشر وثلاثمائة وقيل سنة احدى عشرة وثلاثمائة وقيل سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة
وقيل سنة اربع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة خمس عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ست عشرة وثلاثمائة وقيل سنة سبع عشرة وثلاثمائة
وقيل سنة ثمان عشرة وثلاثمائة وقيل سنة تسع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة عشرين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وعشرين وثلاثمائة
وقيل سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وعشرين وثلاثمائة
وقيل سنة ست وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وعشرين وثلاثمائة
وقيل سنة ثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة
وقيل سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة
وقيل سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اربعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى واربعين وثلاثمائة
وقيل سنة اثنتين واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس واربعين وثلاثمائة
وقيل سنة ست واربعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان واربعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع واربعين وثلاثمائة
وقيل سنة خمسين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة
وقيل سنة اربع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ست وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وخمسين وثلاثمائة
وقيل سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ستين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وستين وثلاثمائة
وقيل سنة اثنتين وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وستين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وستين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وستين وثلاثمائة
وقيل سنة ست وستين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وستين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وستين وثلاثمائة
وقيل سنة سبعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة
وقيل سنة اربع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وسبعين وثلاثمائة
وقيل سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمانين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثمانين وثلاثمائة
وقيل سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثمانين وثلاثمائة
وقيل سنة ست وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثمانين وثلاثمائة
وقيل سنة تسعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة
وقيل سنة اربع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وتسعين وثلاثمائة
وقيل سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اربعمائة وقيل سنة احدى واربعمائة وقيل سنة
اثنتين واربعمائة وقيل سنة ثلاث واربعمائة وقيل سنة اربع واربعمائة وقيل سنة خمس واربعمائة وقيل سنة ست واربعمائة
وقيل سنة سبع واربعمائة وقيل سنة ثمان واربعمائة وقيل سنة تسع واربعمائة وقيل سنة عشر واربعمائة وقيل سنة احدى عشرة واربعمائة
وقيل سنة اثنتي عشرة واربعمائة وقيل سنة ثلاث عشرة واربعمائة وقيل سنة اربع عشرة واربعمائة وقيل سنة خمس عشرة واربعمائة
وقيل سنة ست عشرة واربعمائة وقيل سنة سبع عشرة واربعمائة وقيل سنة ثمان عشرة واربعمائة وقيل سنة تسع عشرة واربعمائة
وقيل سنة عشرين واربعمائة وقيل سنة احدى وعشرين واربعمائة وقيل سنة اثنتين وعشرين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين واربعمائة
وقيل سنة اربع وعشرين واربعمائة وقيل سنة خمس وعشرين واربعمائة وقيل سنة ست وعشرين واربعمائة وقيل سنة سبع وعشرين واربعمائة
وقيل سنة ثمان وعشرين واربعمائة وقيل سنة تسع وعشرين واربعمائة وقيل سنة ثلاثين واربعمائة وقيل سنة احدى وثلاثين واربعمائة
وقيل سنة اثنتين وثلاثين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين واربعمائة وقيل سنة اربع وثلاثين واربعمائة وقيل سنة خمس وثلاثين واربعمائة
وقيل سنة ست وثلاثين واربعمائة وقيل سنة سبع وثلاثين واربعمائة وقيل سنة ثمان وثلاثين واربعمائة وقيل سنة تسع وثلاثين واربعمائة
وقيل سنة اربعين واربعمائة وقيل سنة احدى واربعين واربعمائة وقيل سنة اثنتين واربعين واربعمائة وقيل سنة ثلاث واربعين واربعمائة
وقيل سنة اربع واربعين واربعمائة وقيل سنة خمس واربعين واربعمائة وقيل سنة ست واربعين واربعمائة وقيل سنة سبع واربعين واربعمائة
وقيل سنة ثمان واربعين واربعمائة وقيل سنة تسع واربعين واربعمائة وقيل سنة خمسين واربعمائة وقيل سنة احدى وخمسين واربعمائة
وقيل سنة اثنتين وخمسين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين واربعمائة وقيل سنة اربع وخمسين واربعمائة وقيل سنة خمس وخمسين واربعمائة
وقيل سنة ست وخمسين واربعمائة وقيل سنة سبع وخمسين واربعمائة وقيل سنة ثمان وخمسين واربعمائة وقيل سنة تسع وخمسين واربعمائة
وقيل سنة ستين واربعمائة وقيل سنة احدى وستين واربعمائة وقيل سنة اثنتين وستين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وستين واربعمائة
وقيل سنة اربع وستين واربعمائة وقيل سنة خمس وستين واربعمائة وقيل سنة ست وستين واربعمائة وقيل سنة سبع وستين واربعمائة
وقيل سنة ثمان وستين واربعمائة وقيل سنة تسع وستين واربعمائة وقيل سنة سبعين واربعمائة وقيل سنة احدى وسبعين واربعمائة
وقيل سنة اثنتين وسبعين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين واربعمائة وقيل سنة اربع وسبعين واربعمائة وقيل سنة خمس وسبعين واربعمائة
وقيل سنة ست وسبعين واربعمائة وقيل سنة سبع وسبعين واربعمائة وقيل سنة ثمان وسبعين واربعمائة وقيل سنة تسع وسبعين واربعمائة
وقيل سنة ثمانين واربعمائة وقيل سنة احدى وثمانين واربعمائة وقيل سنة اثنتين وثمانين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين واربعمائة
وقيل سنة اربع وثمانين واربعمائة وقيل سنة خمس وثمانين واربعمائة وقيل سنة ست وثمانين واربعمائة وقيل سنة سبع وثمانين واربعمائة
وقيل سنة ثمان وثمانين واربعمائة وقيل سنة تسع وثمانين واربعمائة وقيل سنة تسعين واربعمائة وقيل سنة احدى وتسعين واربعمائة
وقيل سنة اثنتين وتسعين واربعمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين واربعمائة وقيل سنة اربع وتسعين واربعمائة وقيل سنة خمس وتسعين واربعمائة
وقيل سنة ست وتسعين واربعمائة وقيل سنة سبع وتسعين واربعمائة وقيل سنة ثمان وتسعين واربعمائة وقيل سنة تسع وتسعين واربعمائة
وقيل سنة خمسمائة وقيل سنة احدى وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وخمسمائة وقيل سنة اربع وخمسمائة
وقيل سنة خمس وخمسمائة وقيل سنة ست وخمسمائة وقيل سنة سبع وخمسمائة وقيل سنة ثمان وخمسمائة وقيل سنة تسع وخمسمائة
وقيل سنة عشر وخمسمائة وقيل سنة احدى عشرة وخمسمائة وقيل سنة اثنتي عشرة وخمسمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وخمسمائة
وقيل سنة اربع عشرة وخمسمائة وقيل سنة خمس عشرة وخمسمائة وقيل سنة ست عشرة وخمسمائة وقيل سنة سبع عشرة وخمسمائة
وقيل سنة ثمان عشرة وخمسمائة وقيل سنة تسع عشرة وخمسمائة وقيل سنة عشرين وخمسمائة وقيل سنة احدى وعشرين وخمسمائة
وقيل سنة اثنتين وعشرين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وخمسمائة وقيل سنة اربع وعشرين وخمسمائة وقيل سنة خمس وعشرين وخمسمائة
وقيل سنة ست وعشرين وخمسمائة وقيل سنة سبع وعشرين وخمسمائة وقيل سنة ثمان وعشرين وخمسمائة وقيل سنة تسع وعشرين وخمسمائة
وقيل سنة ثلاثين وخمسمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة
وقيل سنة اربع وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة ست وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وخمسمائة
وقيل سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وخمسمائة وقيل سنة اربعين وخمسمائة وقيل سنة احدى واربعين وخمسمائة
وقيل سنة اثنتين واربعين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وخمسمائة وقيل سنة اربع واربعين وخمسمائة وقيل سنة خمس واربعين وخمسمائة
وقيل سنة ست واربعين وخمسمائة وقيل سنة سبع واربعين وخمسمائة وقيل سنة ثمان واربعين وخمسمائة وقيل سنة تسع واربعين وخمسمائة
وقيل سنة خمسين وخمسمائة وقيل سنة احدى وخمسين وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة
وقيل سنة اربع وخمسين وخمسمائة وقيل سنة خمس وخمسين وخمسمائة وقيل سنة ست وخمسين وخمسمائة وقيل سنة سبع وخمسين وخمسمائة
وقيل سنة ثمان وخمسين وخمسمائة وقيل سنة تسع وخمسين وخمسمائة وقيل سنة ستين وخمسمائة وقيل سنة احدى وستين وخمسمائة
وقيل سنة اثنتين وستين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وستين وخمسمائة وقيل سنة اربع وستين وخمسمائة وقيل سنة خمس وستين وخمسمائة
وقيل سنة ست وستين وخمسمائة وقيل سنة سبع وستين وخمسمائة وقيل سنة ثمان وستين وخمسمائة وقيل سنة تسع وستين وخمسمائة
وقيل سنة سبعين وخمسمائة وقيل سنة احدى وسبعين وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وخمسمائة
وقيل سنة اربع وسبعين وخمسمائة وقيل سنة خمس وسبعين وخمسمائة وقيل سنة ست وسبعين وخمسمائة وقيل سنة سبع وسبعين وخمسمائة
وقيل سنة ثمان وسبعين وخمسمائة وقيل سنة تسع وسبعين وخمسمائة وقيل سنة ثمانين وخمسمائة وقيل سنة احدى وثمانين وخمسمائة
وقيل سنة اثنتين وثمانين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة وقيل سنة اربع وثمانين وخمسمائة وقيل سنة خمس وثمانين وخمسمائة
وقيل سنة ست وثمانين وخمسمائة وقيل سنة سبع وثمانين وخمسمائة وقيل سنة ثمان وثمانين وخمسمائة وقيل سنة تسع وثمانين وخمسمائة
وقيل سنة تسعين وخمسمائة وقيل سنة احدى وتسعين وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وتسعين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة
وقيل سنة اربع وتسعين وخمسمائة وقيل سنة خمس وتسعين وخمسمائة وقيل سنة ست وتسعين وخمسمائة وقيل سنة سبع وتسعين وخمسمائة
وقيل سنة ثمان وتسعين وخمسمائة وقيل سنة تسع وتسعين وخمسمائة وقيل سنة ستمائة وقيل سنة احدى وستمائة وقيل سنة
اثنتين وستمائة وقيل سنة ثلاث وستمائة وقيل سنة اربع وستمائة وقيل سنة خمس وستمائة وقيل سنة ست وستمائة
وقيل سنة سبع وستمائة وقيل سنة ثمان وستمائة وقيل سنة تسع وستمائة وقيل سنة عشر وستمائة وقيل سنة احدى عشرة وستمائة
وقيل سنة اثنتي عشرة وستمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وستمائة وقيل سنة اربع عشرة وستمائة وقيل سنة خمس عشرة وستمائة
وقيل سنة ست عشرة وستمائة وقيل سنة سبع عشرة وستمائة وقيل سنة ثمان عشرة وستمائة وقيل سنة تسع عشرة وستمائة
وقيل سنة عشرين وستمائة وقيل سنة احدى وعشرين وستمائة وقيل سنة اثنتين وعشرين وستمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وستمائة
وقيل سنة اربع وعشرين وستمائة وقيل سنة خمس وعشرين وستمائة وقيل سنة ست وعشرين وستمائة وقيل سنة سبع وعشرين وستمائة
وقيل سنة ثمان وعشرين وستمائة وقيل سنة تسع وعشرين وستمائة وقيل سنة ثلاثين وستمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وستمائة
وقيل سنة اثنتين وثلاثين وستمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وقيل سنة اربع وثلاثين وستمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وستمائة
وقيل سنة ست وثلاثين وستمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وستمائة وقيل سنة ثمان وثلاثين وستمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وستمائة
وقيل سنة اربعين وستمائة وقيل سنة احدى واربعين وستمائة وقيل سنة اثنتين واربعين وستمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وستمائة
وقيل سنة اربع واربعين وستمائة وقيل سنة خمس واربعين وستمائة وقيل سنة ست واربعين وستمائة وقيل سنة سبع واربعين وستمائة
وقيل سنة ثمان واربعين وستمائة وقيل سنة تسع واربعين وستمائة وقيل سنة خمسين وستمائة وقيل سنة احدى وخمسين وستمائة
وقيل سنة اثنتين وخمسين وستمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وستمائة وقيل سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل سنة خمس وخمسين وستمائة
وقيل سنة ست وخمسين وستمائة وقيل سنة سبع وخمسين وستمائة وقيل سنة ثمان وخمسين وستمائة وقيل سنة تسع وخمسين وستمائة
وقيل سنة ستين وستمائة وقيل سنة احدى وستين وستمائة وقيل سنة اثنتين وستين وستمائة وقيل سنة ثلاث وستين وستمائة
وقيل سنة اربع وستين وستمائة وقيل سنة خمس وستين وستمائة وقيل سنة ست وستين وستمائة وقيل سنة سبع وستين وستمائة
وقيل سنة ثمان وستين وستمائة وقيل سنة تسع وستين وستمائة وقيل سنة سبعين وستمائة وقيل سنة احدى وسبعين وستمائة
وقيل سنة اثنتين وسبعين وستمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وستمائة وقيل سنة اربع وسبعين وستمائة وقيل سنة خمس وسبعين وستمائة
وقيل سنة ست وسبعين وستمائة وقيل سنة سبع وسبعين وستمائة وقيل سنة ثمان وسبعين وستمائة وقيل سنة تسع وسبعين وستمائة
وقيل سنة ثمانين وستمائة وقيل سنة احدى وثمانين وستمائة وقيل سنة اثنتين وثمانين وستمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وستمائة
وقيل سنة اربع وثمانين وستمائة وقيل سنة خمس وثمانين وستمائة وقيل سنة ست وثمانين وستمائة وقيل سنة سبع وثمانين وستمائة
وقيل سنة ثمان وثمانين وستمائة وقيل سنة تسع وثمانين وستمائة وقيل سنة تسعين وستمائة وقيل سنة احدى وتسعين وستمائة
وقيل سنة اثنتين وتسعين وستمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين وستمائة وقيل سنة اربع وتسعين وستمائة وقيل سنة خمس وتسعين وستمائة
وقيل سنة ست وتسعين وستمائة وقيل سنة سبع وتسعين وستمائة وقيل سنة ثمان وتسعين وستمائة وقيل سنة تسع وتسعين وستمائة
وقيل سنة سبعمائة وقيل سنة احدى وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وسبعمائة وقيل سنة اربع وسبعمائة
وقيل سنة خمس وسبعمائة وقيل سنة ست وسبعمائة وقيل سنة سبع وسبعمائة وقيل سنة ثمان وسبعمائة وقيل سنة تسع وسبعمائة
وقيل سنة عشر وسبعمائة وقيل سنة احدى عشرة وسبعمائة وقيل سنة اثنتي عشرة وسبعمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وسبعمائة
وقيل سنة اربع عشرة وسبعمائة وقيل سنة خمس عشرة وسبعمائة وقيل سنة ست عشرة وسبعمائة وقيل سنة سبع عشرة وسبعمائة
وقيل سنة ثمان عشرة وسبعمائة وقيل سنة تسع عشرة وسبعمائة وقيل سنة عشرين وسبعمائة وقيل سنة احدى وعشرين وسبعمائة
وقيل سنة اثنتين وعشرين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة وقيل سنة اربع وعشرين وسبعمائة وقيل سنة خمس وعشرين وسبعمائة
وقيل سنة ست وعشرين وسبعمائة وقيل سنة سبع وعشرين وسبعمائة وقيل سنة ثمان وعشرين وسبعمائة وقيل سنة تسع وعشرين وسبعمائة
وقيل سنة ثلاثين وسبعمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة
وقيل سنة اربع وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة ست وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وسبعمائة
وقيل سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وسبعمائة وقيل سنة اربعين وسبعمائة وقيل سنة احدى واربعين وسبعمائة
وقيل سنة اثنتين واربعين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وسبعمائة وقيل سنة اربع واربعين وسبعمائة وقيل سنة خمس واربعين وسبعمائة
وقيل سنة ست واربعين وسبعمائة وقيل سنة سبع واربعين وسبعمائة وقيل سنة ثمان واربعين وسبعمائة وقيل سنة تسع واربعين وسبعمائة
وقيل سنة خمسين وسبعمائة وقيل سنة احدى وخمسين وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وخمسين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة
وقيل سنة اربع وخمسين وسبعمائة وقيل سنة خمس وخمسين وسبعمائة وقيل سنة ست وخمسين وسبعمائة وقيل سنة سبع وخمسين وسبعمائة
وقيل سنة ثمان وخمسين وسبعمائة وقيل سنة تسع وخمسين وسبعمائة وقيل سنة ستين وسبعمائة وقيل سنة احدى وستين وسبعمائة
وقيل سنة اثنتين وستين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وستين وسبعمائة وقيل سنة اربع وستين وسبعمائة وقيل سنة خمس وستين وسبعمائة
وقيل سنة ست وستين وسبعمائة وقيل سنة سبع وستين وسبعمائة وقيل سنة ثمان وستين وسبعمائة وقيل سنة تسع وستين وسبعمائة
وقيل سنة سبعين وسبعمائة وقيل سنة احدى وسبعين وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة
وقيل سنة اربع وسبعين وسبعمائة وقيل سنة خمس وسبعين وسبعمائة وقيل سنة ست وسبعين وسبعمائة وقيل سنة سبع وسبعين وسبعمائة
وقيل سنة ثمان وسبعين وسبعمائة وقيل سنة تسع وسبعين وسبعمائة وقيل سنة ثمانين وسبعمائة وقيل سنة احدى وثمانين وسبعمائة
وقيل سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة وقيل سنة اربع وثمانين وسبعمائة وقيل سنة خمس وثمانين وسبعمائة
وقيل سنة ست وثمانين وسبعمائة وقيل سنة سبع وثمانين وسبعمائة وقيل سنة ثمان وثمانين وسبعمائة وقيل سنة تسع وثمانين وسبعمائة
و

ربعه بن حزام بن ضنة احوا قصي بن كلاب لابيه وبن ولده حمل بن معمر الشاعر وفي فزارة حزام بن وابصة الفزاري احد بني قشير بن كعب بن عامر بن صعصعة ومن تحاشن بن ذبي بن سمخ بن فزارة شاعر فارس ذكره الامدي وفي هذيل الداخل بن حزام شاعر منهم وقال الاصمعي الداخل اسمه زهير بن حزام احد بني سهيل بن بجوبه بن زهير بن هذيل وفي عفار حزام بن عفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن ولده ابو دثار العفاري وابو سرجة العفاري وفي النخع حزام بن رافع النخعي وفي ثمانة حزامة ملكان بن ثمانة بن حزمة بن مدركة وفي بني تميم شعب بن حزام بن سمعان بن وهب بن لقيط بن عجير وتميم هو الشداخ شهد شعب الكديد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات في ايام الطي والطبري والله اعلم ⊙

**قوله** الشقر باسكان القاف والشقر بضمها وحدث الكسر لمزيد الياء والياقي باسكان الفاء اسم قد يزيد على قوله والباقي باسكان الفاء ان لم في الاسماء وفي اللبن ماهو باسكان القاف ولم ماهو بالشين المعجمة والفاء كما ستراه فاما شقر في الاسماء بكسر القاف فجاءه منهم شقر بن عبد الرحيم وهو الراجي شعبه وشقر بن حسب الغنوي حدث عن عمر بن عبد العزيز وشقر بن حبيب اخر روى عن رجاء الحضاردي وشقر بن عبد الله روى عن عزوه وشقر بن عبد الرحمن بن سلمان مجهول شيخ لابي يعلى الموصلي وشقر بن جحدر بن اجيد اشيخ لاحمد بن عباس الابار وشقر بن عباس المالكي شيخ لمطين واما الذي فابو الشقر عجي بن يزداد شيخ لاحمد بن العباس العتوي ⊙ واما الشقر بفتح الشين المعجمة وكسر القاف فهو محمود الشقري شاعر لقب بذلك لانه قال وهو محمود بن الحارث بن عمير بن سنبس والله اعلم قوله

وقد اجل الرمح الدعص كعوبه بمرد من الشقرات ∴

هكذا رواه السمعاني في موضعين من الانساب ان محمود بن الحارث قال له الشقر وان هذا البيت له وقال ابن ماكولا في باب الشين المهملة وحالف دلالة على ان الشين المعجمة قال ان محمود بن الحارث هذا الشقرة نسبة الى البيت في آخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني وحماد عن ابن حبيب وقد اجزم به الرشاطي في الانساب وحماد عن الطبي وقد احاط السمعاني في اول ترجمة الشقري عن ابن الطبي وعن ابن حبيب انهما رواه البيت الى آخره المذكور قاله الشقري بن المكبر فمشى به وظاهر كلام الدارقطني ان البيت قاله الشقرة بن مرة بن مصرف بن ذهل والمشهور الاول انه قاله محمود بن الحارث وهو قول ابن الطبي وابن عبيد العاصم بن سلام وهو الذي نقله السمعاني عن ابن حبيب انهما قالا والله اعلم قال ابن حبيب والشقران السماس قال وانما سمي شماس السمن لان السمن بني مجلسا وسماه صاحبه وترجم هذين الشقران فسميت شماس السمن والظاهر ان المصنف انما اراد ضبط ماهو بالفاء فقط فلا رد عليه ماهو بالقاف وانما رد ليزيل الفائدة **قوله** عند ذكر فشل بن رد وان الله مع العجز والشين المهملتين وحدته بخط الامام له منصور الازهري في حاشية بخطه بالشين والسكان ولا ازاده ضبطه والله اعلم اسم وقد اعترض عليه بعض المتاخرين بانه لم ترهذا في التهذيب للازهري فاري اراد انه ليس في التهذيب في باب العين والسين مع اللام نعم هو كما ذكر فقد نظرته فلم اجده فيه وللزم من كونه ليس في هذا



الباب ان لا يسأل الازهري عنه شيئا في بقية كتابه فانه احالني سؤل كلامه وهذا هو الظاهر فان المصنف رآه في التهذيب بخطه فلا يرد عليه بقول لم يذكره في هذا الباب والله اعلم **قوله** غنام بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالغين المهملة والثاء المثلثة المشددة هذا لا يعرف من الفعيل الثاني غير عثام بن علي العامري والد علي بن عثام الزاهد والباقي من الاول اسم فاعل من الفعيل الثاني اضاحية المذكور وهو عثام بن علي بن عثام بن علي العامري **قوله** مشور ومشوّر اما مشوّر بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو مشور بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة ومشوّر بن عبد الملك البربوعي روى عنه معن بن عيسى ذكره البخاري وبن ابي حاتم وابن السكن وابن ماكولا وابن الاثير وغيرهم ما علمت بضم الميم وتشديد الواو وفتحها مشور بن يزيد المالكي فقط وقال ابن مشوّر احاعة ولم يستدرك ان يقطه عليها غير ابن ابي حاتم بقي ان الصلاح الاسمي في المشبه واما ما حده المصنف عن البخاري من جعله مشوّر بن عبد الملك بالتشديد فقد اجمعت نسخ التاريخ الاربع هذا مع اتفاق ما وقفت عليه من النسخ الصحيحة على ذكره في باب مشور بالتخفيف فذكر في باب مشور بن مخرمة والذي وقفت عليه منه ثلث نسخ صحيحة ولم يذكر في اقدم النسخ الثلثة في غير هذا الباب وذكره الشيخ الاجري بن في باب الواحد ايضا فذكر مشوّر بن يزيد المالكي ولم يذكر فيه مشوّر بن عبد الملك وذكره كل من الباقين انه روى عنه معن بن عيسى زاد في باب مشور المخفف انه روى عنه ابن وهب ايضا وعلى هذا فقياس ابن ابي حاتم ان يذكره في باب الواحد وذكره فيه اشتمل وقد كان مازعاد ان تقدم ذكر الصحابة في اول كل باب فلعله اراد ان مشور بن يزيد فرد في الصحابة ومشوّر بن عبد الملك فرد فيمن بعد الصحابة ولم يذكر مشور بن عبد الملك في اقدم نسخ التاريخ التي وقفت عليها في باب الواحد بل اقتصر على ذكره في باب مشور بن مخرمة وهذا يدل على انه عنده مخفف واما ايراده في التشحيم الاخيرة بن في الباقين فيحتمل انه للاختلاف في ضبطه او انه لم يتحرر عنده مراي الباقين هو فاورده فيهما واورده ونائبه في التشحيم القديم من التاريخ ايضا التي لم يذكر فيها في باب الواحد مشور بن عبد الملك ولم يذكر مشوّر بن يزيد الصحابي ثم ذكر بعده محيصة بن مسعود الصحابي ثم ذكر بعده مشور بن مرة وفي الباقين وهذا يدل على ان مرة وان ايضا بالتشديد وفصله منهما محيصة دال على ما مر في الجواب المتقدم انه ذكر الصحابة اولا في باب الواحد ثم اهمل الى الافراد في الباقين ومن بعدهم وهو ترجح قول المشوّر بن مرة وان بالتشديد واما الراء جامد فانه ذكر الثلثة الاول في باب مشور المخفف الذي ذكر فيه المشور بن مخرمة ولم يذكر احد في الافراد مشددا والله اعلم **قوله** اجمال واجمال لا تعرف في رواة الحديث او ضمن في اسم احد الثلثة الاول اجمال بالجيم المهملة صفة لاسم الدهروني بن عبد الله اجمال والدموسى بن دهروز اجمال الحافظ جد ابي عبد الله الحافظ اما ثان نراز افلما ان هذا حمل الاجمال وسر عداه فاجمال بالجيم اسم وقد امر احد ما ان ما حده المصنف عن عبد الغني بن سعيد من ازهر وز اجمال فان نراز اقبل ان يحمل حافظ فيه ولده موسى بن ازهر وز اجمال فظ وهو اعرف بابيه

بالمعجمة

فقال ان اباه كان جالدا ثم تحول الى ابن حطاه ابو محمد بن الجارود في كتاب الكنى والذي نقله المصنف عن عبد الغني انه حكاه
حكاه عن القاضي ابي طاهر الذهلي الامر الثاني ان المصنف احترز بقوله صفه لا اسما عن اسمه جمال منهم جمال بن مالك
الاسدي شهد القادسيه واختلف بن جمال الهاري صحابي له في السنن احاديث والاعز بن عبيد الله بن الحارث بن جمال
تابعي عن فارس بن طريف وابو الامر الثالث انه قد روى الحديث جماعه يوصفون بالجمال منهم بنان بن محمد الجمال
الزاهد احد اولياء مصر سمع الحديث من يونس بن عبد الاعلى والربيع بن سليمان المرادي والحسن بن عرفه والحسن بن
محمد الزعفراني ويحيى بن نصر وزيد بن بشار في اخرين وروى عنه ابو بكر بن المقرئ في معجم شيوخه والحسن
بن رشيق ونظار بن قتيبه واخرون وقد وقع لنا حديثه احسن من الحافظ العلامه ابو الحسن علي بن عبد الكافي
ادنا قال انا عبد المومن بن خلف الحافظ انا يوسف بن خليل الحافظ قال انا ابو المكارم احمد بن محمد اللبان انا الحسن بن
احمد الحداد انا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن علي بن حبيش ثنا اسحق بن سهل الاوقي ثنا بنان بن نصر ثنا محمد بن
الحكم من ولد سعيد بن العاص حدثني محمد بن خفان حدثني يحيى بن ابي زايده عن بيان عن قيس عن ابي بكر قال سمعت
النبي صلى الله عليه يقول في سعد اللهم سدد رميته واجب دعوته وذكر ابن يونس في تاريخ الغرباء ان بنان الجمال
وقال كان زاهدا متعبدا وكان ثقه وقال الدارقطني كان فاضلا وقال الخطيب في تاريخه كان عابدا يضرب به المثل
ومنهم حفيد المذكور ابو القاسم مكي بن علي بن بنان بن محمد الجمال حدث عن ابي الحسن علي بن الحسن الادمي حدث عنه
سعد بن علي الزنجاني نزيل مكه ذكره ابن نقطه في التكمله ومنهم ابو العباس احمد بن محمد بن الادمي الجمال احد شيوخ
ابي الزيني ذكره في معجم شيوخه حدث عن محمد بن احمد بن ابي داره الضبي ذكره ابن نقطه ايضا في التكمله ومنهم
الفقيه ابو الحسن رافع بن نصر البغدادي الجمال الفقيه نزيل مكه كان يفتي بها وروى عن ابي عمر بن مهدي وغيره
ذكره ابو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق وقال حكى عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله محمد بن موسى بن عمار
الكلاعي الميابي في وزراه وذكر ابو الفضل بن خيرون انه توفي بمكه سنه سبع واربعين واربعمايه وذكره ابن
نقطه ايضا **قوله** جمع ما في الصحيحين والموطا مما هو على صوره بشر فهو بالشين المعجمه وكسر
البا الا اربعه فانهم بالسين المهمله وضم البا وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابه الى اخر كلامه وقد تعقبه اعترض
على المصنف في شرح الالفيه حيث لم يذكر اباه بسر بن ابي بسر المازني فان حديثه في صحيح مسلم وقد قلت في ذلك
الحافظ ابا الحجاج المزي فانه قال في تهذيب الكمال انه روى له مسلم ورقم له علامه مسلم في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروايه ولده عبد الله بن بسر عنه ثم تبين لي ان ذلك وهم وانه لم يخرج له مسلم وانما اخرج لابنه عبد الله بن بسر قال
نزل النبي صلى الله عليه وسلم على ابي فقدمنا اليه طعاما ولبسر لابيه بسر فيه روايه ولا ذكر باسمه الا في باب انه عبد الله
بن بسر وانما وقع في روايه في اليوم والليله للنسائي ان هذا الحديث من روايته عن ابيه ولم ار ذلك في شي من طرق مسلم
وسبب وقوع المزي في ذلك تقليده لصاحب الكمال فانه سبقه لذلك ثم رد على الحلاق والمصنف في ان من عدا
هولاء الاربعه بالمعجمه ان مسلما روى في صحيحه من روايه ابي البختري حديث ان انظر معسرا او وضع له الحديث وابو البشر

هذا

هذا بالبا الموحده المشدده المفتوحه وقد نبه على المصنف بان هذا الاسم ملازمه لاداه
التعريف فلا تشتبه واسم ابي اليسر كعب بن عمرو الانصاري السلمي والله اعلم **قوله** وما فيهما على
صوره يزيد فهو بالزاي والبا المثناه من تحت الا ثلثه احدها بريد بن عبد الله بن ابي برده فانه بضم البا الموحده
وبالرا المهمله الى اخر كلامه وقد يرد على ما ذكره من الحصر ما وقع في صحيح البخاري من حديث مالك بن الحويرث
في صفه صلوه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في اخره فصلوه شيخنا ابي بريد عمرو بن سلمه قد رواه ابو ذر الهروي
عن ابي محمد الحموي عن الفربري عن البخاري بريد كالجاده وهما بريد روايه ابي ذر عن الحموي ان سلاله كذلك ذكره في
اللتي في البا الموحده وكذا ذكره النسائي في الكنى وبه جزم الدارقطني في المولف والمختلف وابن ماكولا ثم قال
وقيل ابو بريد وقال عبد الغني سمعت لم اسمعه الا بالزاي قال وكذلك ابن الحجاج اعلم وبه جزم الذهبي في
مشتبه النسبه فما قرانه بخطه **قوله** ليس في الصحيحين والموطا جاريه بالجيم الا جاريه بن قدامه
ويزيد بن جاريه ومن عداهما فهو حارثه بالحا والثا والله اعلم ولبس هذا الحصر بجيد فان في الصحيح اثنين
اخرين بالجيم والثا ثم من تحت احدهما الاسود بن العلا بن جاريه الثقفي روى له مسلم في كتاب الحدود عن ابي هريرة
حديث البكر جبار والاخر عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جاريه الثقفي روى له البخاري عن ابي هريرة قصه قتل خبيب
بن عدي وروى له مسلم عن ابي هريرة حديث لكل نبي دعوه يدعو بها الحديث واما اللذان ذكرهما المصنف
فلست لهما روايه في الصحيحين ولا في الموطا وانما لجاريه بن قدامه ذكر في صحيح البخاري في كتاب الفتن قال فيه
فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حرقه جاريه بن قدامه وليزيد بن جاريه ذكر في الموطا وانما الروايه عند الحميدي ومجمع
روايه في الموطا والبخاري وهو مذكور في نسبتهما فقد اخرج مالك والبخاري قصه خنسا بنت خدام من روايه
عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جاريه عنها واخرج النسائي فقط ليزيد بن جاريه حديثا عن معويه والله اعلم
**قوله** وما فيهما من رباح فهو بالبا الموحده الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة
في اشراط الساعه ومفارقه الجماعه فانه بالبا المثناه من تحت عند الاكثرين وقد حكى البخاري في الوجهين بالبا
والبا والله اعلم انتهى وفيه امران احدهما ان ما ذكره المصنف من انه ابو قيس قد خالفه المزي في
التهذيب فرجح انه ابو رياح بالمثناه واسم ابيه فقال زياد بن رياح وقال ابن رياح القيسي ابو رياح ونقل ابو
قيس وقد ذكر ذلك المزي من غير ترجيح لذلك فصرت ما حكى في شرح الالفيه ثم تبين لي انه وهم اوخلا من خرج
وان الصواب ما ذكره المصنف فقد وقع لذلك في صحيح مسلم في كتاب المغازي من روايه غيلان بن جرير عن ابي قيس
بن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعه وفارق الجماعه فمات مات ميته جاهليه
الحديث ولم يقع مسمى بابي قيس في موضع من الصحيح الا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث اخر في الفتن وقع فيه
مسمى عن ميمون وهكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومسلم في الكنى والنسائي في الكنى
وابو احمد الحاكم في الكنى وابن حبان في الثقات والدارقطني في المولف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق

وقف لله تعالى

وابن ماجه والدارقطني وصاحب المشارق وعزمي ومن المولف والمحلف للدارقطني ان حرتر جارم جاء ذلك وبه جزم المزي في الاطراف ولم احد احدا من المتقدمين جاء اسمه رباح وللمزي تبع صاحب الكمال في ذلك وفاته تنبيه وقوع الوهم في ذلك ان لم نقل شيخا اخر يسمى زيادين رباح ايضا وهو نضر بن الوليد ولعله متاخر الطبقة عن والد راي استاذه وروى عن الحسن البصري وليس هذا ابو رباح فاحاده البخاري في التاريخ الكبير واراه جابر في الجرح والتعديل والمنذري في الذيل وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم في الكنى والدارقطني وابن ماكولا في المولف والمحلف والكمال في المعتلف والمفترق وانما ميزته على ذلك وازاح الصواب ما قاله المصنف تبعا لغير واحد من الذين سبقوه وتبعه على ذلك ايضا في شرح الالفية الامام الشيخ زين الدين العراقي في شرحه لالفية الامام الشيخ ابي عمرو بن الصلاح في علوم الحديث وتبعهما ايضا في شرح الالفية الامام الشيخ شمس الدين السخاوي في شرحه لالفية العراقي المسمى بالغاية في شرح الالفية وقد ذكر في شرحه الكبير المسمى بفتح المغيث ان قول البخاري المصنف ان البخاري حكى فيه الوجهين فقط نظر فان البخاري لم يتعرض له في صحيحه شيئا وانما ذكره في التاريخ الكبير وحكى الاختلاف فيه من غير ورود ما لزم او الذب والاختلاف في اسم ابيه ولم يتعرض للخلاف في توهيم الموجده او المشاهرة وهذه عبارته في التاريخ الكبير رباح بن رباح ابو قليبة روى عنه الحسن وابو ايوب ومهدي بن ميمون عن عمران بن حرتر عن زياد بن رباح وقال ابن المنزل ابن حرتر بن جارم عن عمران عن قيس بن رباح العنبري وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن يونس بن عبيد عن عمران عن زياد بن مطر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فهكذا ذكره في نسخ التاريخ ابن رباح بالنون والموحدة وانما اراد ما ذكرناه لا ضبط الحروف وللمصنف تبع في ذلك صاحب المشارق وفاته حكى عن البخاري فيه الوجهين وحكى عن ابن الجارود انه ضبطه بالموحدة والله اعلم قوله وفيها شلم بن زرتر وسلم بن عامر الى الذيال وسلم بن عبد الرحمن مولى الاربعة باسكان اللام وبن عبد الرحمن تسلم مالا لف والله اعلم اسم ابيه وقد امتاز احد هما ان اصحاب المولف والمحلف طالدارقطني وابن ماكولا وعزتهما لم يذكروا هذا الترجمة في كتبهم لذلك خطا الزماده الالف في سالم واعاده فيها صاحب المشارق وتبعه المصنف الامر الثاني انه فات المصنف وصاحب المشارق وقبله ان يستثني حمام بن شلم الزاري فقد روى له مسلم في الصحيح في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم حديث انس فضل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ان ثلث وستين وذكره البخاري في البيوع عيز مستوب عند حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبد وصلاحها مقال وروى له عن يحيى بن حكام عن عسلة عن بكر بن خالد عن ابي الزاد قوله وفيها شلم الفارسي وشلم بن عامر وشلم الاغر وعبد الرحمن بن شلم وعمر هذا مولى الاربعة سلمى مالياء اسم وقد امتاز احد هما ان اصحاب المولف والمحلف لم يوردوا هذه الترجمة في تسمية طالدارقطني وابن ماكولا لعدم اشتباهها لزياده الياء في الصغر واعاد كره لصاحب المشارق وتبعه المصنف الامر الثالث انه فات المصنف وصاحب المشارق وقبله ان يستثني شلم بن ربيعه الباهلي فقد روى له مسلم في صحيحه في حاد الزوجين من رواه ابي وابل عن سلمان بن ربيعه قال قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتيا فعلت والله لاخبرن هولا اخوتي منهم قال انهم خيروني بين ان تسالوني بالبخل او تجدوني بخيلا وانت باخل وجبان روى مسلم في صحيحه في باب الاعمال خواتمها من رواه صفوان بن سليم عن عبد الله بن شلم بن عمر ابي هريرة قال



وقف لله تعالى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث ربعا من الجبابرة فلا يدع احدا الا قتله مثل درة بن اعان الا قتسته ووقع في الاطراف لخلف في هذا الحديث عبد الله بن سلمان بصغر عبد الله وهو وهم واعا هو عبد الله بكر وذاد كره ابو مسعود الدمشقي في الاطراف على الصواب وعبد الله بن سلمان هذا هو موسى بن سلمان الاغر والله اعلم ينبغي للمصنف ان يذكره ايضا لان اباه لم يدرك وهذا الحديث مرعاها هزا خاخر وقد روى مالك في الموطا والبخاري من طريقه لاخيه عبد الله بن سلمان لكنه لم يسم اباه بل جاء رواه مالك عن زيد بن رباح وعبد الله بن عبد الله الاغر ظاهما عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فان صلوة في مسجد الله الاغر موسى بن سلمان وقد روى مسلم في الفتن حدثنا زهير بن حرب وابن نمير وابن فضيل عن ابي اسحاق عن ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه وحدثنا والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل والمقتول فيم قتل وابو اسحاق هذا احمد بشير بن سلمان وللمزي لم يذكر المصنف في هذا ولا في عبد الله بن سلمان الذي عبيز مدلوز في الصحيح وقد قيل ان ابا اسحاق المذكور في الحديث الاخير اعا هو ابن الذي قبله المصنف وقد ابا جارم وابا زرعة الذي ظهما احمد سلمان وانما ذكرا في الصحيح بالكنية وقد قيل ان ابا اسحاق المذكور في الحديث الاخير هو زيد بن لبيان وحذا المزي في الاطراف قيل ذلك وهو الصحيح انه تشهر ابو اسحاق في الحديث الذي قبله لوجوه منها ان قبيل مشهور بالرواية عنه دون زيد بن لبيان ومنها انه مشهور باسمه وكنيته جميعا وزيد بن لبيان مشهور باسمه دون كنيته وقد اهمل في كنيته قبيل ابو اسحاق وقيل ابو مبين ومنها انه اهمل وزيد بن لبيان يتذكر والله اعلم اسم قبله لم يقع في مسلم بشيء ابي اسحاق هذا اصلي في واحد من الحديث المذكور نعم وقع عند ابن ماجه في الحديث الاول اذا اصلي والله اعلم قوله وفيها سنان بن اسماء الذولي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان عمر بن مرة الشيباني ومن عده هولا السته شيبان بالشين المعجمة والباء والله اعلم اسم وقد امتاز احد هما ان سنانا لا يلتبس بشيبان لزياده الثاني بحرف ولذلك لم يوردا الترجمتين بجمعهن بن مصنف في المولف والمحلف انما اورد الدارقطني وابن ماكولا سنان وشيبان وشنان ولم يوردا شيبان في هذه الترجمة وللمصنف تبع في ذلك صاحب المشارق وانما اورده لذلك اوردته لذلك ايضا وقفا على ما ذكره المصنف الامر الثاني ان في الصحيح اسما آخر ذا الشين المعجمة والنون غير الستة الذين ذكرتهم منهم الهيثم بن ابي سنان روى له البخاري في صلوة الليل مع اخر اما هرة وهو بفتح في قصصه وهو ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لم لا يقول الرفث يعني ولا عبد الله بن رواحة الحديث ومنهم محمد بن سنان العوقي في سبع الواو وبالفاء حدثه في صحيح البخاري روى له في باب الخبا بن عدي عن سلم بن حيان عن سعيد بن مينا عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اسعد بن زرارة وروى عنه بهذا الاسناد وصفه النبي صلى الله عليه وسلم حدث مثلي ومثل الاسباط قبلي الحديث ومنهم ابو سنان

الشيباني وهو عمرو بن اياس بن يزيد روى له مسلم في كتاب الصلوة من روايته وقع عن ابيه شيبان الشيباني عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في المسجد قال من دعا الى الجمل الاحمر الحديث وابو شيبان
الشيباني هذا اسمه سعيد بن شيبان هكذا سماه احمد في مسنده عن وكيع في هذا الحديث وقد ذكره ابو القاسم
اللالكائي في رجال مسلم وخالفه ابو بكر بن منجويه فلم يذكر فيهم الا ابا شيبان عمرو بن اياس بن يزيد وهو ابو شيبان الشيباني
الاكبر واما ابو شيبان الشيباني الاصغر فهو سعيد بن شيبان قال المزي والاول اولى بالصواب اي ما فعله
اللالكائي ولم ار من اخرج له سعيد بن شيبان روى له ابن ماجه حديثا عن ابي الزاهرية الامر الثالث
ان ام شيبان التي ذكرها المصنف ليست لها رواية في الصحيحين ولا في الموطا وانما الذي في الصحيحين في حديث ابن
عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج الحديث وفيه فان عمرة
في رمضان تعدل حجة وذكر المصنف لها في جملة سنان صواب ولانه لم يذكر الحرف الا بالمهملة واجاب عن ذلك بانه
مذكور عند مسلم من غير رواية وسنان التنبيه عليه هنالك **قوله** ذكر القاضي عياض انه ليس في هذه
الكتب الابلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة فانما هو الايلي بالياء المنقوطة باثنتين من تحت قلت
روى مسلم الابلي عن شيبان بن فروخ وهو ابلي بالباء الموحدة لكن لم يذكر في شيء من ذلك منسوبا فالحق ما نقله
بخطه والله اعلم وقد تتبعت كتاب مسلم فلم اجد فيه شيبان بن فروخ منسوبا فلا يحسن التعقب على القاضي عياض
حسبما قاله والله اعلم **قوله** لا يعرف في الصحيحين البزار بالزاي المهملة في اخره الا خلف بن هشام البزار
بالراء المهملة في اخره الا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار انتهى وقد اعترض عليه ابو علي الجياني
ذكر في تقييد المهمل ان يحيى بن محمد بن السكن البزار من شيوخ البخاري في صحيحه وان بشر بن ثابت البزار استشهد به البخاري
قلت الزعفراني ما ذكره في صحيح البخاري الا غير منسوب فلا يردان على المصنف والله اعلم
**قوله** سعيد الجريري وعباس الجريري والجريري عن مثنى عن ابي نضرة هذا انما فيهما بالجيم المضمومة
وفيهما الحريري بالحاء المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم انتهى وفيه امور احدها ان تقييد
المصنف بانهما من الجريري عن مثنى يكون عن ابي نضرة قلد فيه القاضي عياضا فانه هكذا قال في المشارق ويرد
عليهما عدة مواضع في الصحيح ذكرهما الجريري عن مثنى عن غير ابي نضرة والمراد منه في المواضع كلها سعيد
الجريري من ذلك في الصحيحين في كتاب الصلوة رواية الجريري عن مثنى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل
ترفعه بين كل اذانين صلوة الحديث ومن ذلك عند مسلم في الاطعمة رواية الجريري عن مثنى عن ابي عثمان النهدي
عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل علينا اضياف لنا الحديث رواه البخاري في الادب مصرحا بتسمية الجريري
انه سعيد ومن ذلك عند البخاري في الاحكام رواية الجريري عن مثنى عن طريف ابي تميمة عن جندب مرفوعا من سمع
سمع الله به الحديث ومن ذلك عند مسلم في الكسوف رواية الجريري عن مثنى عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة
قال بينما انا ارتمي باسهمي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس الحديث ومن ذلك عند مسلم في

الصلوة

بعنايته

الصلوة رواية الجريري عن مثنى عن ابي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم قال
فتنخع فدلكها بنعله اليسرى ومن ذلك عند مسلم في الحج رواية الجريري عن مثنى عن ابي الطفيل قال قلت لابن عباس
ارايت هذا الرمل بالبيت ثلثة اطواف الحديث ومن ذلك عند مسلم في الفضائل في المناقب رواية الجريري عن مثنى عن ابي
الطفيل قال قلت له ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان ابيض مليح الوجه الامر الثاني ان ابا علي الجياني
زاد على هذين الاسمين حيان بن عمير الجريري له عند مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث المتقدم في الكسوف وزاد
ايضا ابان بن تغلب الجريري مولاهم روى له ايضا مسلم في صحيحه قلت وهذان لا يردان على المصنف
لانهما في كتاب مسلم باسميهما غير منسوبين الامر الثالث ان قول المصنف ان يحيى بن بشر الحريري شيخ
البخاري ومسلم وهم قلد فيه صاحب المشارق وتبع صاحب المشارق في ذلك ابا علي الجياني فانه ذكر ذلك في
تقييد المهمل وسبقهما الى ذلك ابو احمد ابن عدي فذكر في كتاب له جمع فيه من اتفق الشيخان على اخراج حديثه ان
الشيخين اخرجا له وكذلك ذكر ابو نصر الكلاباذي يحيى بن بشر الحريري في رجال البخاري ولم يصنعوا فيهم شيئا وانما
روى مسلم وحده حديثا واحدا عن معوية بن سلام وهو يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الحريري الكوفي واما الذي
روى عنه البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي الفلاس في موضعين من صحيحه غير منسوب الاول في باب الحج في باب قول
الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى والثاني في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمر انه قال لابي موسى
هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وقد وهم الجياني والكلاباذي في جمعهما بين الرجلين وقد
فرق بينهما ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وجزم
بكل منهما ابو الحجاج المزي في التهذيب وهو الصواب وهما رجلان مع ذلك مختلفا البلد والوفاة فاما الحريري فهو
كوفي توفي سنة سبع وعشرين ومائتين قاله محمد بن سعد وابو القاسم البغوي زاد محمد بن سعد في جمادى الاولى في
خلافة الواثق وقال مطين توفي في جمادى الاولى سنة سبع وعشرين ومائتين واما الذي روى عنه البخاري فهو
بلخي توفي سنة اثنتين وثلثين ومائتين قاله البخاري في التاريخ وابو حاتم الرازي وابو حاتم بن حبان زاد البخاري انه
مات يوم الخميس مضى من المحرم ولم يذكر البخاري في تاريخه من هذين الرجلين الا يحيى بن بشر البلخي ولم يذكر الحريري في التاريخ
وذكر ابو احمد بن عدي في شيوخ البخاري يحيى بن بشر المروزي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك ووهم ابن عدي
في ذلك لامرين والبخاري عنه ولم يرو هو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة روى عنه ابن المبارك وروى هو عن
عكرمة وكنيته ابو وهب هكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات
والخطيب في المتفق والمفترق وذكره الازدي في الضعفاء وليس بجيد فقد قال فيه عبد الله بن المبارك اذا حدثك
يحيى بن بشر عن احد فلا تبال ان لا تسمعه منه وسئل عنه ابن معين فقال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وذكر الخطيب
في المتفق والمفترق ان يحيى بن بشر رابعه مولى الليث والرابع يحيى بن بشر بن عبد الله روى عن ابيه عن
ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن كثير بن عفير المصري هكذا اورده الخطيب في يحيى بن بشر ووهم في ذلك وانما

لبلج الصبح ما الدين الصباح
فراه وما لمدعي الاصل اصل

هو صحيح وعلى زعم الله هكذا ذكره ابن يونس في تاريخ الغرباء الذين قدموا مصر وابو الحكم اكبر في باب النهي وارد لهذا الحديث الذي اورده الخطيب له وقال انه حديث منكر وهكذا ذكره صاحب الميزان وهو الصواب فحرران على ما شرطته قاله بعده والله اعلم الامر الرابع ان المصنف انفرد بهذه الترجمة على الجرتري بضم الجيم والجرتري بفتح الجيم ثم الجاء المهملة وزاد فيها ابو علي الجياني في تقييد المهمل والقاضي عياض في المشارق الجرتري بفتح الجيم قال القاضي عياض وفي البخاري عجي ابو ذر الجرتري بفتح الجيم قلت لا اول عند الاصيلي قلت لا ترد هذا على الصلاح فانه لم يتعرض للبخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن شبرمة وعجي ابو ذر عنه مثله قوله ابجرامي جد وقع فيما فهمناه الراي عند المهملة والله اعلم اهـ قلت وقع في صحيح مسلم في اوائل الحدود في حديث ابي بكرة قال قال لي علي فلان ابجرامي مال فاتت اهله الحدث وقد اهملوا في ضبط هذه النسبة فقال القاضي عياض الذكر س رووه بجاء مهملة مفتوحة وزاي قال وعند الطبري ابجرامي بكسرها والراي قال وعند ابن ماهان الحداني بضم الجيم ودال معجمة وقد اغفل هذا المصنف عن هذا الاعراض حسن قرى عليه علوم الحديث في حاشيته املاها على اجابه بان قال لا ترد هذا الذي اراد بهذا المذكور ساق وقع من ذلك في اسناد الرواه وهكذا قال النووي في باب الارتشاد وهذا الاعتراض جوابا لابن المصنف وتبعه النووي وتبعه التوزي في مختصره قلت وقد اخرج هذا القسم غير واحد لكن لم في الصحيح ولا في الموطا رواه له مجرد ذكر منهم نوعقل الفيله ونوسهل الفيله وخيثمة بن عبدي له ذكر في البخاري دون رواية ولا دلالة على ان الجرة قد ذكر في الصحيحين من غير رواية وكذلك لم شماس المذكور في حديث غيره في رمضان ما تقدم ذكره لذلك والله اعلم ۞ النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق

قوله الخليل بن احمد ستة قد ذكر الاول والثاني هم قال والثالث اصبهاني روى عن روح بن عباده وغيره اسمه وهذا وهم من المصنف وتابعه فلان فقد شبهه الى ذلك ابن الكوزي فقال في حاشية اللمع وسبقهما الى ذلك ابو الفضل المقروي في باب مشتبه اسما المحدثين فقد هذا فيمن اسمه الخليل بن احمد واما ابو الخليل بن محمد العجلي حدث عن العباس وعنه ابو الشيخ بن حيان في باب طبقات الاصبهانيين وذلك ابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان وروى له حديثا عن زجنة عن روح بن عباده وغيره وقال ثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو الاسود عبد الرحمن بن محمد بن الفيض ثنا الخليل بن محمد ثنا روح بن عباده ثنا موسى بن عبيده الحديث وقال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطاء الحديث وروى له حديثا اخر من مرويات عبد العزيز الماجشون وحديثا من رواية عمرو بن ابي بكر الواسطي وهكذا ذكر ايضا فقط ابو الحجاج المزي في الرواة عن روح بن عباده الخليل بن محمد العجلي الاصبهاني ولم ار احدا من الاصبهانيين سمى الخليل احدا بل ذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان احد اسمه الخليل عن الخليل بن محمد العجلي هذا والوهم في ذلك من ابي الفضل المقروي وتبعه ابن الكوزي والمصنف وشبهه هذا انما وقع في اصل سماعنا غير صحيح ابن حيان في

النوع

النوع الثامن والاربعون الذي اخرجه الخليل بن احمد واسطة شاهد المزي فقد حدث به الظاهر ان هذا الخبر من بعض الرواة وانما هو الخليل بن محمد فقد سمع منه ابن حيان بواسطة عنه احاديث سمعته في انواع الحادي وهو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي المزاحم الخياط وهو ابن تميم وانما ذكرت هذا ليلا يشتبه هذا بما مر في جملة من اسمه الخليل بن احمد قوله والحاكم ابو سعد السمعاني القاضي المعلمي رحمه الله والسادس ابو سعد السمعاني ايضا الثاني في الاخرة قوله واحسبني ان يكون هذا ان واحدا ميز ترجمتين من قرن سماعه المولف فاز هاما واحدا فقد سقط من السند الذي ذكرهم المصنف انفا وانما اراد ذكر من يسمى بالخليل بن احمد من غير تمييز في المصنف ليعوض منهم عمن سقط وهم الخليل بن احمد السجزي ايضا يروي عن عكرمة وذكر ابو الفضل المقروي في باب مشتبه اسما المحدثين فيما حاذاه ابن الكوزي في اللمع عن خط شيخه عبد الوهاب الانماطي عند والخليل بن احمد بن اسمعيل العاصي ابو سعد السجزي الحنفي روى عنه ابو عبد الله الفارسي وهذا غير الخليل بن احمد السجزي الحنفي العاصي فان هذا ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور واسم جد الخليل واما الذي ذكره ياسم جد اسمعيل فهو عبد الخالق بن السياق وهو جد بلد على تاريخ الحاكم والخليل بن احمد ابو سليمان ابو ابو جعفر الكالي العقيد سمع ابا بكر الاشعث بن منصور خلف والعباس الساعدي توفي في صفر سنة ثلث وخمسين ياسم جد عبد الخالق ايضا في السياق والخليل بن احمد ابو العباس المقرئ ذكره ابو العباس ابن الطحان في جد على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلث وخمسين وثلثمائة والخليل بن احمد العدادي روى عن شيخ زاهر بن احمد في جد على تاريخ الخطيب والخليل بن احمد على ابو ظاهر الحسيني العرضي سمع من ابي البطي وشيخه روى عنه الخطاب ابن البخاري وجد ابن منصور في الذيل وقال ابن النجار انه توفي سنة اربع وستمائة قوله وسماه صاح ثنا صاح اربعة قد هم قوله فانظر متى وهو صاح ثنا صاح الاسدي روى عن الشعبي روى عنه زكريا بن ابي زايدة روى له النسائي حديث الكرى في جامع ابي عيسى انه صاح بن صاح وذكر البخاري الاختلاف فيه في التاريخ الكبير قال وصاح بن ابي صاح اصح

قوله سالة محمد بن عبد الله الانصاري اثنان مشاركان في الطبقة قد ذكرهما هكذا المصنف على ترتيبهما اسير معا الخطيب في جامع المتفق والمفترق وزاد الخاطب ابو الفتح الازدي بالمد قال محمد بن عبد الله الانصاري الله وزاد فيهم محمد بن عبد الله بن عمير بن رشيد بن انس بن مالك الانصاري روى عنه ابن ماجه واخرون ذكره ابن حبان في الثقات قلت وهم رابع وهو محمد بن عبد الله بن رشد بن عبد ربه الانصاري ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وكان عن المصنف ما ذكره فقد علمت ما ذكرناه في الطبقة ان شاء الله المصنف واخطب قبله وزاد ثانيهما بن ابي والثالث وان كان يعرف ايضا وهو منا خر عنهما فانه روى عن محمد بن عبد الله المثنى الانصاري احد المذكورين واما الرابع فهو متقدم الطبقة عنهما قوله واما قال الثوري حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة اهـ وقد اعترض على المصنف عماده ابن الكوزي في جامع اللمع ان موسى بن اسمعيل التبوذكي انما روى الموعز حماد بن سلمة

ه لا سمعت ابن عباس يقول من زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الصحيح فاحتياب منه حلف باب الحدث فهذا
شعبة قد اطلق الرواية عن ابي حمزة وليس هو نصر بن عمران وانما هو ابو حمزة ياتي البصلة والراي العصاب واسمه عمران
راى عطاء وقد تتبعه مسلم في رواية وهذا الحديث في رواية امية بن خالد شعبة عن ابي حمزة العصاب عن ابن عباس
قد ذكره ولم يسمه مسلم في رواية وسماه النسائي في رواية هذا الحديث في باب النهي قال ابو عمر ونعلل قال حدثني
سهل بن يوسف ثنا شعبة عن ابي حمزة عمران بن راى عطاء عن ابن عباس فذكره وان شئت قلت ان مسلما لم يسمه في روايته وان لم يكن
سماه شعبة بقوله او عمران بن راى عطاء لانه ابو حمزة العصاب انما ذكر احدهما هذا والاخر احتمل ان يكون العصاب
ابو عمر وقد جاء عن فعل مسلم بانه سموه العصاب لا يروى عن ابن عباس ولا يروى عنه بهذا وانما يروى عنه سفيان
الثوري وشريك عن عبد الله النخعي واخرون ويروى انه عن ابي عمر العصبي واخشى ان يكون العصبي في اخرين من التابعين وهو
سعد عندهم والاول اقدم التابعين ومعروف من اسماء التابعين فلا ادري والله اعلم وقد يروى بهذا الاسناد عن
ابي حمزة عن ابن عباس وهو نصر بن عمران وبهذا اسناده مسلم في الحج من رواية محمد بن جعفر قال ثنا
شعبة قال سمعت ابا حمزة الضبعي قال تمتعت فمشاني ناس فقالوا ان ابن عباس احدث فذكر شعبة لم يطلق
الرواية عن ابي حمزة بل شبهه بابي الضبعي وهذا لا يرد على عبارة المصنف وانما اردت ما اراده انه عاتب ايا
حمزة الذي ياتي وتعالم بتلك الحاجة الذي ياتي قدم في مسند احمد والله اعلم

**قوله** والباقي ابو آمل جهول يشبه بالشبه انها عند الدارقطني وروى عنه البخاري في صحيحه ايهى
وقد نظر من جهة ان البخاري لم يترجح في صحيحه روايته عن عبد الله بن حماد الآملي وانما روى في صحيحه عن عبد الله عن موسى
حدثنا احمد بن ابي رجاء عن يحيى بن ابي زكريا عن سلمان بن عبد الرحمن وموسى بن مروان الرقي وظن بعضهم ان عبد الله بن
حماد الآملي قد دخل الكابادي في رجال البخاري قال المزي ويحتمل ان يكون عبد الله بن ابي الشاصي الحواري ايهى
وبهذا الاحتمال ان البخاري روى عنه في باب الصفا المروة عن احمد بن سليمان عن عبد الرحمن وعنه سماعا
وتعليقا والله اعلم **قوله** حدث القاسم المطرز بما حدث به عن ابي همام او عنه عن الوليد لم يعين
قال له ابو طالب ان نصرا الحافظ ذكر سعيدا هذا قال هذا الثوري قال له ابو طالب بل هو ابن عيينة قال له المطرز ان
ابن عيينة قال لا ان الوليد قد روى عن الثوري احاديث بعد وجده محفوظة وهو ملي بان عيينة والله اعلم انهى
**قلت** ان المصنف يسوقه هكذا في طالب احمد نصر ويحتمل ان الوليد لم يسم ملينا بابن عيينة
وقد نظر من جهة انه لا يلزم من كونه مليئا به على بعد ان يستلزم ان يكون هذا من حديثه عند اهل الطلب بل يجوز ان يكون
هذا من املاء الاحاديث المجودة التي رواها الوليد عن سعيد الثوري واداء ذلك فاني لم ار في شيء من كتب الرجال
واسماء الرجال رواية الوليد لم يسمع من سعيد الثوري انما رايت ذكر روايته عن سعيد الثوري وممن ذكر
ذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن عساكر في تاريخ دمشق والمزي في التهذيب وقد قال ابو زرعة الدمشقي
رواية الوليد ان عند له في الاسناد ولا عن غيره وروايته عن الثوري في السنن التي للنسائي وروى بعد

اليوم

اليوم والليلة حدثنا عن ابكار وعن معاذ الزهري عن الوليد بن مسلم عن سعيد الثوري والله اعلم ورجح دلائل وفاء الوليد
بن مسلم قال سمعت من عندنا من دمشق ان الوليد حج سنة اربع وتسعين ومائة ومات بعد انصرافه من الحج قبل ان يصل الى
دمشق في المحرم سنة خمس وتسعين ومائة ومات في غضون سنة اربع وتسعين بن عندنا في سنة ثمان وتسعين وتوفي
الثوري سنة احدى وستين ومائة وبهذا الطريق ان شاء الله العاصم من زلل المطرز من ان الثوري هو الصواب والله اعلم

## النوع الخامس والخمسون نوع مرتب من النوعين اللذين قبله

موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فالاول حماد منهم ابو عيسى الخشني الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم
المقرئ وابو علي الصواف وعزيمة انهى **قوله** وابو علي الصواف هو معطوف على ابي بكر بن مقسم لا على ابي
عيسى الخشني وقد توهم بعضهم انه معطوف على ابي عيسى وهو شيخ العلامة عبد الله بن الزبير الزجاجي في اختصاره لكتاب
ابن الصلاح فقال قال ولا يكون موسى بن علي بفتح العين ابو عيسى الخشني وابو علي الصواف اسمهما واحد فهذا لا يصح لان اسم ابي علي
الصواف محمد واحد الحسن لا موسى بن علي فعلى هذا لم يدرك المصنف ممن استمد موسى بن علي بالصحيح الا واحدا فقط وزاد
النووي في مختصره المسمى بالارشاد فقال انهم كثيرون وفيه نظر ولست في المعتمد من احد لشيء هكذا الا في رجال
اللب السنة ولا في بارع الغاري ولا كتاب ابن ابي حاتم ولا ذيلي ابن الزبير ابن الفرضي ولا في ابن الفرضي اسماء تواريخ
الاسلام تاريخ ابي بكر بن ابي خيثمة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ مصر لابن يونس والكامل لابن عدي وتاريخ
مسلمة بن القاسم او تاريخ اصبغ بن ابي يحيى وفي كتاب تاريخ بعداد للخطيب رجلان مناكير وفي تاريخ دمشق رجل
واحد وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد تاريخ البخاري هي اسماء الكتب المصنفة في هذا الفن حتى قال المزي في التهذيب
وقد راجعت دواوين وقع في دواوين من العشرة الاول فالاول **قوله** موسى بن علي بن موسى ابو عيسى الخشني
وهو الذي روى عنه ابو بكر بن المقرئ والصواف ذكره في التاريخ وكان بعد الثمانين
موسى بن علي بن موسى ابو الفضل اللوذي الخياط سمع منه اياها فطان ابو المطرف الشعباني وابو القاسم بن عساكر
توفي سنة سبع وتسعين وخمس مائة والخامس موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب في تلخيص المتشابه
في الرسم فيما ذكر احمد وروى له احاديث الاولى ذكره وذكر انه روى له في باب الصاد وقال انه روى عن قبيصة
بن احمد بن قبيصة وذكر الذهبي في الميزان وقال لا يدرى من هو او الخبر لا يصح قبيصة بن احمد قبيصة بن اسحاق حدث عن الحسن
بن فرقد عن مالك مرفوعا طاف شارعا عن سبع فاطمة وعلى صحابيا شيئا يجيبهم عن النار قال استاذه طلحة
والسادس موسى بن علي بن رباح ابو عمران الاموي من اهل غرب الاندلس روى عن عطاء بن يسار وعنه ابو ايوب
حيوة الله وقال توفي ثالث رمضان سنة ثمان وتسعين ومائة روى له الاربعة الا ابا داود والسابع موسى بن علي

اجلد ٢

عامر ابو عمر ان الجزري اصله من الجزيرة الخضراء وهو من اهل اشبيليه له مصنفات منها شرح الايضاح وشرح التسهيل للقيسي ذكره ابن الابار في التكملة ايضا فهو لد المذكورون في تواريخ الاسلام من الشرق والغرب الى زمن ابن الصلاح لم يلحق احد الثلثة فوصف الشيخ محيي الدين بعده الله بما هم دون قدره كذا والله اعلم

**قوله** واما الثاني فهو موسى بن عقبة بن رباح اللخمي المصري بمثل ذا ومثال اهل مصر طوا تقولونه بالفتح كذلك واهل العراق طوا تقولونه بالضم اهـ اي المصنف قلت وكذلك وافى به نصيحه التيمي والذي قاله الشيخ سعد الله في الشدرات ملغمة اهل مصر مضمون واهل العراق بفتحون **قوله** وكان بعض الحفاظ يضعه بالفتح اسما له وبالضم لقبا اهـ اي المصنف يشهد لما حفظ الفاضل ذلك وهو الداراقطني **قوله** ومما سفاره وشنبه مع الاختلاف في الصورة تورين بزيد الظاعي الشامي وتورين بزيد بالياء في اوله الديلي المدني وهذا الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين معا والاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم اهـ ومن ثم قال احمد بن حنبل ما اضعف ابا الغصن اي لانه لم يخرج له مسلم في الصحيح شيئا وانما اخرج له البخاري خاصة وروى له في باب الاطعمة عن خالد بن معدان عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا رفع ما مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وعن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطنه حسبك يا رب لكمه وحديثه ما اظن احدا طعنا ما خيرا من عمل بهذا الاسناد وروى له في الجهاد عن عمير بن الاسود عن عزام انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا **قوله** ابو عمر الشيباني وابو عمر الشيباني بايقيان مفترقان في الاول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس وشاركه في ذلك ابو عمر الشيباني اللغوي اسحق بن مرار اسمه فاقتضى المصنف عد ذا من اسمه بالشين المعجمة وترك ذا بالشين المهملة ولعل ابا عمر الشيباني اللغوي لكونه اقدم منه وللزوم حد سنه السن وللتمييز لابي عمر الشيباني اللغوي حديث في شيء من الف ستة اعاله عند مسلم ان احمد بن حنبل سأله عن اسم فقال اوضح واسم الذي لم يدكه المصنف هرون بن عنبرة بن عبد الرحمن الشيباني والمعروف ان كنيته ابو عمر وهكذا اسماه يحيى بن سعيد القطان وعلي المديني والبخاري في التاريخ ومسلم والنسائي وابو احمد الحاكم في اسمهم في الكنى والخطيب في باب تحبير المشتبه وابن ماكولا بالجزم به المزي في باب تهذيب الكمال من لقبه بالي عبد الرحمن فهو وهم

**قوله** عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بضم العين وعمرو بن مرة بن عبد الله بن يحيد بن طارق الاول جماعة منهم ابو وحيد الشامي الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف بالمجدي وهو الذي روى عنه البغوي المبيعي اهـ وافتصار المصنف على رواية مسلم عند لتشريحه فقد روى عنه البخاري في صحيحه ايضا احاديث كثيرة من رواية شعبة عنه ومنهم وعبد العزيز بن ابي حازم وابي عيينة واحمد والقاسم بن مالك المزني وزياد بن عبد الله البكائي وانما روى له مسلم وابو داود والنسائي وعبد الوهاب



بن عطاء الخفاف فقط وطار المصنف مع الخطيب في انتصاره على مسلم فانه قال في باب المشي شمالي اللحيص روى عنه مسلم بن الحجاج وكثير بن احمد بن النراج واما عبد المصنف للثاني فانه هو الذي روى عنه البغوي المبيعي فهو وهم صحيح فلا يغتر عليه بقول ايجاد فط اهـ لم يتابع ابن منيع بجدته عنهما فقد تابعه الخطيب في باب تالي اللحيص ابن الزرقاني وهم في هذا القول ولم يترو ابن منيع عن عمرو بن مرة بن عبد الله بن يحيد شيأ وانما روى عن عمرو بن مرة بن جبير بن نفير والله اعلم

## النوع التاسع والخمسون معرفة المتشابهين الذين لا يعرف ايهم هو

**قوله** الثاني منسوب الى جد منهم يعرف بنسبه النجاري وهو في قول الزبير بن بكار حدثني ابو ايوب واسمه احمد اهـ افتصر المصنف على قول الزبير بن بكار وقد تقدم ان عبد البر وغيره قال ان عبد البر لم يصب الزبير اسمه والذي عليه الجمهور انها اسمه وهو قول علي بن المديني وعبد الله مسلم العجلي ويعقوب بن شيبة ومحمد بن حزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وحمدي بن مرة الطرسوسي وابو زرعة والطبراني وابو حسان في الصحابة وابن منده في معرفة الصحابة واخرون وحماه الدارقطني عن النجاري الحدث ورد عبد البر والمزي فقال في التهذيب والاطراف اصاب من اسمه وقال حدثه وقد اورد المصنف في النوع التاسع والعشرين على الصواب

## النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات :.قوله

حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم فشاجه الحاب على من شاء الحدث الراقي هو الراوي ابو سعيد الخدري اسم هذا اخرجه المصنف مبهما لخطب فانه قال ذلك في باب البهمات له وتبعه النووي في مختصره وفي شرح مسلم ايضا وفيه نظر من حيث ان في بعض طرق ابي سعيد الخدري في الصحيحين من رواية معمر بن راشد عن ثابت عن ابي سعيد فقام معه رجل ما كنا نأبنه برقية فرقاه فبرأ فامر له بثلثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له انت تحسن رقية او كنت ترقي قال ما رقيت الا بام الحاب وفي رواية لمسلم فقام معه رجل ما كنا نظنه يحسن رقية الحدث وظاهر هذا ان عند ثابت عن ابي سعيد وللخطيب ومن تبعه استدلال على انه ما سعيد عند رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية جعفر بن ابان عن ثابت عن ابي نضرة عن ابي سعيد وفيه فقالوا هل فيكم من يرقي من العقرب قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلثين شاة فصلنا فقرأ عليه الحمد سبع مرات فبرأ الحدث لفظ الترمذي وقال حديث حسن صحيح اهـ وقد تقدم عن احمد ان الحمد في هذه الرواية وقد رواه الترمذي بعد هذا من رواية جعفر عن المتوكل عن ابي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا تفل عليه بما تحت الحاب وقال هذا اصح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس اي الرواية المتقدمة وضعف ابن ماجه ايضا رواية ابي نضرة بقوله خطأ قال والصواب هو ابو المتوكل اهـ وقد قال العراقي وقد قال العراقي في تخريج المهذب وقع عند ابي سعيد ومزة لغة في مزة بن عمرو وقد وقع نظير ذلك مع تعظم لغير من الصحابة يقال ان اسمه علاقة بن صحار وهو مع حارثة بن الصلت رواه ابو داود والنسائي الا ان الذي رواه عن حارثة بن مضرب هو ابو وهب الجشمي وقد روى عنه ابو اسحاق السبيعي وزيد بن وهب وغيرهما اهـ وزاد في حديث ابي سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فعرض لنا رجل منهم في عقله او لدغ هكذا في النسائي ولا مانع من ان يقع ذلك لجماعة والله اعلم

قوله ابن مربع الأنصاري الذي أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم
اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه محمد بن سعد اسمه عبد الله انتهى هكذا اقتصر المصنف على قولين في ابن مربع وقد قيل
إن اسمه يزيد بزيادة ياء مثناة من تحت في أوله وبه جزم المحب الطبري في كتاب القرى وهو الذي رجحه الحافظ أبو القاسم
ابن عساكر في الأطراف فذكر الحديث في باب الياء فقال ومن مسند يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله بن مربع بن قيظي وساق
نسبه وتبعه الحافظ أبو الحجاج المزي في الأطراف في ترجيح كونه اسمه يزيد فذكره في فصل من اشتهر بالنسبة إلى أبيه أو
جده فقال ابن مربع واسمه يزيد ويقال زيد ويقال عبد الله بن مربع بن قيظي وكذلك رجحه في التهذيب وفي هذا الفصل
فقال ابن مربع اسمه يزيد وقيل زيد وقيل عبد الله وخالف المزي ذلك في الأسماء فرجح أن اسمه زيد كما ذكر المصنف
فقال زيد بن مربع بن قيظي وذكر نسبه ثم قال هكذا سماه ونسبه أحمد بن البرقي وهكذا سماه أبو بكر بن أبي خيثمة عن أحمد بن
حنبل ويحيى بن معين وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله قال والراجح في الحديث عن مشعر أبيه قلت لم أجده مسمى
في شيء من طرق الحديث وإنما يعرف له هذا الحديث الواحد كما قال الترمذي وحديثه في السنن الأربعة ومسند أحمد
ومعجم الطبراني وإنما سماه الترمذي عقب الحديث في أصل سماعنا اسمه زيد وفي بعض النسخ يزيد وهكذا نقله
ابن عساكر في الأطراف وتبعه المزي أيضا في الأطراف وقد اختلف فيه كلام ابن عساكر كما اختلف كلام المزي فرجح في
الأطراف أن اسمه يزيد ورجح في جزء له رتب فيه أسماء الصحابة الذين في مسند أحمد على حروف المعجم أن اسمه زيد وسماه
الطبراني في المعجم الكبير عبد الله كما فعل الواقدي وابن سعد ولعل ابن مربع شخصا واحدا اختلف في اسمه وذكر
زيد وعبد الله أخوان اختلف في تعيين من كان الرسول منهما إلى عرفة يقول لهم كونوا على مشاعركم وقد ذكر الدارقطني
في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر في الاستيعاب وابن ماكولا في الإكمال أنهم أربعة إخوة عبد الله وعبد الرحمن وزيد
ومرارة بنو مربع بن قيظي وقال أبو نعيم مربع بن قيظي من المنافقين وذكر الدارقطني وابن ماكولا وذكر ابن حبان في الصحابة
زيد بن مربع ويزيد بن مربع كل واحد في بابه قوله ابن أم مكتوم الأعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل
عمرو بن قيس وقيل غير ذلك انتهى وما رجحه المصنف من أن اسمه عبد الله بن زائدة مخالف لقول جمهور أهل الحديث
فإن أكثر أهل الحديث على أن اسمه عمرو وحكاه عنهم ابن عبد البر في الاستيعاب في موضعين في باب عبد الله وفي باب عمرو
وكذا قال المزي في التهذيب أن كون اسمه عمرو أكثر وأشهر وهو قول الزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحق فيما
رواه ابن هشام عن زياد البكائي عنه والزبير بن بكار وأحمد بن حنبل سماه في المسند كذلك في الترجمة وهو مسمى أيضا في بعض
الحديث عنده من رواية أبي رزين عن عمرو بن أم مكتوم قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كنت ضريرا
شاسع الدار ولي قائد الحديث وكذلك رواه الطبراني في المعجم الأوسط من رواية زر بن حبيش عن عمرو بن أم مكتوم والحديث عند
أبي داود وابن ماجه من الطريق الأول ولكن لم يسم فيه عندهما والجمهور أيضا أنه عمرو بن قيس كما قال الزهري وموسى بن
عقبة والزبير بن بكار ورجحه ابن عساكر في الأطراف وكذلك المزي أيضا في الأطراف فقال واسمه عمرو بن قيس بن زائدة قال
ويقال عمرو بن زائدة ويقال عبد الله بن زائدة وكذا قال في أواخر التهذيب في فصل من يعرف بأمه كذا فقال اسمه عمرو بن قيس وقال

عبد الله

عبد الله وقال قبل ذلك في باب عمرو عمرو بن قيس بن زائدة ويقال عمرو بن زائدة تقدم وقال قبل ذلك عمرو بن زائدة ويقال
عمرو بن قيس بن زائدة إلى آخر كلامه وما ذكره المصنف من أنه عبد الله بن زائدة هو قول قتادة قال ابن أبي حاتم يشبه
أن يكون قتادة نسبه إلى جده وقال ابن عبد البر أظنه نسبه إلى جده وقال ابن حبان من قال هو عبد الله بن
زائدة فقد نسبه إلى جده انتهى وقد رجح البخاري في التاريخ ما رجحه المصنف فقال هو عبد الله بن زائدة قال
ويقال عمرو بن قيس بن شريح بن مالك قال وقال ابن إسحق عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة بن الأصم وساق حديثه البخاري
عن ابن إسحق من أنه عبد الله بن شريح هو الذي اختاره ابن أبي حاتم وحكاه عن علي بن المديني وعن الحسن بن واقد وقال
إنه رواية سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحق وهو مخالف لما رواه ابن هشام عن ابن إسحق في السيرة كما تقدم وقال محمد بن سعد
أما أهل المدينة فيقولون اسمه عبد الله وأهل العراق فيقولون اسمه عمرو قال وأجمعوا على نسبه أنه ابن قيس
بن زائدة بن الأصم قال ابن أبي حاتم ثم أجمعوا وقد حكاه عن محمد بن إسحق وعلي بن المديني والحسن بن واقد
قولهم إنه عبد الله بن شريح بن قيس بن زائدة فقد نسبه ثم قال وكان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله
انتهى وقد ورد أيضا في بعض أحاديثه تسميته بعبد الله كما رواه الطبراني في المعجم الأوسط من حديث جابر قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة على ناقته الجدعاء وعبد الله بن أم مكتوم آخذ بخطامها فإن قلت
فإذا كان قد ورد تسميته بعبد الله هكذا وأسمه علي بن المديني والبخاري والحسن بن واقد وابن أبي حاتم وابن حبان وابن إسحق في
رواية سلمة بن الفضل عنه على تسميته بعبد الله فكذلك رجح ما رجحه المصنف قلت أما حديث جابر هذا فإن في
إسناده عمر بن قيس وهو الملقب سندل وسندول وهو أحد المتروكين والأكثرون قالوا إنه عمرو والله أعلم

## النوع الموفي ستين معرفة تواريخ الرواة

قوله وقبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة انتهى وقد أورد
أحد [...] الله لا يصح أن يكون الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة يوم الاثنين بوجه من الوجوه وذلك
لأنه قد ثبت أن حجة الوداع كان يوم عرفة فيها يوم الجمعة لحديث عمر المتفق عليه وإذا كان كذلك فإن كانت الأشهر الثلاثة وهي ذو الحجة
والمحرم وصفر كوامل فيكون ثاني عشر شهر ربيع الأول يوم الأحد وإن كانت أو بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر من شهر ربيع إما الخميس
أو الجمعة أو السبت وهذا الإشكال ذكره السهيلي في كتاب الروض الأنف وقال لم أر أحدا تفطن له انتهى وهو إشكال لا
محيص عنه وقد رأيت لبعض العلماء عنه جوابا فأخبرني قاضي القضاة عز الدين بن جماعة رحمه الله أن والده كان يحمل قول الجمهور
لاثنتي عشرة ليلة خلت منه أي بأيامها كاملة فيكون وفاته بعد استكمال ذلك والدخول في اليوم الثالث عشر ويفرض على هذا
الشهور الثلاثة كوامل وفي هذا الجواب نظر من حيث إن كلام أهل السير يدل على وقوع الأشهر الثلاثة نواقص أو على نقص اثنين منها
فأما ما يدل على نقص الثلاثة فروى البيهقي في دلائل النبوة بإسناد صحيح إلى سليمان التيمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض لاثنتين
وعشرين ليلة من صفر وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول
فيكون كانت وفاته اليوم العاشر أي من مرضه ويدل على ذلك أيضا ما روى الواقدي عن أبي معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى

وقال ابن حبان هو عبد الله بن عمرو بن شريح

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاربعا لاحدى عشرة بقيت من صفر الى ان قال اشتكى لثلاث عشرة وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا
من ربيع الاول ويجمع بين قولي سليمان التيمي ومحمد بن قيس في مدة المرض ان المراد بالاول ابتداؤه وبالثاني اشتداده وذلك
ما رواه الخطيب في كتاب اسماء الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سليمان عنه عن نافع عن ابن عمر قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم مرض ثمانية ايام فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الاول الحديث فجعل مدة مرضه ثمانية ايام فلو ثبت حملناه على قوة المرض الا انه
لا يصح من اسناده ابو بشر المصعبي واسمه احمد بن محمد بن مصعب بن بشر المروزي وقد اتهمه ابن حبان والدارقطني بوضع
الحديث والجيد على قول سليمان التيمي انه كانت وفاته في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وابي مخنف وهو ارجح من
حيث التاريخ وذلك ان القائلين بانه يوم الاثنين مستهل شهر ربيع الاول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد وابن حزم
ابن زبر في الوفيات وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال السهيلي وهذا اقرب في القياس بما ذكر الطبري عن ابن الكلبي وابي مخنف
قال **—** لان سليمان التيمي ثقة والاسناد اليه صحيح فقوله اولى ولا يمتنع نقص ثلاثة اشهر متوالية بل اشتهر ايضا
قول ابن حبان وابن عبد البر انه بدا به مرضه الذي مات فيه يوم الاربعا لليلتين بقيتا من صفر فهذا اما لا يعلل ذلك وشبيه
ايضا قالا توفي يوم الاثنين لثاني عشرة وجعلا مدة مرضه ثلاثة عشر يوما فاتفق لهما هذا التاريخ الفاسد ومما في ذلك من ايضاح
الجمهور فهو قول ابن اسحق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير ومحمد ابن الجوزي وتبعهم المصنف والنووي في شرح مسلم والمزي
في التهذيب والذهبي في العبر وغيره مما تقدم الامر **—** ان قول المصنف انه مات ضحى تشكل عليه ما في صحيح مسلم
من حديث انس قال اخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فالقى السجف وتوفي من اخر ذلك اليوم
فهذا الحديث دال على انه تأخر بعد الضحى وقد يجمع بين الحديث وبين من قال توفي ضحى ان المراد اول النصف الثاني من
النهار فهو اخر وقت الضحى وهو من اخر النهار باعتبار انه من النصف الثاني ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناده
الى عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لله وانا اليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين
وذكر موسى بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس فقد اجتمع بين ما اختلف من في الظاهر والله اعلم
**قوله** وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة انتهى وتقييده بجمادى الاولى مخالف لقول الاكثرين فانهم قالوا
في جمادى الاخرة وممن جزم به ابن اسحق وابن زبر وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر وحكى ابن عبد البر عن
الزبير انه توفي في جمادى الاخرة لثمان بقين منه وما جزم به المصنف هو قول الواقدي وعمرو بن علي الفلاس وممن جزم به عبد الغني
في الكمال وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في مختصر له منه والله اعلم **قوله** وطلحة والزبير جميعا في جمادى
الاولى سنة ست وثلاثين انتهى وتقييده بجمادى الاولى مخالف ايضا لقول الجمهور فانهما قتلا في وقعة الجمل وكانت وقعة
الجمل لعشر خلون من جمادى الاخرة هكذا جزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط وابن زبر وابن عبد البر
وابن الجوزي وممن جزم المزي في التهذيب في ترجمة طلحة وخالف ذلك في ترجمة الزبير فقال كان قتله يوم الجمل في جمادى الاولى
سنة ست وثلثين ووقع في ذلك ايضا ابن عبد البر فانه اختلف كلامه في الترجمتين فقال في كل منهما انه قتل يوم الجمل
فقال في طلحة في جمادى الاخرة وقال في الزبير في جمادى الاولى وهو وهم لا يخفى لا على قول من جعل وقعة الجمل في جمادى

الاول

الاولى وهو قول الليث بن سعد وابي حاتم بن حبان وعبد الغني في الكمال والله اعلم **قوله** وسعد بن ابي وقاص
سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين سنة انتهى وما قاله ابن الصلاح صدر به عبد الغني في الكمال كلامه
والمشهور الذي عليه الجمهور انه كان ابن اربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به عمرو بن علي الفلاس وابن زبر وابن قانع
وابن حبان والله اعلم **قوله** الثاني شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة
وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة
والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري انتهى **—** اقتصر المصنف على هذين من الصحابة ممن عاش ستين
سنة في الجاهلية وستين في الاسلام على هذين وفي الصحابة اربعة اخرون اشتركوا معهما في هذا الوصف احدهم
حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مسلمة الفتح قال ابن حبان سنه سن حكيم بن حزام عاش في الاسلام ستين سنة
وفي الجاهلية ستين سنة وقال ابن عبد البر ادركه الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها قال ومات بالمدينة في اخر امارة
معاوية وقيل بل مات سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة قلت وهذا قول الجمهور خليفة بن خياط
والهيثم بن عدي وابي عبيد القاسم بن سلام ويحيى بن بكير وابي موسى الزمن وابن قانع وابن حبان وغيرهم انه مات سنة
اربع وخمسين والثاني سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح ايضا مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين
سنة قاله خليفة بن خياط وابن حبان وكذا قال ابو عبيد وابن عبد البر انه مات سنة اربع وخمسين والثالث مخرمة
بن نوفل القرشي الزهري والد المسور بن مخرمة من مسلمة الفتح ايضا عاش ايضا مائة وعشرين سنة فيما حكاه الواقدي
وبه جزم ابو زكريا بن منده وقيل عاش مائة وخمس عشرة سنة وبه جزم ابن حبان وابن زبر وابن عبد البر وتوفي سنة
اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وابن نمير والمدائني وابن قانع وابن حبان والرابع حمنن بن عوف القرشي
الزهري اخو عبد الرحمن بن عوف وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الاولى عاش ايضا في الجاهلية ستين
سنة وفي الاسلام ستين سنة قاله الدارقطني في كتاب الاخوة والاخوات وابن عبد البر في الاستيعاب وفي الصحابة
جماعة اخرون عاشوا مائة وعشرين سنة ذكرهم ابو زكريا بن منده في جزء له جمعه في ذلك لكن لم يطلع على كون نصفها
في الجاهلية ونصفها في الاسلام فاقتصرت على هؤلاء الاربعة لمشاركتهم لحكيم وحسان في ذلك والله اعلم ۝
**قوله** ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس
وخمسين سنة انتهى وما ذكره المصنف من ان مسلما عاش خمسا وخمسين سنة تبع فيه الحاكم فانه كذا قال في كتاب المزكين
لرواة الاخبار بعد نقل كلام ابن الاخرم في تاريخ وفاته وفاته نقله كلام ابن الاخرم ولم يذكر في تاريخ نيسابور مقدار عمره وانما
اقتصر على نقل تاريخ وفاته عن ابن الاخرم واقتصر المزي في التهذيب على ان مولده سنة اربع ومائتين فعلى هذا يكون عمره سبعا وخمسين
سنة وجزم الذهبي في العبر بانه عاش ستين سنة فالله اعلم

## النوع الثاني والستون معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات

ذكر المصنف رحمه الله في هذا النوع ستة عشر ترجمة ممن ذكر اختلاطهم
وذكر في بعضهم بعض من سمع منه في صحته وفي بعضهم بعض من سمع منه في اختلاطه وذكر في اخر النوع ان ما كان من هذا النوع

محمد وابو في الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما ميز وان ما خوذا عنه قبل الاختلاط وان
ان ادا ما عرف في جل التراجم من تميم منهم قبل الاختلاط او بعده وان ذكر من رواية الدوري في الصحيح حتى يعرف ان
دلك ما خوذ عنه قبل الاختلاط ذاكر المصنف وذلك لان بعض الظن بما قيل فيها وقع في
قاسما او احدا ما ذكر حدث الدلشتري بالصحة والله اعلم **قوله** قدم عطاء الشاب ايضا خلط في اخر عمره فاجتمع اهل
العلم على رده الكاف عنه مثل سعيد وشعبه الى اخر كلامه وقد تقدم ذكر ذلك في تمثيله بشعبة وسعيد الا ان ذكر عدم سماع الدابر
سمع منه في الصحيح وقد قال يحيى بن معين جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال احمد رجل سمع منه
قديما شعبة وسفيان وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطاء سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الاعة مع شعبة
وسفيان قال يحيى بن سعيد القطان جميع حاديث ردد من عطاء الشاب قبل ان يتغير وقال النسائي رواه حاد بن زيد وشعبة حماد بن زيد
وسفيان عنه جيده اهـ وقال في موضع اخر حديثه عنه صحيح وصح ايضا حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سياتي
ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن احمد بن ذكر بن حلف الرواس في ديباجة نسخته الفاظا عن حاد بن زيد انما سمع منه قديما
واستثنى الجمهور ايضا رواية حاد بن سلمة عنه ايضا فمن رواية يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابي داود والطحاوي وجزء الدقاق فروى ابو عذبة
في الفاضل عن عبد الله الدورقي عن يحيى بن معين قال حديث سفيان وشعبة وحاد بن سلمة عن عطاء الشاب مستقيم وهكذا روى
عباس الدوري عن يحيى بن معين وقد قال ابو بكر بن ابي خيثمة عن ابن معين صحيح رواه حاد بن سلمة عن عطاء وسياتي نقل كلام
ابي داود وقال الطحاوي واما حديث شعبة الذي فيه من بغيره فوجدنا ابن بعد قد سمع منه وهم شعبة
وسفيان الثوري وحاد بن سلمة وحاد بن زيد وقال حمزة بن محمد الدقاق في امالية حاد بن سلمة قديم السماع من عطاء الشاب
نعم قال عبد الحق في الاحكام ان جاء يحيى بن سلمة ممن سمع منه بعد الاختلاط جيئا مما قاله العقيلي في قوله انما سمع ان يقبل
من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فانما جاز ذلك عبد الله وابن ولده وعلي بن عاصم وحاد بن سلمة واهل البصرة فانهم سمعوا منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في اخر عمره اهـ وقد تعقب الحافظ ابو عبد الله محمد
بن احمد بن ذكر بن المواق كلام عبد الحق هذا بان قال لا نعلم من قاله غير العقيلي والمعروف عن غيره خلاف ذلك قال وقوله لانه
انما قدم عليهم في اخر عمره غلط بل قدم عليهم من لم يسمع منه في القدمة الاولى صح حديثه عنه قال وقد نص على
ذلك ابو داود فذكر كلامه الذي نقله عنه انفا واستثنى ابو داود انما هشاما الدستوائي فقال وقال عثمان الدارمي قدم
عطاء البصرة قدمة سنة والقدمة الاولى سنة ثمان عشرة ومائة سمع منه في القدمة الاولى حاد بن سلمة وحاد بن زيد وهشام الدستوائي
والقدمة الثانية بان تغير فيها سمع منه وهيب واسمعيل يعني ابن علية وعبد الوارث سماعهم منه قد ضعف
قلت ويشبه ان سفيان بن عيينة انما قد روى الحميدي عنه قال لم نسمعهم عطاء الشاب قديما
ثم قدم علينا قدمة فسمعنا حديث بعض ما سمعت فخلط فيه فانسته واعتزله اهل فاخر ابن عيينة انه انما
بعد اختلاطه واعتزله فيشبه ان يكون رواية عنه صحيحة والله اعلم واما من سمع منه في الحالين فيحيى بن معين
فيما رواه عباس الدوري عنه سمع ابو عوانة من عطاء في الصحيح وفي الاختلاط جميعا ولم يصح حديثه واما من ضعفوا



ما زاد عليه بعد الاختلاط فمن ذكر عبد الحميد واسمعيل بن علية وحاد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم والد الحسن بن
الصباح فانه ذكر في حلل التراجم من تميم منهم قبل الاختلاط او بعده واد ذكر من رواية الدوري في الصحيح حتى يعرف ان
دلك ما خوذ عنه قبل الاختلاط ذاكر المصنف ودلك لان بعض الظن بما قيل فيها وقع في
قاسما او احدا ما ذكر حدث الدلشتري بالصحة والله اعلم **قوله** قدم عطاء الشاب ايضا خلط في اخر عمره فاجتمع اهل
العلم على رده الكاف عنه مثل سعيد وشعبه الى اخر كلامه وقد تقدم ذكر ذلك في تمثيله بشعبة وسفيان وعد ابا حاتم الرازي عن عطاء
سمع منه في الصحيح وقد قال يحيى بن معين جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال احمد رجل سمع منه
قديما شعبة وسفيان وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطاء سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الاعة مع شعبة
وسفيان قال يحيى بن سعيد القطان جميع حاديث ردد من عطاء الشاب قبل ان يتغير وقال النسائي رواه حاد بن زيد وشعبة
وسفيان عنه جيده اهـ وقال في موضع اخر حديثه عنه صحيح وصح ايضا حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سياتي
ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن احمد بن ذكر بن حلف الرواس في ديباجة نسخته الفاظا عن حاد بن زيد انما سمع منه قديما
واستثنى الجمهور ايضا رواية حاد بن سلمة عنه ايضا فمن رواية يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابي داود والطحاوي وجزء الدقاق فروى ابو عذبة
في الفاضل عن عبد الله الدورقي عن يحيى بن معين قال حديث سفيان وشعبة وحاد بن سلمة عن عطاء الشاب مستقيم وهكذا روى
عباس الدوري عن يحيى بن معين وقد قال ابو بكر بن ابي خيثمة عن ابن معين صحيح رواه حاد بن سلمة عن عطاء وسياتي نقل كلام
ابي داود وقال الطحاوي واما حديث شعبة الذي فيه من بغيره فوجدنا ابن بعد قد سمع منه وهم شعبة
وسفيان الثوري وحاد بن سلمة وحاد بن زيد وقال حمزة بن محمد الدقاق في امالية حاد بن سلمة قديم السماع من عطاء الشاب
نعم قال عبد الحق في الاحكام ان جاء يحيى بن سلمة ممن سمع منه بعد الاختلاط جيئا مما قاله العقيلي في قوله انما سمع ان يقبل
من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فانما جاز ذلك عبد الله وابن ولده وعلي بن عاصم وحاد بن سلمة واهل البصرة فانهم سمعوا منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في اخر عمره اهـ وقد تعقب الحافظ ابو عبد الله محمد
بن احمد بن ذكر بن المواق كلام عبد الحق هذا بان قال لا نعلم من قاله غير العقيلي والمعروف عن غيره خلاف ذلك قال وقوله لانه
انما قدم عليهم في اخر عمره غلط بل قدم عليهم من لم يسمع منه في القدمة الاولى صح حديثه عنه قال وقد نص على
ذلك ابو داود فذكر كلامه الذي نقله عنه انفا واستثنى ابو داود انما هشاما الدستوائي فقال وقال عثمان الدارمي قدم
عطاء البصرة قدمة سنة والقدمة الاولى سنة ثمان عشرة ومائة سمع منه في القدمة الاولى حاد بن سلمة وحاد بن زيد وهشام الدستوائي
والقدمة الثانية بان تغير فيها سمع منه وهيب واسمعيل يعني ابن علية وعبد الوارث سماعهم منه قد ضعف
قلت ويشبه ان سفيان بن عيينة انما قد روى الحميدي عنه قال لم نسمعهم عطاء الشاب قديما
ثم قدم علينا قدمة فسمعنا حديث بعض ما سمعت فخلط فيه فانسته واعتزله اهل فاخر ابن عيينة انه انما
بعد اختلاطه واعتزله فيشبه ان يكون رواية عنه صحيحة والله اعلم واما من سمع منه في الحالين فيحيى بن معين
فيما رواه عباس الدوري عنه سمع ابو عوانة من عطاء في الصحيح وفي الاختلاط جميعا ولم يصح حديثه واما من ضعفوا

سماع ع

ما زاد عليه بعد الاختلاط فمن ذكر عبد الحميد واسمعيل بن علية وحاد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم والد الحسن بن
الصباح فانه ذكر في حلل التراجم من تميم منهم قبل الاختلاط او بعده واد ذكر من رواية الدوري في الصحيح حتى يعرف ان
دلك ما خوذ عنه قبل الاختلاط ذاكر المصنف ودلك لان بعض الظن بما قيل فيها وقع في
قاسما او احدا ما ذكر حدث الدلشتري بالصحة والله اعلم **قوله** قدم عطاء الشاب ايضا خلط في اخر عمره فاجتمع اهل
العلم على رده الكاف عنه مثل سعيد وشعبه الى اخر كلامه وقد تقدم ذكر ذلك في تمثيله بشعبة وسفيان وعد ابا حاتم الرازي عن عطاء
سمع منه في الصحيح وقد قال يحيى بن معين جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال احمد رجل سمع منه
قديما شعبة وسفيان وقال ابو حاتم الرازي قديم السماع من عطاء سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الاعة مع شعبة
وسفيان قال يحيى بن سعيد القطان جميع حاديث ردد من عطاء الشاب قبل ان يتغير وقال النسائي رواه حاد بن زيد وشعبة
وسفيان عنه جيده اهـ وقال في موضع اخر حديثه عنه صحيح وصح ايضا حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سياتي
ونقل الحافظ ابو عبد الله محمد بن احمد بن ذكر بن حلف الرواس في ديباجة نسخته الفاظا عن حاد بن زيد انما سمع منه قديما
واستثنى الجمهور ايضا رواية حاد بن سلمة عنه ايضا فمن رواية يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابي داود والطحاوي وجزء الدقاق فروى ابو عذبة
في الفاضل عن عبد الله الدورقي عن يحيى بن معين قال حديث سفيان وشعبة وحاد بن سلمة عن عطاء الشاب مستقيم وهكذا روى
عباس الدوري عن يحيى بن معين وقد قال ابو بكر بن ابي خيثمة عن ابن معين صحيح رواه حاد بن سلمة عن عطاء وسياتي نقل كلام
ابي داود وقال الطحاوي واما حديث شعبة الذي فيه من بغيره فوجدنا ابن بعد قد سمع منه وهم شعبة
وسفيان الثوري وحاد بن سلمة وحاد بن زيد وقال حمزة بن محمد الدقاق في امالية حاد بن سلمة قديم السماع من عطاء الشاب
نعم قال عبد الحق في الاحكام ان جاء يحيى بن سلمة ممن سمع منه بعد الاختلاط جيئا مما قاله العقيلي في قوله انما سمع ان يقبل
من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فانما جاز ذلك عبد الله وابن ولده وعلي بن عاصم وحاد بن سلمة واهل البصرة فانهم سمعوا منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في اخر عمره اهـ وقد تعقب الحافظ ابو عبد الله محمد
بن احمد بن ذكر بن المواق كلام عبد الحق هذا بان قال لا نعلم من قاله غير العقيلي والمعروف عن غيره خلاف ذلك قال وقوله لانه
انما قدم عليهم في اخر عمره غلط بل قدم عليهم من لم يسمع منه في القدمة الاولى صح حديثه عنه قال وقد نص على
ذلك ابو داود فذكر كلامه الذي نقله عنه انفا واستثنى ابو داود انما هشاما الدستوائي فقال وقال عثمان الدارمي قدم
عطاء البصرة قدمة سنة والقدمة الاولى سنة ثمان عشرة ومائة سمع منه في القدمة الاولى حاد بن سلمة وحاد بن زيد وهشام الدستوائي
والقدمة الثانية بان تغير فيها سمع منه وهيب واسمعيل يعني ابن علية وعبد الوارث سماعهم منه قد ضعف
قلت ويشبه ان سفيان بن عيينة انما قد روى الحميدي عنه قال لم نسمعهم عطاء الشاب قديما
ثم قدم علينا قدمة فسمعنا حديث بعض ما سمعت فخلط فيه فانسته واعتزله اهل فاخر ابن عيينة انه انما
بعد اختلاطه واعتزله فيشبه ان يكون رواية عنه صحيحة والله اعلم واما من سمع منه في الحالين فيحيى بن معين
فيما رواه عباس الدوري عنه سمع ابو عوانة من عطاء في الصحيح وفي الاختلاط جميعا ولم يصح حديثه واما من ضعفوا

وقال أبو زرعة ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط وقال أبو حاتم زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في
حديث أبي إسحاق وقال أيضا زهير ثقة متقن صاحب سنة تأخر سماعه من أبي إسحاق وتقدم أيضا قول يحيى بن معين
وزكريا وزهير وإسرائيل حديثهم في أبي إسحاق قريب من السواء وقال الترمذي زهير في أبي إسحاق ليس بذاك لأن سماعه منه بآخره
وروايته عنه في الصحيحين وأما زائدة بن قدامة فروى الترمذي عن أحمد بن حنبل قال إذا سمعت الحديث
عن زائدة وزهير فلا تبال أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق وروايته عنه في سنن أبي داود الأمر الرابع
أنه قد أخرج الشيخان في الصحيحين لجماعة من روايتهم عن أبي إسحاق وهم إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وزكريا بن أبي زائدة وزهير
بن معاوية وسفيان الثوري وأبو الأحوص سلام بن سليم وشعبة وعمر بن أبي زائدة ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق وأخرج
البخاري من رواية جرير بن حازم عنه وأخرج مسلم من رواية إسماعيل بن أبي خالد ورقبة بن مصقلة وسليمان بن مهران الأعمش
وسليمان بن معاذ وعمار بن رزيق ومالك بن مغول ومسعر بن كدام عنه وقد تقدم أن إسرائيل وزكريا وزهيرا سمعوا منه
بآخره والله أعلم **قوله** سعيد بن إياس الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته قال أبو الوليد الباجي
قال النسائي أنكر أيام الطاعون وهو أثبت عندنا من خالد الحذاء ما سمع منه قبل أيام الطاعون انتهى وفيه أمور
أحدها أن نقل المصنف لكلام النسائي بواسطة أبي الوليد الباجي لأن الظاهر أنه أعاده في كلام الباجي عنه
وهو كثير حسن ولا أرى هذا موجودا في كلام النسائي ذكره في كتاب التعديل والتجريح رواية أبي بكر محمد بن معاوية الأحمر
عنه قال فيه بعد أنكر أيام الطاعون ولا أدري عن النسائي قال يحيى بن سعيد عن كهمس أنكرنا الجريري أيام الطاعون
وقال أبو حاتم الرازي تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وقال ابن حبان كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث
سنين مات سنة أربع وأربعين ومائة الأمر الثاني أن الذين عرف أنهم سمعوا منه قبل الاختلاط إسماعيل بن علية وهو
أرواهم عنه والحمادان والسفيانان وشعبة وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ومعمر ووهيب
بن خالد ويزيد بن زريع وذلك لأن هؤلاء الأحد عشر سمعوا من أيوب السختياني وقد قال أبو داود فيما رواه عنه أبو عبيد
الآجري كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد الأمر الثالث في بيان من ذكر أن سماعه منه بعد التغير وهم
إسحاق الأزرق وعيسى بن يونس ومحمد بن أبي عدي ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون أما إسحاق الأزرق
فقال يزيد بن هارون سمع منه إسحاق الأزرق بعدنا وسيأتي أن يزيد إنما سمع منه في سنة اثنتين وأربعين ومائة
وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة وأما عيسى بن يونس فقال يحيى بن معين قال يحيى بن سعيد لعيسى بن يونس
أسمعت من الجريري قال نعم قال لا ترو عنه قال المزي في التهذيب قال غيره لعله سمع منه بعد اختلاطه وروايته
عنه في سنن أبي داود وفي اليوم والليلة للنسائي وأما محمد بن أبي عدي فقال يحيى بن معين عن محمد بن أبي عدي لا نكذب
الله سمعنا من الجريري وهو مختلط وليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة وأما يحيى بن سعيد فقال ابن حبان قد
رآه يحيى القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشا وقال عباس الدوري عن ابن معين قال سمع يحيى بن سعيد من الجريري وكان
لا يروي عنه قال صاحب الميزان لأنه أدركه في آخر عمره وأما يزيد بن هارون فقال أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون سمعت



من الجريري سنة اثنتين وأربعين ومائة وهي أول سنة دخلت البصرة ولم ننكر منه شيئا وكان قيل لنا إنه قد اختلط
وقال أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون ربما ابتدأنا الجريري وكان قد أنكر وروايته عنه عند مسلم وقد حكى عنه أن
يزيد بن هارون لم يكن اختلاطه حتى سمع منه الأمر الرابع في بيان من أخرج له الشيخان أو أحدهما من روايته عن الجريري
روى الشيخان من رواية بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله الطحان وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الوارث بن سعيد عنه
وروى مسلم من رواية إسماعيل بن علية وجعفر بن سليمان الضبعي وحماد بن أسامة وحماد بن سلمة وسالم بن نوح وسفيان
الثوري وسليمان بن المغيرة وشعبة وعبد الله بن المبارك وعبد الواحد بن زياد وعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد
ويزيد بن زريع ويزيد بن هارون **قوله** سعيد بن أبي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد بن أبي عروبة
بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن سنة اثنتين وأربعين يعني ومائة ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء
إلى آخر كلامه وفيه أمور أحدها أن ما اقتصر عليه المصنف حكاية عن يحيى بن معين من أن هزيمة إبراهيم سنة اثنتين
وأربعين ليس بجيد فإن المعروف في التواريخ أن خروجه وهزيمته معا كانا في سنة خمس وأربعين وأنه احتز رأسه في
يوم الاثنين لخمس ليال بقين من ذي القعدة منها وكذا ذكر دحيم اختلاط ابن أبي عروبة وخروج إبراهيم على الصواب فقال
اختلط ابن أبي عروبة مخرج إبراهيم سنة خمس وأربعين ومائة وكذا قال ابن حبان اختلط سنة خمس وأربعين ومائة وبقي خمس
سنين في اختلاطه مات سنة خمسين ومائة هكذا قال ابن حبان أنه توفي سنة خمسين ومائة والمشهور أن وفاته سنة
ست وخمسين هكذا قال عمرو بن علي الفلاس وأبو موسى الزمن وعليه اقتصر البخاري في التاريخ حكاه عن عبد الصمد
قال المزي وقال غيره سنة سبع وخمسين فعلى المشهور يكون مدة اختلاطه عشر سنين وبه جزم الذهبي في العبر وقال
ذلك في الميزان فقال عاش بعد ذلك عشر سنين مع جزمه في العبر وفي الميزان أيضا أن وفاته سنة ست وخمسين
فلعل ما قاله في الميزان من مدة اختلاطه مبني على قول يحيى بن معين أن هزيمة إبراهيم في سنة اثنتين وأربعين وهو مخالف للقول
المشهور والله أعلم الأمر الثاني أن اقتصر المصنف على ذكر من سماعه منه صحيح يزيد بن هارون وعبدة بن سليمان
وهو ما ذكره يحيى بن معين إلا أن عبدة بن سليمان أخبر عن نفسه أنه سمع منه في الاختلاط اللهم إلا أن يريد بذلك أنه
اختلاطه وأنه لم يحدث عنه بما سمعه منه في الاختلاط والله أعلم وقد ذكر أئمة الحديث جماعة آخرين سماعهم منه صحيح
وهم أسباط بن محمد وخالد بن الحارث وسرار بن مجشر وسفيان بن حبيب وشعيب بن إسحاق على اختلاف فيه [illegible]
وعبد الله بن بكر السهمي وعبد الله بن المبارك وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف ومحمد بن بشر
ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن زريع فقد ذكر ابن حبان في الثقات أنه سمع منه قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع
وقال ابن عدي أرواهم عنه عبد الأعلى السامي ثم شعيب بن إسحاق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وأثبتهم
فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد القطان وقال أحمد بن حنبل كان عبد الوهاب بن عطاء من أعلم الناس بحديث
سعيد بن أبي عروبة وقال أبو عبيد الآجري سئل أبو داود عن السهمي والخفاف وحديث ابن أبي عروبة فقال عبد الوهاب
أقدم فقيل له عبد الوهاب سمع في الاختلاط فقال من قال هذا سمعت أحمد بن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سعيد

وستماعه على قول من قال انه مات سنة خمس وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ عنه وازعان
المشهور انه توفي في سنة سبع ومائة فالمقدم للترجمة وسماعه بالاسناد الصحيح الى علي بن المديني قال سمعت معاذ
معاذ يقول قدم علينا السعودي البصرة فدسر يملي علينا املاء لغة السعودي بعداد سنة اربع وستين
ومائة فكتبت قليلا ولا اشتهر المحل على علم ادن لي فيه ومعي عبد الله عثمان ما سمعه قليلا ولا اشتراه الى فدت
عليه قدمة اخرى مع عبد الله بن حسن قال فعلت لمعاذ سنة كم قال سنة احدى وستين فما لوا دخل عليه فذهب
بعض سماعه فانكروه لذلك قال معاذ فعلقنا به وما فارقته عرجت القاسم فانكره وقال لتترجعن فلم ارات
رحلاجاء شاب عمرو بن مرة عزا رهم فقال كيف هو في دابة قال ارى علمه وجعل يلاحظه قال معاذ فعلت لذلك
انما احدث شاه عمرو بن مرة عزا رهم عن عبد الله قال هو عن علمه اسمي في هذا الله ما اخرج الى سنة احدى وستين وقد رواه
هكذا الازعاكر في التاريخ وغيره وذكر المزي في التهذيب وضبب على قوله احدى ودلالة انه اقتصر في التهذيب
على انه توفي سنة سبع فرأى هذا انما قلت لما ذكرت وفاته فضبب عليه والله اعلم الا مران ـــــ في بيان من سمع
منه قبل الخلاط قال احمد بن حنبل سماع وكيع من السعودي بالكوفة قديم وابو نعيم اصاقال واما الخلط السعودي
بعداد قال ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فسماعه جيد وعلى هذا فمقبول رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة
قبل ان يقدم بغداد وهم اسيد بن خالد وبشر بن المفضل وحضرمي بن عون وحالد الحارث وشعبة بن الحجاب وسفيان
الثوري وابو قتيبة سلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الرزاق الغداني وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو
بن الهيثم والهاشم بن مخلد وعبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر بن شميل وبندار بن بشار الاربع
انه قد شذ دلعضهم في امر السعودي وردد حديثه طه لانه لا يسمع حديثه القديم من حديثه الاخير قال الرحال
في تاريخ الضعفاء قال السعودي صدوق الا انه اختلط في اخر عمره اختلاطا شديدا اختفى ذهب عقله وقال احمد
ما اعجب فيجعل عنه حديثه القديم بحديثه الاخير ولم يميز فاستعمل الترك وقال ابو احمد الحافظ في باب بيان
الوهم والايهام قال وقد علم بالاخلط فقبل اختلاطه مما رواه بعد اهم والصحيح ما قدمناه من ان من سمع
منه بالكوفة والبصرة قبل ان يقدم بغداد فسماعه صحيح قال احمد وابن عمار وقد ميز ما بعض ذلك والله اعلم
قوله ربيعة الرأي انما عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه بعيره في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك
اهم وما حاه المصنف من تعيير ربيعة في اخر عمره لم ازه لغيره وقد اخرج له البخاري ووثقه احمد بن حنبل وابو حاتم
الرازي ومحمد بن سعد والنسائي وابن معين وابن عبد البر وغيرهم ولا اعلم احدا جمع فيه ما خلاط ولا ضعف الا ان
النسائي اورده في ذيل الكامل وقال ابن البرقي ومحمد بن سعد العجلي والنسائي والكبي وابن حبان وغيرهم وقال
ابو حاتم الرازي ربيعة ثقة ثبت حفظه في الاخر وقال النسائي ليس به وقال ابن ماجه روى ربيعة عن جلة اهل الحديث وحضر مجلسه
وكان قد نسي وعن ابن ماجه روى ايضا انه قال اختلط وذكر البخاري في الضعفاء وكذلك ابن العربي وابن عدي وابن مندة
فيه لضعفا عبارات فيه لين وقد انكر على عاصم اختلاطه فقال لم يختلط والنسائي وحصين بن عبد الرحمن الكاهلي
الكوفي حدث عنه الشعبي روى عنه اسمعيل بن ابي خالد وابن عجلان سمع ابا جحاف ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل



واحمد بن حنبل لا يرضون عن زائدة لان ذكر لسنه يوجد له خلاف المسند الصحيح لانه لم يتتبع فيه وروى ابن عبد البر في
جامع سار العلم باسناده الى الملائي قال قال لي ابن عيينة لا تحدث على شيء ما سمعت مني من هذا الراي فانما اخبرته
بها اماورد فلا تتمثل به وروى ابن عبد البر ايضا عن عمر موسى بن هرون قال الدارمي اذا سمعوا الراي بلغه وعلم من املاء
سبابا الامام وهم ربيعة المدني وعمر النبي بالبصرة وفلان بالكوفة قال ابن عبد البر وذكر الفسوي في التاريخ الكبير
باسناده الى الليث قال رأيت ربيعة في المنام فعلته له ما فعل الله بك قال غفر لي اخبرني الا احدث على احد من
الراي اهم وهذا اجتراء انما تم فيه من قبل الراي لا من قبل الخلاط فاني لم ار احدا ذكره غير ابن الصلاح على ان عمر
واجد قد ذكره بالراي ووسمه عمر عبد العزيز ابي سلمة انه قال يا اهل العراق تقولون ربيعة الراي والله ما رأت
احد الحفظ لسنة منه وذكر ابن عبد البر في التمهيد قال ابن عبد العزيز ابي سلمة جلست الى ربيعة فلما جئت
ربيعة الوفاء قال لي عبد العزيز يا عمر انا قد تعلمنا منك ورعا جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئا فنرى
رأينا له خيرا من رأيه لنفسه فنفتيه فقال ربيعة اجلسوني فجلس فقال ويحك يا عبد العزيز لان تموت جاهلا خير لك
ان تقول في شيء تعلم انك لا علم لك به قال ابن عبد البر ـــــ قوله سماع ابن مهدي الموثق بقوله سمعت ابا سلمة يحلف روى عنه
ابو داود والناس قال ابو طاهر بن السلفي بعد ثبت سنة خمس وعشرين ومائة واختلط حدث الاخير بحديثه القديم ولم
يميز فاستحق الترك اهم وقد اقتضر المصنف تبعا لابي الفرج المكي في سماع ابن مهدي من حماد على ما قبل الاختلاط
ترك لاجمع حديثه ولبشر بن المفضل قد منه بعض واجد من الاقدمين بعض من سمع منه في صحته من سمع منه بعد اختلاطه فمن
سمع منه قديما محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب قاله علي بن المديني ومحمد بن معن الغفاري وابو احمد بن عدي ومن سمع منه
ايضا قديما عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله ابن عدي قال ـــــ وقد سمع منه قديما أسيد بن ابي اسيد وسعيد
بن ابي ايوب وعبد الله بن عبد الرحمن المكي وعمارة بن غزية وموسى بن عقبة ومن سمع منه بعد الاختلاط مالك بن انس وسفيان
الثوري وسعيد بن عبيدة والله اعلم قوله حفص بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتفرد بالسماع وغيره
والله اعلم اهم وقد ازاد احمد ـــــ ان حصين بن عبد الرحمن الكوفي في اربعة دهم اخطب في المتن والمعرق
والزي في النسب والذهبي في الميزان وهان سبق للصنعاني ممن افرد الدوري منهم بالاختلاط في اخر عمره بذكر اسناده او
قصته وشيخه الحلي وقصة ابو الفضل وهذا ابو الفضل المشهور ممن يستمي هكذا ورواته في اللب السنة وليس لغيره
من هذه الاربعة الدوري رواية في شيء من اللب السنة وانما ذكرهم الزي في التهذيب للصبر وحصين بن عبد الرحمن
الكوفي هو هذا الذي حفظه وعبد الله بن رجل ومحمد بن معمر وابو نعيم وعبد العجلي والنسائي والكبي وابن حبان وغيرهم وقال
ابو حاتم الرازي ثقة ثبت حفظه في الاخر وقال النسائي ليس به وقال ابن ماجه روى عن جلة اهل الحديث وحضر مجلسه وكان قد نسي
وعن ابن ماجه روى ايضا انه قال اختلط وذكر البخاري في الضعفاء وكذلك ابن العربي وابن عدي وابن مندة ذكروا
فيه لضعفا عبارات فيه لين وقد انكر على عاصم اختلاطه فقال لم يختلط والنسائي وحصين بن عبد الرحمن الكاهلي
الكوفي حدث عنه الشعبي روى عنه اسمعيل بن ابي خالد وابن عجلان سمع ابا جحاف ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل

والله اعلم

وذكر عن احمد انه قال فيه لقد كنت اعرف ما روى عنه عن الحجاج واسمعيل بن ابي خالد وذكره ابن حبان في الثقات وقال الليث
هذا الاول مات سنة سبع وثلثين ومائة والثاني حصين بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي اخو سلم بن عبد الرحمن النخعي
روى عن الشعبي ايضا فوثقه روى عنه حفص بن غياث ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والخطيب
وروى عن احمد بن حنبل قال هذا رجل اخر لا يعرف وقال الخطيب ايضا روى عنه حفص بن غياث وذكره ابن حبان في الثقات قال
وهذا اشبه بالاولى قال هؤلاء الثلثة اهل الكوفة وقد رووا جميعهم عن الشعبي روى عنهم اهل الكوفة قال وربما توهم
المتوهم انهم واحد وليس كذلك لان احدهم سلمي والاخر حارثي والثالث نخعي والرابع حصين بن عبد الرحمن الجعفي
اخو اسمعيل بن عبد الرحمن كوفي ايضا روى عن عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب روى عنه طلحة بن غنام الكوفي
ذكره الخطيب في المتفق والمفترق وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في الميزان وقال مجهول الامر الثاني انه لم يذكر
المصنف في ترجمة حصين هذا من عرف انه سمع منه في الصحة او من عرف انه سمع منه في الاختلاط كما فعل في اكثر من ذكر ممن
اختلط وقد سمع منه قديما قبل ان يتغير سليمن التيمي وسليمن الاعمش وشعبة وغيرهم والله تعالى اعلم وقد اختلف كلامهم
في سنة وفاته فالمشهور انه توفي في سنة ست وثلثين ومائة قاله محمد بن عبد الله الحضرمي الملقب مطين وعليه اقتصر
الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب واختلف فيه كلام ابن حبان في الثقات فانه ذكره في طبقة التابعين
وفي طبقة اتباع التابعين ايضا وقال في طبقة التابعين انه مات سنة ثلث وستين ومائة وقال في طبقة اتباع التابعين
انه مات سنة ست وستين ومائة هكذا نقلته من خط الصدر البكري في الموضعين فان لم يكن من خطا النساخ فهو وهم بكري
من ابن حبان والمعروف سنة ست وثلثين وبه جزم الذهبي ايضا في العبر والله اعلم ○

**قوله** عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخرة انتهى لم يبين المصنف
مقدار مدة اختلاطه ولا من ذكر انه سمع منه في الصحة او في الاختلاط فاما مقدار اختلاطه فقال عقبة بن مكرم العمي
اختلط قبل موته بثلث سنين او اربع سنين ووفاته سنة اربع وتسعين ومائة فيما نقله الناقل الشيخ
وهو قول عمرو بن علي الفلاس وابي موسى الزمن وبه جزم ابن زبر وابن قانع والمزي في التهذيب والذهبي في العبر وقيل سنة
اربع وثمانين وبه صدر ابن حبان كلامه واما الذين سمعوا منه في الصحة فجميع من سمع منه انما سمع منه في الصحة قبل
اختلاطه قال الذهبي في الميزان ما ضر تغيره حديثه فانه ما حدث بحديث في زمن التغير ثم استدل على ذلك بقول
ابي داود تغير جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهم صوابه عنهما **قوله** سفين بن عيينة وجدت عن
محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين
فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شي قلت توفي بعدها بيسير سنة ثمان وتسعين
ومائة انتهى وفيه امور احدها ان المصنف لم يبين من سمع منه في سنة سبع وتسعين وما بعدها وقد سمع
منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذلك الجزء العالي فانه سمع منه في اخر المذكور وهكذا ذكره ايضا صاحب
الميزان قال فاما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه فيها احد فانه توفي قبل قدوم الحاج باربعة اشهر

قال

قال وتعقب على ابن يسار شيوخ الجماعة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع الامر الثاني ان هذا الذي ذكره
المصنف عن محمد بن عبد الله بن عمار عن القطان قد استبعده صاحب الميزان فقال وانا استبعده واعده غلطا من ابن
عمار فان القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز فمتى تمكن يحيى بن سعيد من
ان يسمع اختلاط سفين ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في اثنا سنة سبع الامر
الثالث ان ما ذكره المصنف عن بعض شيوخه من انه بقي بعد الاختلاط نحو سنتين وهم منه وسبب ذلك ان وهمه في وفاته
فان المعروف انه توفي بمكة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وابن زبر وابن قانع وقال ابن
حبان يوم السبت اخر يوم من جمادى الاخرة **قوله** عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره فكان
يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شي الى اخر كلامه لم يذكر المصنف احدا ممن سمع من عبد الرزاق بعد تغيره
الا اسحق بن ابرهيم الدبري فقط وممن سمع منه بعد ما عمي احمد بن محمد بن شبويه قاله احمد بن حنبل وسمع منه ايضا بعد
التغير محمد بن حماد الطهراني والظاهر ان الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء من اصحاب عبد الرزاق وكلهم سمع
منه بعد التغير وهم اربعة احدهم الدبري الذي ذكره المصنف وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومائتين
وكانت وفاة الدبري سنة اربع وثمانين ومائتين والثاني من شيوخ الطبراني ابرهيم بن محمد بن برة الصنعاني والثالث
ابرهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشبامي والرابع الحسن بن عبد الاعلى البوسي الصنعاني فهؤلاء الاربعة سمع منهم
الطبراني في رحلته الى اليمن سنة اثنتين وثمانين وسماعهم من عبد الرزاق باخرة وممن سمع من عبد الرزاق قبل الاختلاط
احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعلي بن المديني ويحيى بن معين ووكيع بن الجراح في اخرين اخرج لهم الشيخان من روايتهم
عن عبد الرزاق وممن اتفق الشيخان على الاخراج له عن عبد الرزاق مع اسحق بن راهويه اسحق بن منصور الكوسج
ومحمود بن غيلان وممن اخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع علي بن المديني اسحق بن ابرهيم السعدي وعبد الله بن
محمد المسندي ومحمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن يحيى بن ابي عمر العدني ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي الملقب
خت وممن اخرج له مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمي وحجاج بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الخلال
وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن رافع ومحمد بن مهران الجمال والله اعلم
**قوله** عارم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط باخرة فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ
ينبغي ان يكون ماخوذا عنه قبل اختلاطه انتهى ولم يبين المصنف ابتدا اختلاطه ولا ذكر احدا في الاختلاط ولا من سمع منه قبل
الاختلاط او بعده الا ما ذكر عن البخاري ومحمد بن يحيى وغيرهما من الحفاظ وانه ينبغي ولم ينقله عن احد يرجع اليه
مع ان بعض الحفاظ سماعه منه بعد الاختلاط وهو ابو زرعة الرازي كما سياتي واما ابتدا ذلك ان شا الله
فاما ابتدا اختلاطه فقد اختلفوا في ذلك فقال ابو حاتم كتبت عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة يعني ومائتين
قال ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد قال وابو زرعة لقيه
سنة اثنتين وعشرين وقال ابو داود بلغنا ان عارما انكر سنة ثلث عشرة ومائتين ثم راجعه عقله واستحكم به

الاحلاط سنه ستة عشر ومائة عاد من سنه اربع وعشرين ومائة فاذا اطار احلاطه ثمانى سنين على قول ابى داود واربع سنين على قول ابى حاتم وقال الدارقطنى ما ظهر له بعد احلاطه حديث منكر واما ابن حبان فانه قال فى تاريخ الضعفا احلط فى اخر عمره وبعد حتى كاد لا يدرى ما يحدث به فوقع المناكير فى روايته فاذا روى عنه القدما اذا علم ان سماعهم منه كان قبل ما يغيره ان احتج به محتج بعد العلم بما دخل اخيرا لم يحتج به فى قطع ولا وصل وامار واه المتاخرون عنه فلا كتب الا النكت عليها على الاحوال واذا لم يعلم الميز بين سماع المتاخرين والمتقدمين منه نزل الكل ولم يحتج بشئ منه وقد انكر صاحب المزان قول ابن حبان هذا ونسبه الى التحكم والتهور وقال لم نقدر ابن حبان ان يتوهم له حديثا منكرا فان ما نعلم احدا روى عنه قبل الاحلاط فاجر جيد وعبد الله بن محمد المسندى وابو حاتم الرازى وابو على محمد بن احمد بن خطاب الزبيدى وكذلك من ابن يونس من حدث عنه من شيوخ البخارى ابو مسلم وروى عنه فى الصحيح شيئا من حديثه ومع هؤلاء البخارى روى عنه اصلا فى الصحيح فقد روى فى الصحيح ايضا عن عبد الله بن محمد المسندى عنه وروى مسلم فى الصحيح عن جماعة عنه ومنهم احمد بن سعيد الدارمى ومحمد بن الشاذكونى وابو داود سليمان بن معبد السنجى وعبد بن حميد وهرون بن عبد الله الحمال واما من سمع منه بعد الاحلاط فابو زرعة الرازى قال ابو حاتم وعلى بن عبد العزيز المكى عن قول ابى داود انه استحكم الاحلاط سنة ست عشرة وذلك ان سماع على بن عبد العزيز المكى كان فى سنة سبع عشرة قاله العجلى فاما على قول ابى حاتم المتقدم فسماع على بن عبد العزيز منه كان قبل احلاطه والله اعلم وحا اليه ابو داود فلم يسمع منه الا ما راى احلاطه وكذلك ابو زرعة

**قوله** ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشى وساعى الحمام ابن خزيمة انه قال لابى قلابة بالبصرة قفل الى خلط وخرج الى بغداد اهـ وظاهر كلام ابن خزيمة ان من سمع منه بالبصرة قبل ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح وان من سمع منه بعد بغداد فهو بعد الاحلاط او مشكوك فيه فممن سمع منه بالبصرة ابو داود السجستانى وابن ماجه وابو مسلم اللجى وابو بكر بن ابى داود وبحر بن اسحق الصغانى واحمد بن يحيى بن حاتم البلادرى وابو عروبة الحسين بن محمد الحرانى وممن سمع منه ببغداد احمد بن سليمان النجاد واحمد بن كامل بن شجرة القاضى واحمد بن عمر بن يحيى الاذدى وابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان واسمعيل بن محمد الصفار وجيشون بن موسى الخلال وعبد الله بن اسحق بن ابراهيم الخراسانى العقيلى وابو عمرو عثمان بن احمد الشمال وابو بكر محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة السدوسى وابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى وابو على الحسن بن على بن الحسن النجارى بالمناهم فوق المضمومة وابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري ومحمد بن مخلد الدورى وابو العباس محمد بن يعقوب الاصم وممن سمع منه بالمصيصة ابو خزيمة ومن ازمن سمع منه بالبصرة فهو قبل الاحلاط ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الاحلاط ليس ضرجا فى عبارته لما هو ظاهر منها وبعض من ذكرنا انه سمع منه ببغداد فهو بعد الاحلاط ذكر الشافعى وذلك ان محمد بن يعقوب الاصم قد ذكر ايجاكم فى تاريخ بخارا ان الاصم لم يسمع بالبصرة حديثا واحدا وانما دخل بغداد سنة خمس وتسعين على ما بن اصبهان وذكر نفسه وحلفه للبلدان ثم دخل بغداد سنة تسع وتسعين الى اخر كلامه



قوله



**قوله** ومن بعدا عنه دلالة المتاخرين ابو احمد الغطريفى الجرجانى وابو طاهر حفيد ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو على النيسابورى فى تاريخ سمعه انه بلغه انها احلطا فى اخر عمرهما اهـ فاما الغطريفى فلم ار من ذكر ممن احلط عمر ما حاه المصنف عن الحافظ ابى على النيسابورى وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمى فى تاريخ جرجان فلم يذكر عنه شيا من ذلك وهو اعرف به فانه اجد شيوخ جرجان وقد حدث عنه الحافظ ابو بكر الاسمعيلى فى صحيحه الا انه دلس اسمه فقال حدثنا محمد بن احمد ابو حامد الشتاورى وقال حمزة ثنا محمد بن احمد الجلبقتى وقال حمزة ثنا محمد بن احمد الوزدى وقال حمزة ثنا محمد بن احمد العنوى وقال حمزة ثنا محمد بن احمد بن الحسن ولم ينسبه ونسبه الغطريفى الى اجداده فانه محمد بن احمد بن الحسن بن العاصم بن المنذر الغطريف الغطريفى الجرجانى الرملى ولم يدلسه الاسمعيلى لضعف ولا لموته ليس بين شيوخه واما هو فانه توفى بعد الاسمعيلى بمدة يسيرة وقال ابن ابى الفوارس مات الاسمعيلى قبله فى سنة احدى وسبعين وثلثمايه فى غرة شهر رجب وقال حمزة الغطريفى مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين فى شهر رجب ايضا فلا ادرى كيف نسبه فان كان قد حمل للغطريفى اخبر فهو بعد موت الاسمعيلى واخبرنى ابو الحجاج الغطريفى القاضى ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى وهو ايضا سمع منه قبل الغيبة ان كان حمل له اخبر قال القاضى اما الطيب رجل الجرجانى سنة احدى وسبعين فى حيوه الاسمعيلى فقد مها يوم خميس فاستعمل بعد خول احكام ثم اصح فاراد الاجتماع بالاسمعيلى والسماع عليه فقال له ابنه ابو سعد انه نزه وقد اخبرنى من حمل له فتعال غدا للسماع فجاء الغد يوم السبت فوجده قد مات فلم يحمل للقاضى ابى الطيب لقى الاسمعيلى وسمع فى ذلك السند من الغطريفى فانه قال نا به فى منزل الاسمعيلى ولم يذكر الذهبى فى الميزان الغطريفى فيمن تغير وانما ذكر السجزى فى الانتساب انهم انكروا على الغطريفى حديثا رواه عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم اهدى حلادى جمل قال السجزى وقد انكر هذا الحديث عن الغطريفى جماعة اقاموا على الصوفى فى هذا الحديث قال ولا نعلم ان قد سمع الا انه لم يخرج اصله قال وقد حدث عنه ايضا احمد بن سلمان النجاد والمتاخرون بعده الكثير عن الصوفى وقال السجزى وانكروا عليه ايضا انه حدث عند اسحق بن ابراهيم الحنظلى عن ابن عيينة عن عبد الاعلى الذى سمع منه وقال حمزة السهمى سمعت الحجر والدارقطنى يقولان سماع الغطريفى من جميع هذه الشيوخ صحيح والله اعلم

**قوله** ومن اخبر انه توفى الغطريفى فى الاسم واسم ابيه وجده وتلقبا بالقاضى واسم الجد وهما متعاصران وقد احلط فى اخر عمره فمحتمل ان يكون اسمه الغطريف بن محمد بن احمد بن الحسن الجرجانى فاسقط من واسم الاخر محمد بن احمد بن الحسن الجرجانى وقد ذكرنا كلامه فى تاريخ جرجان وسيرته فى الحضر والسفر نبذا وان عمر سنه ما اتهمته فى الحديث فلم يغير باخرة وخلط والله تعالى اعلم انما وله ومنهم ممن اقتدى به وتوفى فى عشيه يوم الاربعاء الرابع من جمادى الاولى سنة ثلث وثمانين ومائتين واما محمد بن الفضل بن محمد بن اسحق بن خزيمة فقد ذكر ايجاكم فى تاريخ بخارا انه مرض وتغير زوال العقل فى اخر سنة اربع وثمانين وثلثمائة فاتى قصدته بعد ذلك باشهر مرة فوجدته لا يعقل وحلف بن اخذ عنه بعد ذلك فاظنه مبالغا انه مات فى ذى القعدة من سنة ثمان وثمانين وثلثمائة فى ليلة الجمعة الثامن عشر من جمادى الاولى من سنة سبع وثمانين وثلثمائة اهـ فعلى هذا تكون وفاته احلاطه ستة وخمسة اشهر او سبع سنين بعض شهر اخر واما

سبع وصاحب الميزان عراكا له انه عاش بعد تغيره ثلث سنين وقتل غير محرر وهكذا قال في العبر احتلط قبل موته بثلث اعوام فخبطوه قال في الميزان ما عرفت احدا تسمح منه ايام عدم عقله فالله اعلم **قوله** وابو طاهر سلك القطيعي راوي مسند احمد وغيره احتلط في اخر عمره وخرف حتى ما كان يعرف شيئا مما قرأ عليه اصلا وفي ثبوت هذا عن القطيعي نظر وهذا القول تبع فيه المصنف شيخه حكاه عن ابي الحسن بن الفرات لم يعين اسناده اليه وقد ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن بن الفرات قال كان ابو طاهر القطيعي مشهورا صاحب سنة كبير السماع من عبد الله احمد وغيره الا انه خلط في اخر عمره وكف بصره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما قرأ عليه اصلا وقد ذكر صاحب الميزان هذا على اثر الفرات وقال هذا غلو واسراف وقال ابو عبد الرحمن السلمي انه سأل الدارقطني عنه فقال ثقة زاهد سمعت انه مجاب الدعوة وقال الحاكم ثقة مأمون وسئل عنه البرقاني فقال كان شيخا صالحا لم يعرف قط بكذب فنسخها من حاب ذكر انه لم يكن سماعه فحرره فاذا جل دلد والا فهو تعمد قال البرقاني وكنت شديد النفور عن حاله حتى بلغت عندي انه صدوق لا شك في سماعه وانما كان فيه تلبد فلما عرفت القليعة عما الامر وعرفت شيئا من ريبه فنسخها من حاب لم يكن فيه سماعه قال ولما اجتمعت مع الحاكم ابي عبد الله النيسابوري تعجبت من ذكره اياه وقلت له كيف تروي عن رجل كان يكذب على الله ورسوله فانكر علي وقال الخطب لم ازل اجد المشايخ من الرواة عنه ولا نترك الاحتجاج به وقال ابو بكر بن مقسم طاف بعمره ونوفي القطيعي لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلثمائة وعلى هذا تكون وفاته على ما ذكر ابو الحسن بن الفرات من التغير وتبعه المصنف فمن سمع منه في الصحة ابو الحسن الدارقطني وابو حفص بن شاهين وابو عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني وابو نعيم الاصبهاني وابو علي المذهب راوي المسند عنه فانه سمعه عليه في سنة ست وستين والله اعلم

## النوع الرابع والستون معرفة المواليد الرواة والحلما **قوله**

وهذا مثله للمنسوبين الى القبائل من مواليهم فذكر جماعة ذكرهم عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم ثم قال وربما ينسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الجباب سعيد بن يسار الى اخره وقد ذكر المصنف لعبد الله بن وهب فيمن ينتسب الى القبائل من مواليهم لفهر بحيد فارطاة هذه سنتين انه مولى قريش وانما هو مولى مولاها فحان ينبغي ان يذكره مع سعيد بن يسار لما ذكرا انه مولى لمولى بني هاشم وذلك ان عبد الله بن وهب القرشي الفهري مولى يزيد بن زمانه ويزيد بن زمانه مولى ابي عبد الرحمن يزيد بن انيس الفهري ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في تاريخ مصر وابن حزم المرسي في نسب قريش وقال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل والسمعاني في الانساب مولى زمانه وقال الحازمي في التاريخ الكبير مولى بني زمانه وهذا هو الذي تقدم عن ابن يونس وهو الصواب والى فهر ينتسب قريش ومحارب والحارث فهر قال الشاعر

به جمع الله الفضايل من فهر

تم الجزء بحمد الله ومنه وحسن توفيقه

كتبه لنفسه وقرره احمد بن محمد بن الصلاح الاموي الشافعي لطف الله تعالى به في شهر ربيع الاخر سنة ثلاث عشر وسبعمائة

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحابته